



جامعة آل البيت

معهد بيت الحكمة

دور مجلس النواب الأردني السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي

The Role Of Jordan (17th) Parliament in the process of Political Reform

إعداد الطالبة: فاطمة عادل احمد حسين

المشرف: أ.د. محمد المقداد


قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية / معهد بيت الحكمة -

جامعة آل البيت - المفرق - الأردن

٢٠١٨

التفويض

أنا فاطمة عادل أحمد حسين، أفوض جامعة آل البيت بتزويد نسخ من رسالتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

التوقيع  التاريخ ٢٩ / ٤ / 2018

التعهد

الرقم الجامعي: 1620600038

أنا الطالبة فاطمة عادل أحمد حسين

الكلية: بيت الحكمة

التخصص: علوم سياسية

أقر بأنني إلتزمت بقوانين جامعة آل البيت وأنظمتها وتعليماتها وقراراتها السارية المفعول المتعلقة بإعداد رسائل الماجستير عندما قمت شخصياً بإعداد رسالتي بعنوان: دور مجلس النواب الأردني السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي

The Role Of Jordan (17th) Parliament in the process of Political Reform

وذلك بما ينسجم مع الأمانة العلمية المتعارف عليها في كتابة الرسائل العلمية، كما أنني أعلن بأن رسالتي هذه غير منقولة أو مستلة من رسائل أو كتاب أو أبحاث أو أي منشورات علمية تم نشرها أو تخزينها في أي وسيلة إعلامية، وتأسيساً على ما تقدم فأنتني أتحمل المسؤولية بأنواعها كافة فيما لو تبين غير ذلك، بما فيه حق مجلس العمداء في جامعة آل البيت بإلغاء قرار منحي الدرجة العلمية التي حصلت عليها وسحب شهادة التخرج مني بعد صدورها دون أن يكون لي أي حق في التظلم أو الاعتراض أو الطعن بأي صورة كانت في القرار الصادر عن مجلس العمداء بهذا الصدد.

توقيع الطالبة _____ التاريخ ٢٩ / ٤ / 2018

قرار لجنة المناقشة



جامعة آل البيت

معهد بيت الحكمة

دور مجلس النواب الأردني السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي

The Role Of Jordan (17th) Parliament in the process of Political Reform

إعداد الطالبة: فاطمة عادل أحمد حسين

المشرف: الأستاذ الدكتور: محمد المقداد

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة

مشرفاً رئيساً
عضواً
عضواً
عضواً خارجياً

1. الأستاذ الدكتور محمد المقداد
2. الدكتور صايل السرحان
3. الدكتور عادل القاضي
4. الأستاذ الدكتور محمد تركي بني سلامة

قدمت هذه الرسالة إستكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية في معهد بيت الحكمة في جامعة آل البيت، نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ: ٢٠١٨/٠٤/٠٩ م.

الإهداء

إلى من جرع الكأس فارغاً ليسقيني قطرة حب...

إلى من كلت أنامله ليقدم لنا لحظة سعادة...

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم... إلى القلب الكبير (والدي العزيز)

إلى من أرضعتني الحب والحنان...

إلى رمز الحب وبلسم الشفاء... إلى القلب الناصع بالبياض (والدتي الحبيبة)

إلى الروح التي سكنت روعي فلان.. إلى توأم روعي.. إلى تلك النجوم التي تلتأت في سماي..

إلى أبنائي فلذاة كبدي (ليث) و (رؤى)

الآن تفتح الأشرعة وترفع المرساة لتنطلق السفينة في عرض بحر واسع مظلم هو بحر الحياة وفي هذه

الظلمة لا يضيء إلا قنديل الذكريات ذكريات الأخوة البعيدة إلى الذين أحببتهم وأحبوني أصدقائي

وزملائي الأعزاء وأخص بالذكر السيد محمد الملاح

الشكر والتقدير

اللهم لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، أشكرك ربي على نعمك التي لا تعد، وآلائك التي لا تحد، أحمده ربي وأشكره على أن يسرت لي إتمام هذا البحث على الوجه الذي أرجو أن ترضى به عني.

ثم أتوجه بالشكر إلى من رعاني طالبا في برنامج الماجستير، ومعدا هذا البحث أستاذي ومشرفي الفاضل الأستاذ الدكتور: محمد المقداد، الذي له الفضل- بعد الله تعالى- على البحث والباحث مذ كان الموضوع عنوانا وفكرة إلى أن صار رسالة وبحثا. فكان نعم المعين والموجه، فجزاه الله عني خيرا زله مني الشكر كله والتقدير والعرفان.

وأتوجه بالشكر الجزيل إلى جميع أساتذتي الفضلاء في قسم العلوم السياسية في معهد بيت الحكمة الذين لم يألوا جهدا في توجيهي وإمدادي بما احتجت إليه علم نير.

وأقدم بشكري الجزيل في هذا اليوم إلى أساتذتي الموقرين في لجنة المناقشة رئاسة وأعضاء لتفضلهم علي بقبول مناقشة هذه الرسالة، فهم أهل لسد خللها وتقويم معوجها وتهذيب نتواتها والإبانة عن مواطن القصور فيها، سائلا الله الكريم أن يشيهم عني خيرا.

كما أشكر جميع الأخوة والأخوات والأهل والأصدقاء على حضورهم مناقشة رسالتي العلمية، وأشكر كل من ساعدني وأعانني على إنجاز هذا البحث، فلهم في النفس منزلة وإن لم يسعف المقام لذكرهم، فهم أهل للفضل والخير والشكر.

قائمة المحتويات

هـ	الإهداء
و	الشكر والتقدير
ز	قائمة المحتويات
ط	قائمة الجداول
ي	الملخص باللغة العربية
١	الفصل الأول : الإطار العام للدراسة
١	مقدمة الدراسة:
٢	أهمية الدراسة :
٢	أهداف الدراسة :
٣	مشكلة الدراسة وأسئلتها :
٤	حدود الدراسة :
٥	منهجية الدراسة :
٦	الدراسات السابقة :
١٠	ما تختلف به الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة
١١	الفصل الثاني : السلطة التشريعية وعملية الإصلاح السياسي في الأردن
١١	المبحث الأول : دور السلطة التشريعية في عملية الإصلاح السياسي
١٢	المطلب الأول : التركيبة المؤسسية للسلطة التشريعية في الأردن
١٧	المطلب الثاني : تطور عملية الإصلاح السياسي في الأردن
٢٥	المبحث الثاني : دور مجلس النواب الأردني وانعكاساته على عملية الإصلاح
٢٥	المطلب الأول : دور مجلس النواب الأردني في المنظومة التشريعية
٣٤	المطلب الثاني : دور مجلس النواب الأردني الرقابي على السلطة التنفيذية
٣٧	الفصل الثالث : دور مجلس النواب السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي
٣٧	المبحث الأول : دور مجلس النواب السابع عشر في الإصلاح التشريعي الرقابي
٣٨	المطلب الأول : دور مجلس النواب السابع عشر في الإصلاح التشريعي
٥١	المطلب الثاني : دور مجلس النواب السابع عشر في الرقابة البرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية

المبحث الثاني : تقديم فاعلية دور مجلس النواب السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي.....	٥٣
المطلب الأول : المؤشرات التشريعية لمجلس النواب السابع عشر.....	٥٣
المطلب الثاني : مؤشرات الرقابة على أعمال الحكومة لمجلس النواب السابع عشر.....	٥٦
الفصل الرابع : دور البرلمان الأردني في مكافحة الفساد ومعوقات الإصلاح السياسي في الأردن.....	٦٣
المبحث الأول : دور البرلمان الأردني في مكافحة الفساد.....	٦٣
المطلب الأول : ماهية مكافحة الفساد.....	٦٤
المطلب الثاني : دور المجلس النيابي السابع عشر في مكافحة الفساد.....	٦٦
المبحث الثاني : معوقات الإصلاح السياسي في الأردن.....	٦٩
المطلب الأول : المعوقات السياسية.....	٦٩
المطلب الثاني : المعوقات الاجتماعية/ المؤسسية.....	٧١
الخاتمة.....	٧٣
أولاً: النتائج:	٧٣
ثانياً: التوصيات.....	٧٤
قائمة المصادر والمراجع.....	٧٥
Abstract.....	٨١

قائمة الجداول

رقم الجدول	اسم الجدول	الصفحة
1	الجدول رقم (١): ملخص منح الثقة لحكومة الدكتور عبد الله النصور في المجلس النيابي السابع عشر	62
2	الجدول رقم (٢): القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة ٢٠١٣	63
3	الجدول رقم (٣): القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة ٢٠١٤	66
4	الجدول رقم (٤): القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة ٢٠١٥	74
5	الجدول رقم (٥): القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة ٢٠١٦	75
6	الجدول رقم (٦): عدد القوانين التشريعية الصادرة عن مجلس النواب السابع عشر	83
7	جدول رقم (٧): توزيع الجلسات التشريعية على الدورات البرلمانية للمجلس النيابي السابع عشر	84
8	الجدول رقم (٨): ملخص الأسئلة النيابية للمجلس النيابي السابع عشر المطروحة على الحكومة الأردنية	88
9	الجدول رقم (٩): ملخص الاستجابات النيابية الموجهة للحكومة من المجلس النيابي السابع عشر	90
10	الجدول (١٠): توزيع الأداء الرقابي على الدورات البرلمانية للمجلس النيابي السابع عشر	94
11	الجدول (١١): الجلسات المنعقدة المشتركة للجانين التشريعي والرقابي	95

دور مجلس النواب الأردني السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي

إعداد: فاطمة عادل أحمد حسين

إشراف الاستاذ الدكتور: محمد المقداد

الملخص باللغة العربية

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور وتقييم البرلمان الأردني السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي، والتعرف على الدور التشريعي والرقابي للمجلس على الأداء الحكومي، ودوره في التعامل مع ملف الفساد. حيث تمثلت مشكلة الدراسة بتساؤل رئيسي مفاده: ما دور البرلمان الأردني السابع عشر في الإصلاح السياسي؟

ولتحقيق أهداف الدراسة والإجابة على تساؤلاتها والوصول إلى نتائجها فقد اتبعت الباحثة كل من المنهج القانوني، ومنهج تحليل النظم، بالإضافة إلى المنهج الوصفي التحليلي.

أظهرت نتائج الدراسة وجود دور فاعل لمجلس النواب السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي ضمن الإطار التشريعي من خلال سن القوانين والأنظمة التشريعية، وأيضاً ضمن الإطار الرقابي والذي تمثل بمؤشرات العمل الرقابي للمجالس النيابية وهي طرح الأسئلة النيابية، والاستجابات النيابية، وطلبات المناقشة العامة، والاقتراحات برغبة والاقتراحات بقوانين، كما أظهرت نتائج الدراسة دور المجلس النيابي السابع عشر في التعامل مع ملفات الفساد من خلال سن القوانين التي تجرم مظاهر الفساد المشار إليها في قوانين الجريدة الرسمية للمجلس النيابي السابع عشر والمصادق عليها من قبل الملك.

الكلمات المفتاحية: مجلس النواب السابع عشر، الإصلاح السياسي، الوظيفة التشريعية، الوظيفة الرقابية، الأداء الحكومي.

الفصل الأول : الإطار العام للدراسة

مقدمة الدراسة:

يعتبر الإيمان بالحفاظ على حقوق الإنسان السبيل الذي تركز عليه مبادئ الكرامة الإنسانية في المجتمعات المعاصرة، تلك الكرامة التي يشعر بها المواطن إن قامت على أسس المساواة والعدالة الاجتماعية لجميع أطياف الشعب دون استثناء. ولتحقيق ذلك والوصول إلى معاني الكرامة والعدل التي تُعنى بتضمين الإصلاحات ولا سيما الإصلاح السياسي الذي يضمن للشعب حق المشاركة في تحديد وجهة مسارات الحياة الوطنية بكفاءة وفعالية، كان لا بد من تمثيل آراء ومعتقدات الشعوب من خلال أولئك الأشخاص الذين يمتلكون دفة القيادة في توجيه الدولة بجميع مجالاتها نحو الإصلاح والتميز بين الأمم، من خلال سدة البرلمان.

فالبرلمان في أي دولة متمثلاً بأعضائه وقوانينه له دوراً بارزاً في الإصلاحات السياسية سواءً في الشأن الداخلي للدولة، حيث يتم طرح القرارات المصرية من قبل مجلس الوزراء متمثلاً برئيس الوزراء لمناقشته وأخذ القرار به من قبل أعضاء البرلمان الذين بدورهم يقومون بالتصويت على تلك القرارات بإعطاء أو حجب الثقة، وفي حال إعطاء الثقة للحكومة يتم تحديد الاتجاهات والتغيرات المعنية بعمليات الإصلاح السياسي.

ومما لا شك فيه أن مجلس النواب الأردني يُمثل نقطة التحول نحو الإصلاحات السياسية من خلال سن التشريعات والقوانين التي تعمل على تطوير البناء السياسي للدولة، بالإضافة إلى الأداء الذي يقوم به مجلس النواب في الرقابة على أجهزة الحكومة لضمان تطبيق تلك التشريعات والقوانين وتعزيز مكانة الدولة في جميع الإجراءات السياسية بما يخدم المصلحة العامة للدولة والشعب، وفي ذلك تحقيق لمعاني الديمقراطية وإيماناً بتحقيق الحفاظ على حقوق الفرد والجماعة والمجتمع الأردني ككل.

إن دور البرلمان الأردني في عملية الإصلاح السياسي يُعنى بضرورة تبني النهج التفاعلي في العلاقات والتعاملات السياسية المختلفة والتغيير الجذري في الأداء الحكومي والمعايير والقواعد المتبعة في تنمية وتطوير العلاقات السياسية والاجتماعية الداخلية للأردن القائمة على الوسائل المتبعة المتاحة في تحقيق الإصلاح السياسي الداخلي والتي بدورها ستعمل على بناء منظومة سياسية ذات كفاءة وفعالية على مستوى البيئة الإقليمية العربية والبيئة الدولية ككل.

كما أن عملية الإصلاح السياسي هي حق مشروع لجميع فئات الشعب الأردني ممثلين بمجلس النواب المنتخب الذي يعكس صوت الشعب تحت قبة البرلمان، وإن السعي لتحقيق ذلك الإصلاح سواءً على مستوى رصد القوانين ذات العلاقة بالإصلاح السياسي التي يتم تشريعها من قبل مجلس النواب أو دور المجلس في الرقابة على الأداء الحكومي لضمان سير عمليات الإصلاح السياسي في جميع دوائر ومؤسسات الحكومة، ذلك ما يحقق مظاهر الأمن الوطني الأردني والوصول إلى بيئة مستقرة يتحقق من خلالها جميع المطالب والأهداف الشعبية التي تسعى الجماهير الشعبية إلى تحقيقها والتي تلبى طموحاتهم في الحصول على حياة أفضل على كافة الصعد والمجالات منها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتنموية وغير ذلك، وتعزز الأداء الحكومي وتمييز العلاقات الدولية للأردن.

أهمية الدراسة :

أولاً الأهمية العلمية النظرية: تتمحور الأهمية العلمية حول إمكانية بيان دور مجلس النواب الأردني كمصدر تشريعي في عملية الإصلاح السياسي من خلال عملية رصد وتحديد القوانين ذات العلاقة بالإصلاح السياسي، بالإضافة إلى بيان دور مجلس النواب الأردني الرقابي على الأداء الحكومي وعلاقة نهج الرقابة ذلك في عملية الإصلاح السياسي.

ثانياً: الأهمية العملية التطبيقية: أما فيما يخص الأهمية العملية التطبيقية فإن دراستي الحالية بحثت في دور المجلس النيابي السابع عشر ذو الأداء الذي لا زال يشهده المجتمع الأردني في عملية الإصلاح السياسي، فملازمة الواقع في هذه الدراسة والخروج بنتائج فعلية وتوصيات علمية دقيقة يمكن أخذها بالحسبان لتطوير أسس ومعايير الإصلاح السياسي تبعاً لإداء المجلس النيابية المقبلة.

كما تتبع أهمية الدراسة التطبيقية من حيث أن دراستي الحالية ستعتبر مرجعاً علمياً يحتذى به الباحثين الذين سيبحثوا في مجالات علمية ذات صلة بدراستي الحالية.

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة إلى التعرف على ما يلي:

الهدف الرئيس: التعرف على دور البرلمان الأردني السابع عشر في الإصلاح السياسي.

وينبثق عن الهدف الرئيس الأهداف الفرعية التالية:

- ١- تقييم دور البرلمان الأردني في عملية الإصلاح السياسي.
- ٢- اكتشاف الأدوار التشريعية لمجلس النواب الأردني السابع عشر لغرض الإصلاح السياسي.
- ٣- التعرف على مدى فعالية البرلمان الأردني في الرقابة الإدارية على أجهزة الحكومة المختلفة.
- ٤- توضيح دور مجلس النواب السابع عشر في التعامل مع ملف الفساد في القطاعين الخاص والعام.

مشكلة الدراسة وأسئلتها :

في وقت عانت به المنطقة العربية من العديد من المتغيرات والتقلبات الساسية، تمثلت بالحركات والثورات العربية، كان لا بد على الأردن من اتباع نهج إصلاحي يحقق مطالب الشعب الأردني وينأى به بعيداً عن النزاعات التي أدت إلى كوارث مختلفة في العالم العربي، فكان المجلس النيابي هو من يُعنى بعملية الإصلاح السياسي في الأردن لضمان تحقيق أسس ومبادئ السلامة العامة المتأتية من الإصلاح السياسي الواقع على عاتق المجلس النيابي، وخصوصاً المجلس النيابي السابع عشر، ذلك أن فترة هذا المجلس شهدت العديد من الأحداث السياسية والإضطرابات والنزاعات في عدد من الدول العربية وتحديداً دول الجوار الجغرافي.

بناءً على ما سبق تتبلور لدينا مشكلة الدراسة من خلال الحاجة إلى معرفة دور المجلس النيابي الأردني السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي، وعليه يمكن إجمال مشكلة الدراسة من خلال صياغة السؤال المحوري الرئيسي على النحو التالي:

ما دور البرلمان الأردني السابع عشر في الإصلاح السياسي؟

وينبثق عن السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:

- ١- ما دور المجلس النيابي السابع عشر الأردني سن القوانين والتشريعات؟
- ٢- ما دور المجلس النيابي السابع عشر في عملية الرقابة على أجهزة الدولة
- ٣- ما دور المجلس النيابي السابع عشر في التعامل مع ملف الفساد في القطاعين الخاص والعام؟

حدود الدراسة :

تتمثل حدود الدراسة فيما يلي:

- ١- الحدود الزمانية: تغطي الدراسة الحالية الفترة الممتدة لمجلس النواب السابع عشر من عام 2013 إلى عام 2016.
- ٢- الحدود المكانية: تتمثل الدراسة الحالية بدراسة البرلمان الأردني ضمن نطاق الدولة الأردنية.
- ٣- الحدود الموضوعية: تغطي الدراسة الحالية الدور الذي يقع على عاتق المجلس النيابي الأردني وبيان أهم قراراته وأنشطته للوصول إلى الإصلاح السياسي.
- ٤- متغيرات الدراسة ومفاهيمها الأساسية:
أولاً: المتغير المستقل (مجلس النواب):
- مجلس النواب: يُعرف مجلس النواب أو البرلمان على أنه "السلطة التشريعية في الدول التي تنتهج النهج الديمقراطي، فهو هيئة في الدول تكون مختصة وبشكل أساسي في عملية تشريع القوانين، تبعاً للمبدأ المعروف بمبدأ الفصل بين السلطات والمتبع في هذه الدول" (مروان، 2015).
- تعرف الباحثة مجلس النواب إجرائياً، على أنه: المقر الرئيس الذي يمثل صوت الشعب وتطلعاتهم في تحقيق متطلباتهم المختلفة وتحقيق أهدافهم وأهداف الدولة ككل في جميع عمليات الإصلاح التي يتطلع إليها الشعب، ويتم تمثيل صوت الشعب من خلال أعضاء مجلس البرلمان الذين يتولون شؤون الشعب من خلال إنتخابهم ضمن إطار ديمقراطي.
كما يمكن إجمال المؤشرات الفعلية للتعريف الإجرائي للمجلس النيابي السابع عشر ذو العلاقة بالدراسة الحالية من خلال النقاط الرئيسية التالية:
١- أداء المجلس النيابي ممثلاً بأعضاء المجلس في عملية الإصلاح السياسي على المستوى الداخلي والخارجي للأردن.
٢- التشريعات والقوانين الصادرة عن مجلس النواب الأردني السابع عشر.
٣- قانون الانتخاب يؤدي إلى إنساء مجلس النواب للقيام بالأعمال الإصلاحية والتشريعية لتحقيق مصلحة الوطن والمواطن.

ثانياً: المتغير التابع (الإصلاح السياسي):

– الإصلاح السياسي: هو "التحديث السياسي وبناء الديمقراطية والتغير المنضبط في مستوى التطور السياسي والمؤسسي والثقافي، وتطوير التنظيم الدستوري لسلطات الدولة المختلفة وتقوية آليات المساءلة والمشاركة الشعبية بكل مستوياتها والتعبئة الجماهيرية، واستقلالية إدارة أجهزة الدولة وضمان الحقوق والحريات العامة للمواطن ومكينهم من نيل حقوقهم والاستمتاع بحرياتهم التي كفلها الدستور لهم".

– وتعرف الباحثة "الإصلاح السياسي إجرائياً" على أنه: إتباع نهج الديمقراطية في تحسين مستويات الحياة المختلفة على المستوى السياسي، بناءً على إتاحة الفرصة للشعب بالمشاركة الفعلية في عملية الإصلاح السياسي في سبيل الوصول إلى التميز في مجالات الحياة المختلفة سواءً في الشأن الداخلي أو الخارجي للبلاد.

كما ويمكن توضيح التعريف الإجرائي للإصلاح السياسي في الدراسة الحالية تبعاً للمؤشرات التالية:

١- تحسين مستويات الحياة في شتى المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها.

٢- تنمية وتطوير الحياة الديمقراطية في الأردن.

٣- تكاتف الجهود البرلمانية التشريعية والحكومية في تحقيق مصلحة الوطن شعباً وحكومة.

منهجية الدراسة :

تتناول الباحثة في هذا القسم وصفاً للمنهجية التي استخدمتها الباحثة في القيام بهذه الدراسة، إذ تتضمن بيان لمنهجية الدراسة، والطرق المتبعة في الوصول إلى البيانات من خلال الملاحظة ودراسات الأدب المنشور حول موضوع الدراسة الذي يعنى بالحصول على المعلومات الضرورية حول دور مجلس النواب الأردني السابع عشر في الإصلاح السياسي.

وستتعامل الباحثة مع البيانات والمعلومات الخاصة بالدراسة الحالية للوصول إلى إجابات لأسئلة الدراسة، من خلال استخدام مزيج من المناهج البحثية، أهمها المنهج القانوني المتعلق بالوصول إلى القوانين والتشريعات التي تم طرحها في سدة البرلمان والتي تمت مناقشتها واتخاذ القرارات بها في سبيل الوصول إلى الإصلاح السياسي.

أساليب جمع المعلومات: لتحقيق أهداف الدراسة والوصول إلى إجابات حقيقية لأسئلتها فإن الباحثة تعاملت مع نوع من البيانات والذي يعرف بالبيانات الثانوية، وهي تلك البيانات التي سوف تُستخدم لتكوين الاطار النظري والدراسات السابقة، بالإضافة إلى المعلومات المتعلقة بالجلسات والمناقشات تحت قبة البرلمان الأردني السابع عشر، وذلك من خلال الإطلاع على البيانات والإحصائيات والقرارات التي تم التطرق إليها واتخاذها خلال فترة مجلس النواب السابع عشر من عام 2013 الى عام 2016، كما سيتم الاستعانة بالمصادر التالية:

- ١- الكتب العلمية والمنهجية المختصة والمراجع والمصادر المتعلقة بدراسة دور مجلس النواب السابع عشر والقرارات التي تمت التطرق إليها ومناقشتها، بالإضافة إلى الإصلاح السياسي.
- ٢- الدوريات العلمية المتخصصة والنشرات التي كتبت حول موضوع الدراسة.
- ٣- الرسائل العلمية (ماجستير/دكتوراه) التي تبحث في موضوع الدراسة الحالية سواء ما تعلق منها بمجلس النواب الأردني السابع عشر، أو ما تعلق بالإصلاح السياسي في فترة إنعقاد مجلس النواب الأردني السابع عشر.

الدراسات السابقة :

أمكن الإطلاع على عدد من الدراسات المباشرة ذات الصلح بموضوع الدراسة الحالي، وفيما يلي عرض موجز لها:

- ١- دراسة الخرابشة (2016)، بعنوان: تأثير النظام الإنتخابي الأردني لعام 2012 على أداء مجلس النواب السابع عشر.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف تأثير نظام الانتخابات وقانون الانتخاب رقم 25 لعام 2012 على أداء المجلس النيابي الأردني السابع عشر. كما اتبعت الباحثة في هذه الدراسة المنهج التاريخي والقانوني في الوصول إلى البيانات والمعلومات الضرورية للوصول إلى نتائج الدراسة، وأخيراً نتج عن هذه الدراسة عدة نتائج تلخصت بالتوصل إلى عجز قانون الانتخاب عن تهيئة الظروف المناسبة لولادة نخب سياسية وبرلمانية جديدة تتماشى مع متطلبات الساحة السياسية في ضوء التقلبات والمتغيرات الإقليمية والدولية، بالإضافة إلى فقدان ثقة المواطن بالمجلس النيابي وأعضاءه في اتخاذ خطوات سياسية واجتماعية من شأنها تلبية حاجات الشعب الاجتماعية.

٢- دراسة هزيم (2016) بعنوان: اللامركزية وعملية الإصلاح السياسي في الأردن، وجهة نظر أعضاء

مجلس النواب السابع عشر.

هدفت هذه الدراسة إلى بيان أهمية تطبيق اللامركزية بالإضافة إلى الإصلاح السياسي في الأردن من وجهة نظر أعضاء مجلس النواب السابع عشر، وللوصول إلى نتائج الدراسة وتحقيق هدفها اتبع الباحث المنهج الوصفي المسحي، من خلال تطوير أداة البحث العلمي (الإستبانة) والتي تم توزيعها على 51 نائباً ونائبة حيث تم معالجة النتائج إحصائياً بالاعتماد على برنامج spss للتحليل الإحصائي.

دراسة الخصاونة (2015) بعنوان: أثر جهود الإصلاح السياسي في الأردن على تحسين مستوى أداء الأجهزة الحكومية من وجهة نظر الموظفين في مراكز الوزارات الأردنية: دراسة إستطلاعية.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مستوى الإصلاح السياسي والتحسين في أداء الأجهزة الحكومية الذي تحقق في الأردن خلال ثورات الربيع العربي من عام 2011 لغاية 2015، وللحصول على بيانات الدراسة ومعلوماتها قام الباحث بتطوير أداة البحث العلمي (الإستبانة) وتم توزيعها على 500 موظف وموظفة في عشر وزارات أردنية، وتم معالجة إجابات عينة الدراسة من خلال برنامج التحليل الإحصائي spss للحصول على نتائج الدراسة والتي تمثلت بوجود تأثيراً كبيراً في مستوى الإصلاح السياسي على مستوى التحسن في الأداء الحكومي في جميع المؤسسات والمراكز والهيئات التابعة للحكومة الأردنية.

٣- دراسة الخدام (2013) بعنوان: الإصلاحات السياسية في المملكة الأردنية الهاشمية بعد أحداث

الربيع العربي 2011_2012.

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل ودراسة الإصلاحات السياسية الأردنية التي تم إنجازها في الفترة من عام 2011 إلى عام 2012، حيث اعتمد الباحث في تحقيق هدف الدراسة والوصول إلى نتائجها على المنهج التحليلي للنظم السياسية، وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج تمثلت في أن هناك العديد من العوامل التي أسهمت في تزايد مطالب الإصلاح السياسي في الأردن، وكان ذلك واضحاً من خلال ما تأثر به الأردنيون من أحداث عربية وإقليمية في تلك الفترة مثل ثورات الربيع العربي، وأن الجهود المبذولة من قبل الملك عبد الله الثاني بن الحسين في الإصلاح السياسي كانت نتائجها إيجابية في المجال الديمقراطي ومرية الرأي والتعبير والتعامل مع قضايا حقوق الإنسان والحراك الشعبي بشكل إيجابي يضمن حق الجميع في المشاركة السياسي والديمقراطية في الأردن وصولاً إلى تلبية حاجات الشعب وتحقيق متطلباتهم المختلفة.

٤- دراسة حياصات (2013) بعنوان: دور حزب جبهة العمل الإسلامي في عملية الإصلاح السياسي في الأردن 1989-2012.

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل دور حزب جبهة العمل الإسلامي في عملية الإصلاح السياسي في الأردن من خلال أعضائه في البرلمان الأردني، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي لتحليل وقياس طبيعة دور جبهة العمل الإسلامي في عملية الإصلاح السياسي في الأردن، بالإضافة إلى استخدام المنهج التاريخي للوصول إلى المعلومات ذات الصلة التي ستخضع إلى المعالجة النوعية وكذلك الكمي، وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج تمثلت في وجود علاقة الحكم في الأردن وبين حركة الإخوان المسلمين منذ خمسينيات القرن الماضي، حيث استخدمت الحكومة الأردنية حزب الإخوان المسلمين في التصدي للمد الناصري والشيوعي، كما بقي حزب الإخوان المسلمين لسنوات هو المحرك الرئيس للإصلاح السياسي الأردني حتى ثمانينيات القرن الماضي.

٥- دراسة الخلايلة (2012) بعنوان: أثر الإصلاح السياسي على عملية المشاركة السياسية في المملكة الأردنية الهاشمية 1999-2012.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع عملية الإصلاح السياسي في الأردن خلال الفترة الممتدة من عام 2011-2012، ومدى أهمية المشاركة السياسية في الأردن، بالإضافة إلى التعرف على آليات التفاعل البناء بين عملية المشاركة السياسية والقرار السياسي في المملكة الأردنية، وقد اعتمد الباحث المنهج الوصفي التحليلي والتاريخي لمعالجة البيانات التي تم الحصول عليها من المصادر الثانوية التي تتمثل بالأدب المنشور والدراسات السابقة والإحصائيات بالإضافة إلى الوثائق الرسمية الصادرة عن الجهات الحكومية المختصة، وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج تلخصت بأن واقع الإصلاح السياسي في الأردن يتبوأ مركزاً مرموقاً من بين العديد من الدول والذي تكفل بالنجاحات الإصلاحية على المستويات السياسية المختلفة والتي تمت جميعها تحت رعاية الملك عبد الله الثاني بن الحسين، كما أظهرت نتائج الدراسة أهمية عظمى في مدى المشاركة السياسية على مستوى الفرد والجماعة والمجتمع الأردني ككل، والذي من خلاله يتم تحقيق الوحدة الوطنية لجميع الأطياف الأردنية.

الدراسات الأجنبية :

- دراسة Muhafazah (2013)، بعنوان: Deferred reform: A new Jordanian parliament with old faces.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور البرلمان الأردني في عملية الإصلاح تمهيداً لتحقيق أفضل نتائج اقتصادي يمتخض عن جهود وأداء المجالس النيابية المقبلة للمجلس النيابي السادس عشر، ولتحقيق أهداف الدراسة والوصول إلى نتائجها فقد استخدم الباحث الأسلوب الوصفي التحليلي لبيانات ومعلومات الدراسة ومصادرها العلمية المختلفة.

وأخيراً خلصت هذه الدراسة إلى جملة من الأهداف تمثلت في أن الأردن كان يعاني من ترهلات في بنيته السياسية ذات الأبعاد الإصلاحية، إلا أن قانون الصوت الواحد أعاد إمكانية بناء منظومة إصلاحية واسعة النطاق وزيادة عدد المرشحين تحت قبة البرلمان للوصول إلى أفضل أداء يضمن تحقيق الإصلاح السياسي في كافة المستويات.

- دراسة Mathisen (2013)، بعنوان: The (Lack of a) Jordanian Spring: A Case Study .Analysis of the Electoral Reform and Regime Stability in Jordan

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الأسباب وراء عدم وصول ثورات الربيع العربي إلى الأردن، وما أسباب الاستقرار السياسي فيها، وما دور البرلمان الأردني في الحفاظ على الإستقرار والإصلاحات السياسية لبقاء الدولة الأردني آمنة في ظل النزاعات والثورات الإقليمية والعربية، ولتحقيق أهداف الدراسة اتبع الباحث أسلوب المنهج الوصفي التحليلي والمنهج التاريخي لتحقيق أهداف الدراسة والتي خلصت إلى جملة من الأهداف تمثلت في أن الأردن نهج في عملية الإصلاح السياسي منذ القدم وذلك من خلال إصدار العديد من قوانين الانتخاب التي يرتضي بها الشعب والحكومة، وعلى الرغم من ذلك إلا أن المجالس النيابية السابقة للمجلس النيابي السابع عشر قد فشلت في كثير من الأحيان في تحقيق الإصلاح السياسي المرغوب، لذا فإن الحكومة الأردنية متمثلة بصانع القرار السياسي الأردني دفعت جميع أوراقها للحصول على إستقرار وإصلاح سياسي من خلال قوانين الانتخاب التي ترضي جميع فئات المجتمع الأردني

بالإضافة إلى أن الأردن لم تدخل في مؤسساتها وسلطاتها المعارضة بشكل جدي، وتعاملت مع المعارضين بشكل واضح ودقيق وعلى أسس سلمية دون إلحاق الضرر بالشعب والمعارضين على حد سواء كما فعلت العديد من السياسات العربية، أضف إلى ذلك ظهور البرلمان الأردني السابع عشر كبرلمان إصلاحي منطلق من مبدأ المساواة بين جميع أفراد الشعب، أضف إلى ذلك أن ثورات الربيع العربي فشلت في الوصول إلى الأردن وذلك نتيجة السياسة الأردنية التي لفتت انتباه الشعب في حسن إدارتها للبلاد بالإضافة إلى اتباع سياسات التشييت كإصدار قانون الانتخاب السابع عشر لتشيت انتباه الشعب عن الأحداث العربية التي تقبع خلف الحدود الأردنية، مع مراعاة جانب التعبير عن الرأي والديمقراطية في البلاد.

ما تختلف به الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

اختلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في عدة كما يلي:

- ١- تختلف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة أولاً من حيث العنوان إذ يتمحور عنوان الدراسة الحالية حول دور مجلس النواب الأردني السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي، ولا نجد التكامل الموجود في عنوان دراستي في الدراسات السابقة فقد طرحت الدراسات السابقة مواضيع حول مجلس النواب في بعض الدراسات والإصلاح السياسي في دراسات أخرى.
- ٢- الفترة الزمنية للدراسة، إذ أن الفترة الزمنية للدراسة الحالية تمت خلال الفصل الدراسي الأول (2017-2018)، وعليه تعتبر هذه الدراسة الأحدث من بين الدراسات السابقة التي قامت بدراسة مواضيع مشابهة لموضوع الدراسة الحالي.
- ٣- اختلفت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة من حيث الأهداف إذ هدفت الدراسة الحالية إلى التعرف على دور البرلمان الأردني السابع عشر في الإصلاح السياسي بالإضافة إلى أهدافه الفرعية والتي جميعها تدور حول الهدف الرئيس. بينما هدفت الدراسات السابقة إلى التعرف على الأنظمة الانتخابية وأدائها ودور الإصلاح السياسي منفصلاً عن المجلس النيابي، ودور الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح وغير ذلك.
- ٤- اختلفت هذه الدراسة مع الدراسات السابقة من حيث منهجية الدراسة.
- ٥- كما ستختلف الدراسة الحالية من حيث الحصول على النتائج وإعطاء توصيات علمية جديدة من شأنها أن تضع حلولاً لمشكلة الدراسة ومشاكل لدراسات مشابهة للدراسة الحالية مستقبلاً.

الفصل الثاني : السلطة التشريعية وعملية الإصلاح السياسي في الأردن

تمثل السلطة التشريعية جميع فئات الشعب الأردني، فهي السلطة التي تحقق مطالب الشعب المختلفة لتحسين أوضاع حياتهم والسعي إلى خلق العيش الكريم والتميز في جميع المجالات. ومن المهم العلم بأن الهدف الرئيس لجميع أطراف الشعب تكمن في عملية الإصلاح السياسي في جميع مؤسسات الدولة، والجدير بالذكر أن عملية الإصلاح السياسي كانت ولا زالت مقترنة بالعمل السياسي الواقع على عاتق المجلس التشريعي منذ عقود على مستوى المملكة الأردنية الهاشمية، لذا كان لا بد من التطرق إلى عملية الإصلاح السياسي الأردني القائم على جهود المجلس التشريعي الأردني من خلال دراسة تاريخية خلال الفصل الحالي، وعليه فقد قمت بتقسيم الفصل الحالي إلى المباحث التالية:

المبحث الأول : دور السلطة التشريعية في عملية الإصلاح السياسي .

المبحث الثاني : دور مجلس النواب الأردني وانعكاساته على عملية الإصلاح .

المبحث الأول : دور السلطة التشريعية في عملية الإصلاح السياسي

رافق العمل السياسي للمجلس التشريعي الأردني عمليات الإصلاح السياسي في العديد من المجالات الإصلاحية، ولعل الفترة الأبرز في عملية الإصلاح السياسي بدأت منذ العام 1989م وذلك بعد انقطاع الحياة البرلمانية لعقود في المملكة الأردنية، وعليه فأن عمليات الإصلاح السياسي منذ العام 1989 بدأت على عدة مستويات ومجالات، كان أبرزها تحسين وإصلاح التركيبة المؤسسية للسلطة التشريعية في الأردن، والتي رافقتها عمليات الإصلاح السياسي المختلفة، وعليه سأقوم خلال هذا المبحث بالتطرق للتقسيمات التالية:

المطلب الأول : التركيبة المؤسسية للسلطة التشريعية في الأردن

المطلب الثاني : تطور عملية الإصلاح السياسي في الأردن

المطلب الأول : التركيبة المؤسسية للسلطة التشريعية في الأردن

يقوم مجلس النواب الأردني على تركيبة مؤسسية واضحة المعالم وتمثل في كل من الجوانب السياسية وكذلك الاجتماعية كما يلي:

أولاً: الجوانب السياسية :

تتمثل الجوانب السياسية للتركيبة المؤسسية للسلطة التشريعية بنسبة التصويت وتمثيل المرأة تحت قبة البرلمان، ونسبة مقاعد البرلمان التي تستحوذ عليها الأحزاب السياسية، ومجلس الأعيان، وفيما يلي تستعرض الباحثة تلك الآثار بشيء من التفصيل:

١- نسبة التصويت: يُعد ارتفاع مؤشر نسبة التصويت أحد أهم مؤشرات الأطر الديمقراطية والإصلاحية في البلاد والقائمة على ثقة جميع الأطراف الفاعلة في العملية الانتخابية ذات الأبعاد الإصلاحية والتنموية في الأردن، حيث يتم ترجمة ذلك من خلال وجود الثقة بين المواطنين من جهة وأعضاء البرلمان الذين يمثلون أولئك المواطنين تحت قبة البرلمان من جهة أخرى، بالإضافة إلى تلك الثقة الممنوحة من قبل أعضاء البرلمان للحكومة وأدائها في مسيرة الإصلاح السياسي، بالإضافة إلى ثقة المواطن بفعاليات العملية الانتخابية وثقته بالعلاقة التفاعلية بين الأداء البرلماني والأداء الحكومي (منصور، 2017، ص: 11). والجدير بالذكر أن نسبة التصويت بأن نسبة التصويت للمجلس النيابي السابع عشر بلغت 58.9% وعليه فإن هذه النسبة تمثل (2,272,182) نسمة من الشعب الأردني الذين أدلوا بأصواتهم في انتخابات المجلس النيابي السابع عشر.

٢- ويدل ذلك على ضعف المجالس النيابية السابقة في تحقيق مطالب الجماهير للحد الذي يلبي طلباتهم أو جزء منها، على الرغم من تحقيق المجالس النيابية السابقة لعدد من الإصلاحات السياسية التي عُرفت بأنها إصلاحات سياسية ضعيفة نسبياً وذات مؤشرات إصلاحية منخفضة. ويمكن إرجاع سبب عدم ارتفاع نسب التصويت إلى تدني الأوضاع الاقتصادية على الساحة الأردنية المحلية، وعدم تلبية طموح المواطنين في تحقيق متطلباتهم والنهوض بها مما أدى إلى عدم اكتراثهم في مجريات العملية الانتخابية بسبب فقدانهم الثقة في تحقيق مطالبهم على كافة المستويات والمجالات الحياتية سواء ما كان منها على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي أو التنموي وغيرها من معاني الإصلاح التي يطمح الشعب الأردني لرؤيتها والشعور بها

تمثيل المرأة: لم يكن هناك أي تمثيل للمرأة أو مشاركة سياسية لها على مدى عقود منذ تأسيس إمارة شرق الأردن، وفي هذا المقام تجدر الإشارة إلى أن بداية تاريخ دخول المرأة في العملية الانتخابية كناخبة ومرشحة ظهر في عام 1974م حيث أعطى المشرع الأردني حق المشاركة السياسية للمرأة ضمن العملية الانتخابية في الترشيح وكذلك الانتخاب بعد أن كانت هذه العملية تقتصر على الذكور فقط من الشعب الأردني، وبالرغم من ذلك فأن المشاركة الفعلية للمرأة في الحياة لم تأخذ حيز التنفيذ الفعلي إلا في عام 1989م كما اعتبر العديد من السياسيين أن مشاركة المرأة هو مؤشر للإصلاح السياسي كونه يجعل للمرأة الحق في المشاركة السياسية وإتاحة الفرصة لها لطرح أفكارها ومعتقداتها وأخذ دورها وفرصتها على الساحة السياسية والإصلاحية في الشارع الأردني، وفي ذلك تحسين صور الديمقراطية وزيادة فاعلية العمل السياسي بين الذكور والإناث وطرح مبدأ المساواة بين الجنسين على أسس ديمقراطية حضارية لهذه الفئات الفاعلة في المجتمع الأردني وممن يمثلون أطراف الشعب المختلفة تحت قبة البرلمان الأردني (المعاينة، 2002، ص: 12).

ففي عام 1989 بلغ المرشحات من السيدات لانتخابات مجلس النواب 12 سيدة، وبنسبة مئوية (2%)، إلا أن التمثيل النسائي في البرلمان الأردني لم يأخذ حفه ولم تصل إلى سدة البرلمان أي سيدة في ذلك العام أي أن نسبة تمثيل المرأة تحت قبة البرلمان بلغت (0%) (الخرابشة، 2016، ص: 64)، إلا أن المجلس النيابي السابع عشر شهد أعلى نسبة للمرشحات والذي بلغ عدد النجاحات في هذه الدورة 18 سيدة وهو العدد الأعلى منذ ترشيح المرأة لعضوية البرلمان الأردني. وبالتالي فأن مشاركة المرأة في العمل الانتخابي يؤكد على أن النظام الانتخابي له أثر واضح في زيادة نسبة تمثيل المرأة وتطبيق معاني الإصلاح ضمن العمل بفاعلية وكفاءة بالمشاركة ما بين الرجل والمرأة وضمان حقوق الإنسان في الانتخاب والترشيح وهو ما يعطي طابع الإصلاح السياسي والحياة الديمقراطية في الأردن (الياسين، 2016، ص: 1).

٣- نسبة الأحزاب السياسية: لا شك أن تعدد نسبة الأحزاب في الأظمنة البرلمانية تُعد مؤشراً على فعالية التركيبة المؤسسية في مجلس النواب، ما يؤكد ذلك توجهات الدولة نحو السير بطريق الإصلاح لما تحمله هذه الأحزاب من توجهات وآراء وأفكار نيرة وتتسابق فيما بينها لتحقيق الإصلاح السياسي الأفضل والذي يتوافق مع متطلبات الشعب والحكومة والقيادة

وفي ذلك تحسين واضح لصورة الأحزاب تجاه الشعب والقيادة الأردنية وكسب شعبية المواطنين لها وإلتفاتهم حولها لتبقى ذات كيان قوي ومستقر ومؤثر على ساحة الإصلاح السياسي الأردني، فالجدير بالذكر أنه ومنذ عام 1989م ظهرت بوادر المشاركة السياسية للأحزاب الوطنية والسياسية وعلى قائمتها الأحزاب الإسلامية والتي حصلت آنذاك على ما نسبته 27.5% من مقاعد البرلمان وعددها 12 مقعد، ويعتبر ظهور الأحزاب السياسية والإسلامية تحت قبة البرلمان نتيجة لحظر ترشحها ككمثل للشعب تحت قبة البرلمان قبل عام 1989م إلا أن نسبة تمثيل الأحزاب كانت منخفضة نسبياً لعدم وجود خطط وبرامج واضحة لتلك الأحزاب من شأنها استقطاب المواطنين واستعطافهم للإقبال إليها ومساندتها وإيصالها لقيادة الشعب تحت قبة البرلمان الأردني، كما أن الطابع الأردني المتمثل بالنظام العشائري يطغى على توجه الأفراد من أبنائهم للعمل السياسي ضمن الأحزاب السياسية والإسلامية المختلفة وإما تتحكم تلك العشائر في توجهات أبنائها من منظورها الخاص الذي يتمحور حول ضرورة الإلتفات حول القيادة الأردنية أولاً وإيصال من يمثل تلك العشائر دون الأحزاب التي لا تُعنى بالعشائرية (حوراني، 2016، ص: 1).

أما وعلى مستوى المجلس النيابي السابع عشر فقد ظهر قانون الانتخاب الذي يجمع بين صوت الدائرة المحلية وصوت القائمة المغلقة، وعليه فقد تمكنت الأحزاب من الاستفادة من هذا القانون من خلال حصولها على أصوات المنتخبين الذين أرادوا إعطاء صوتهم لجهة معينة طبقاً للعادات العشائرية أو ما شابه ذلك ولديهم توجهات حزبية، هذا القانون الذي يعتبر نقلة نوعية في تنمية وتطوير العمل السياسي للأحزاب وإعطائها المجال في عملية صنع واتخاذ القرارات المفصلية في شتى المجالات منها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتنمية وغيرها من خلال المشاركة في التشريع ضمن البرلمان وتنشيط دور الأحزاب الصغيرة دون الحاجة إلى إجراء ائتلاف ما بينها وبين الأحزاب الكبيرة وانصياها لقرارات تلك الأحزاب التي لربما تعمل على تهميش دورها السياسي وتحقيقها أهدافها التي أنشأت من أجلها، فإعطاء الدور للأحزاب الصغيرة خطوة ملموسة نحو تأسيس بنى الإصلاحات السياسية، الأمر الذي اعتبره الكثير من مراقبي الانتخابات بأنه حدث يدعو للمشاركة الفعالة للأحزاب السياسية المختلفة في عملية الإصلاح السياسي على جميع الصعد والمجالات وعلى المستوى الداخلي والخارجي للبلاد (الخرابشة، 2016، ص: 98).

٤- مجلس الأعيان الأردني: يتم تعيين أعضاء مجلس الأعيان من قبل الملك ولا يتم انتخابهم من أي جهة كانت، كما ويتولى الملك تعيين باقي أعضاء مجلس الأعيان، والجدير بالذكر أن مجلس الأعيان الأردني لا يتجاوز عدده نصف مجلس النواب

٥- لا شك أن مجلس الأعيان الأردني لعب دوراً محورياً في عملية الإصلاح السياسي منذ النشأة الأولى له وذلك من خلال لجانه المتمثلة باللجنة القانونية واللجنة المالية والاقتصادية، ولجنة الشؤون الخارجية، ولجنة الشؤون التربوية والتعليمية والثقافية والإعلامية، ولجنة شؤون البيئة والصحة والتنمية الاجتماعية، ولجنة شؤون الزراعة والمياه، بالإضافة إلى لجنة شؤون السياحة والتراث، ولجنة شؤون السكان والتنمية، والجدير بالذكر أن المجلس التشريعي يتكون من مجلس الأعيان والمجلس النيابي، اللذان يتوكلان بمهمة سن القوانين والتشريعات الإصلاحية في الأردن.

ثانياً: الجوانب الاجتماعية :

تنتمي الغالبية العظمى من أطراف المجتمع الأردني إلى قواعد عشائرية والتي بدورها تعمل على تسيير جميع شؤون الأفراد وتحقيق مطالبهم وضبط سلوكهم وتنمية معتقداتهم وتحقيق توجهاتهم السياسية والاجتماعية، كما تعمل على تنشيط الحركة السياسية والانتخابية منذ عهد الإمارة، فالقاعدة العشائرية في الأردن لها توجهاتها ونظرياتها في العملية الانتخابية والتمثيل النيابي لها، حيث تدعم العشيرة أحد المرشحين من أبنائها أو أبناء مناطقهم ليمثلهم تحت قبة البرلمان، فتم اعتبار النظام العشائري أحد أهم ركائز المجتمع الأردني ودوره في التنمية السياسية والاجتماعية وكذلك الاقتصادية والثقافية

فلا شك أن الموروث العشائري في المنطقة العربية عموماً والمملكة الأردنية على وجه الخصوص يمثل القيم التي لا ينازعها منازع في المكانة المرتفعة لما تحتويه من التقاليد والمثل والأعراف والعلاقات الاجتماعية، كما وتعد القاعدة العشائرية منظومة متكاملة من القوانين والأعراف التي لا يخرج عليها أي فرد من أفرادها بل يحترمون آراء كبار العشيرة وينفذوا طلباتهم وينصاعوا لأوامرهم، فالمجتمع الأردني تغطي على ملامحه الحكم العشائري في الشؤون الاجتماعية الداخلية للبلاد، الأمر الذي يجعل الأردنيين مناقدون تحت لواء النظام العشائري وما يفرضه من قوانين من شأنها بلورة وتحقيق العمليات والشؤون الإصلاحية سواءً بين الناس أفراداً أو عشائر أو على المستوى السياسي للبلاد، الأمر الذي أدى إلى ضرورة وضع العشيرة الأردنية نصب أعين صانع القرار السياسي وضرورة وضع كيان العشائر الأردنية مكانته التي ينبغي أن يكون عليها، كأحد أهم مكونات صانعي السياسة الأردنية ورموز الإصلاح الأردني (حسن وعباس، 2016، ص: 1).

ونظراً لمكانة العشيرة في المجتمع الأردني، فقد عزز قانون الانتخاب الخاص بمجلس النواب السابع عشر دور المرشحين بالاستناد إلى نفوذ القاعدة العشائرية الاجتماعية في المناطق الأردنية التي يطغى عليها الطابع العشائري بشكل خاص، من هنا برز دور النظام العشائري كمحفز للمرشحين في إمكانية دخول البرلمان الأردني كأعضاء فاعلين، وعليه فقد أصبحت العشيرة مبنغى مرشحي المجالس النيابية لما تتم عبه من عدد كبير من الأصوات الانتخابية وقرار موحد يتخذه كبار العشيرة حول ضرورة إنتخاب مرشح ما دون الآخر، وتعتبر عملية تحفيز الجانب العشائري في الأردن بمثابة خطوة هامة في مسيرة الإصلاح السياسي على المستوى المحلي الأردني، وكذلك تحفيز المجتمع الأردني في مجالات التنمية المختلفة، والجدير بالذكر أن النمط الاجتماعي والعشائري يشارك في عملية صنع واتخاذ القرارات من قبل ويثري عمل المجلس النيابي من خلال طرحه لعدد من النواب الذي يمثلون العشيرة، تلك العشيرة الأردنية التي تسعى إلى إيجاد دولة قوية منيعة بكافة المجالات والمواصفات تماشياً مع التطورات وتنامي القوى العالمية، وفي هذا المقام لا بد من الإشارة إلى أن المرشحين العشائريين والأحزاب السياسية كل منهما يطمح إلى تنمية دوره في المجتمع وتحقيقه التأثير المرجو على السياسة الأردنية، ذلك أن كل من الحزب والعشيرة تحمل العديد من الأفراد أصحاب الكفاءات والآراء والأفكار السياسية المؤثر على مجريات الأحداث السياسية في الأردن، ومن شأنهم أن يؤثروا أيضاً على مسيرة الإصلاح السياسي في البلاد بما يتناسب وتطلعاتهم في شتى المجالات منها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية والثقافية والتنموية وبالتالي تحقيق التميز للدولة حكومة وشعباً (المصري، 2017، ص: 43).

وبالمقارنة مع قانون الانتخاب لعام 1989م الذي كان يعتمد على قانون تعدد الأصوات، والذي أدى إلى لفت انتباه الأحزاب التي ظهرت على الساحة الانتخابية في عام 1992 وأدى إلى ظهور الأحزاب السياسية تحت قبة البرلمان، والمشاركة السياسية للقوى الحزبية والسياسية بعيداً عن الفرص المتاحة لتلك العشائر في المشاركة الفعلية والتي تمثلهم خير تمثيل تحت قبة البرلمان والتي من شأنها أن تحقق مطالبهم المختلفة، إذ أن تلك العشائر يُنظر إليها على أنها مصدر العادات والتقاليد والتماسك لما تتحلى به من قوانين وأعراف تحكم تصرفاتهم وعلاقاتهم مع العشائر الأخرى ولما لها من أثر واضح على الشارع الأردني في الإصلاح والتنمية المجتمعية والوطنية وغير ذلك من معاني الإصلاح على الساحة الأردنية (رمان، 2004، ص: 1)،

وعليه نجد أن قانون الانتخاب للمجلس السابع عشر قد أعطى تلك العشرات دوراً بارزاً في ظهورها على الساحة السياسية ضمن انتخاب الصوت الواحد، وتوزيع الدوائر الانتخابية على الموقع الجغرافي لا على أساس الكثافة السكانية ليشمل التمثيل أكبر قدر ممكن من العشرات الأردنية في التمثيل البرلماني وهو منبع التشريع في البلاد، ونظراً بأن تلك العشرات لا تؤمن بالمشاركة الحزبية وغيرها من المشاركات السياسية ضمن منظومة حزبية أو مشاركات طائفية أو ذات أسس دينية، ولكن ما يهمها هو وجود من يمثلها في مجلس النواب ويظهر اسم العشيرة التي يتبع لها عدداً من الأفراد يمثلون شريحة كبيرة من المجتمع الأردني، وقد أضفى الحس العشائري طابع التنمية المجتمعية على شرائح كبيرة في المجتمع متأثرة بقانون الانتخابات للمجلس النيابي السابع عشر على وجه الخصوص، والجدير بالذكر أن العشرات الأردنية هي أحد محركات الإصلاح السياسي وتنميته بشكل واضح على جميع المستويات، وهم الأكثر حرصاً على تسيير عملية الإصلاح وتطوير أنظمة الدولة وقيادتها نحو التميز والرقى، يبدو ذلك واضحاً من خلال العديد من المسميات التي تسعى من خلالها العشرات الأردنية إلى تسوية الخلافات والوصول إلى حلول بين عدد من الأطراف المتنازعة كالعطوة العشائرية ومبدأ الحماية للعشرات الصغيرة أو العشرات ذات الثأر، كما وتعمل العشرات على ضبط وحفظ الأمن والأمان في البلاد بما يعود ذلك على الوطن بالرفح والفائدة وما يعود أيضاً على مبدأ الحفاظ على الكيان العشائري وأخذه مكانة واضحة ومرموقة في المجتمع الأردني وعلى مستوى النظام الحاكم وأجهزة الدولة (عبادي، 2012، ص: 1).

المطلب الثاني : تطور عملية الإصلاح السياسي في الأردن

حظي الأردن بتجربة ناجحة في العملة الانتخابية في العديد من المجالات بالاستناد إلى الأنظمة الانتخابية فيه، والتي مثلت بدورها أساس التشريع في الأردن منذ تأسيس الإمارة، واتجهت المملكة نحو تطبيق مبادئ الديمقراطية وتقوية أسس المشاركة السياسية فيما يخص التشريع ضمن الحياة النيابية شيئاً فشيئاً منذ النشأة الأولى للحياة البرلمانية في البلاد، مع ضمان حق المشاركة الانتخابية للشعب من كافة الأصول والمنابت وضمن حق الترشيح ما بين الذكر والأنثى وتمكين الأحزاب السياسية للمشاركة في العمل التشريعي والسياسي في سبيل تحقيق الإصلاح السياسي في كل دورة برلمانية (European Union Election Observation, 2013، ص: 11).

لا شك أن الإصلاح السياسي الأردني ظهرت بوادره منذ القدم، إذ أن المجلس النيابي وقراراته التشريعية والسياسية بالإجماع هي مؤشر واضح على درجة التفاعل المجتمعي مع صانع القرار السياسي الأردني نحو تأسيس بنية الإصلاح السياسي الأردني، والجدير بالذكر أن بؤادر العمل البرلماني ظهرت بوادره في العمل السياسي لأول مرة في البلاد عام 1946 عندما قرر مجلس النواب الأردني بالإجماع تحويل إمارة شرق الأردن إلى مسمى المملكة الأردنية الهاشمية وخروج البلاد من طابع الإمارة إلى الطابع الملكي والذي يعطي الأردن كياناً أكبر مما هو عليه من كونها إمارة على المستوى العالمي، ومبايعة العشائر الأردنية للملك عبد الله الأول بن الحسين بن علي ملك المملكة الأردنية الهاشمية يرثه بنيه بحسب النظام الملكي الوراثي في حكم البلاد، كما يُعتبر صدور الدستور الأردني في عام 1947 وهو ذات القانون لعام 1928 إلا أن العمل به أخذ نطاقاً أوسع في عام 1947 والذي يُعد أحد أهم ظواهر الإصلاح السياسي في البلاد، والذي من خلاله يضمن القانون للفرد حقوقه وواجباته نحو المجتمع والوطن ككل، حيث خرج الدستور الأردني بعبأته وحلته المتكاملة من مجلس النواب الأردني وهو المجلس الأول للتشريع في البلاد، كما تعتبر الفترة منذ وفاة الملك عبد الله الأول وحتى تولي الملك حسين بن طلال شؤون وحكم البلاد عدة إصلاحات سياسية متمخضة عن المجالس النيابية الأردنية كان من أهمها صدور القانون المؤقت رقم 78 لسنة 1951، والدستور الأردني لسنة 1952 الذي يبين أن الحكم في الأردن هو نيابي دستوري ملكي، والعديد من القوانين الدستورية التي تُعنى بالإصلاح السياسي على أعلى المستويات وفي كافة المجالات في المملكة الأردنية

يمكن القول بأن جميع أشكال الإصلاح السياسي منذ النشأة الأولى للأردن تمخضت عن قرارات والتشريعات المتأتية من البرلمان الأردني بالإجماع، وعلى الرغم من ذلك إلا أن الحياة البرلمانية توقفت منذ عام 1971 إلى عام 1989م، بسبب التقلبات السياسية والعسكرية في المنطقة العربية بالإضافة إلى العدوان الإسرائيلي على فلسطين واحتلال الضفة الغربية، هذه الأحداث المتلاحقة أدت إلى اضطراب الأجواء السياسية والبرلمانية في البلاد، فقد تعرضت المنطقة العربية عموماً والأردن خصوصاً لحروب وتوترات سياسية مختلفة كحرب 1967 وحرب الكرامة والكثير من التداعيات التي ألفت بضلالها على الأردن، الأمر الذي لفت انتباه الجماهير والدولة نحو ضرورة إجراء العمل السياسي طبقاً لصانع القرار السياسي الأول في الأردن وهو الملك بالاستناد إلى الحكومة وأطياف الجماهير الأردنية التي كانت لطالما التفت حول القيادة الأردنية وساندتها بالسراء والضراء (الخرابشة، 2016، ص: 101).

وفي عام 1989م أكد الملك الراحل الحسين بن طلال على إتباع النهج الديمقراطي في الأردن ومباشرة الحياة النيابية وإجراء الانتخابات في جميع أنحاء الأردن وإنشاء البرلمان الأردني لمباشرة الأعمال التشريعية والإصلاحات السياسية، وذلك بسبب عدة ظروف أحاطت بالأجواء الأردنية من توترات على المستوى المحلي كأحداث محافظة معان وما جلبته من حركات شعبية مطالبة بالإصلاح السياسي، كما جاءت الإرداة الملكية بمباشرة العمل البرلماني تماشياً مع الظروف السائدة في المنطقة العربية واتجاهات وأفكار الشعب الأردني وسعيهم إلى تحقيق الطابع الديمقراطي في الأردن وإجراء العمليات الإصلاحية على المستوى الداخلي في المملكة، وذلك بعد أن ضمنت الأردن دخولها الأجواء السياسية الإقليمية التي يسودها الاستقرار النسبي وإمكانية مباشرة حياتها السياسية والبرلمانية، وكذلك تماشياً مع متطلبات العصر الحديث وما يحمله من ضرورات الحياة الديمقراطية ومشاركة الشعب من خلال ممثليهم في البرلمان في العملية السياسية والإصلاحية في البلاد وخارج البلاد، وظهور الأردن كدولة ذات أبعاد إصلاحية سياسية وديمقراطية على المستوى العالمي (Nahar, 2012، ص: 1).

تجدر الإشارة أنه في عام 1989 تم إلغاء المقاعد الانتخابية للصفة الغربية بناءً على قانون فك الارتباط بين الضفتين الشرقية (الأردن)، والغربية (دولة فلسطين)، واقتصرت الأردن على إجراء الانتخابات البرلمانية للمشرحين والمنتخبين الأردنيين فقط، وقد ضم هذا المجلس 80 نائباً و40 عيناً ليباشروا العمل التشريعي الذي رافقه العديد من الإصلاحات السياسية واتساع القاعدة الانتخابية من خلال تخفيض سن الناخبين مما أدى إلى إرساء قواعد الديمقراطية بشكل أكبر في الأراضي الأردنية والتي تمثلت بزيادة عدد النواب الأردنيين الذين من شأنهم إحداث تغيير ملموس على الساحة السياسية والاقتصادية وكذلك الاجتماعية، فقد أكد مجلس النواب الحادي عشر لسنة 1989م على ضرورة الإصلاح السياسي المشاركة السياسية للأردنيين والذي تمثل في زيادة عدد المقاعد النيابية ليشمل أكبر عدد من النواب الممثلين لشريحة أكبر من الشعب وتحقيق مطالبهم وأهدافهم التي يطمحون لتحقيقها، وتمكين المواطن من حرية الانتخاب حسب قانون تعدد الأصوات الذي مكنه من الانتخاب أكثر من مرة واحدة خلال الدورة البرلمانية الواحدة، فعلى سبيل المثال الدوائر الانتخابية التي تحتوي على 8 مقاعد، يحق للفرد الانتخاب 8 مرات، ليختار الأشخاص الذي يمثلونه خير تمثيل تحت قبة البرلمان في سبيل تحقيق أفضل إصلاح سياسي على المستوى الداخلي والخارجي.

أضف إلى ذلك قيام مجلس النواب الأردني الحادي عشر في عام 1992م بإلغاء الأحكام العرفية تأكيداً على دعم النهج الديمقراطي واحترام الحقوق والحريات لكافة أطراف الشعب الأردني وضمن مشاركته في عملية صنع واتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية والتنموية الإصلاحية على كافة الصعد والمستويات الحياتية، والجدير بالذكر أن المجلس النيابي الحادي عشر جاء مناسباً في وقت كانت الأردن بحاجة إلى إصلاح سياسي من قبل الحكومة، ذلك أن المجلس النيابي الأول بعد انقطاع للحياة الانتخابية لعقود طويلة، أدى إلى تيفيف حدة الاختناق الشعبي الذي أدى إلى ظهور حركات شعبية مختلفة أثرت بشكل واضح على مجريات الحياة السياسية والاستقرار في البلاد كالحراك الشعبي في محافظة معان قبيل عودة الحياة البرلمانية في الأردن بفترة وجيزة، وعله فإن الحياة البرلمانية كان لها دوراً واضحاً في عودة الاستقرار في الشارع الأردني

كما تمثلت أبرز الإنجازات للمجلس النيابي الحادي عشر فيما يخص عملية الإصلاح السياسي بإصدار قانون العفو العام لسنة 1992م، وذلك للتركيز على إحترام حريات المواطنين وإعطائهم فرصة ليكونوا أعضاء فاعلين في المجتمع، مع إمكانية التعديلات الدستورية في التعامل مع المواطنين واحترام حقوق الإنسان وضمن مشاركته السياسية في العديد من المجالات، كضمان حق النشر والطباعة ضمن القانون رقم (15) لسنة 1992م، كما أن قانون تشكيل الأحزاب السياسية وترخيصها ومشاركتها في العملية الانتخابية وعملية الإصلاح السياسي هي خير دليل على عملية الإصلاح لمجلس عام 1992م الذي شرع عملية إنشاء وترخيص الأحزاب السياسية ضمن القانون رقم (32) لسنة 1992م، وقد حُل هذا المجلس الذي نتج عنه العديد من الإصلاحات السياسية على المستوى التشريعي للقوانين الدستورية الأردنية في 1993/8/4م لتتم بعد ذلك مباشرة العمل على تشكيل مجلس نيابي حديث من شأنه أن يكمل ما تم بناءه من أسس الإصلاح السياسي بشكل أكثر كفاءة وفعالية من سابقه (الخرابشة، 2016، ص: 88).

وفي المجلس النيابي الثاني عشر والذي انطلقت أعماله من عام 1993 وحتى عام 1997م ففي هذه المرحلة شهدت البلاد تغيراً ملموساً في العملية الانتخابية، فقد تحول نظام الانتخاب المفتوح إلى نظام الصوت الواحد، الذي يعطي الحق للمواطن بالانتخاب لمرة واحدة بدلاً من الانتخاب لأكثر من مرة كما جرت العادة في الانتخابات السابقة لهذا المجلس، نظراً من الحكومة أن هذا القانون سيؤدي نتائج أفضل في عملية الإصلاح السياسي إلا أنه كان نكسة في عالم الديمقراطية. وعلى الرغم من الطموحات التي ظهرت على ملامح هذا المجلس في عملية الإصلاح السياسي الداخلي والخارجي للبلاد قبل البدء الفعلي بأعماله إلا أن سنوات هذا المجلس شهدت ظروفًا صعبة على المستوى الإقليمي تمثلت بالنزاعات والتمغيرات المختلفة على الساحة الإقليمية في المنطقة العربية

ولكن وعلى الرغم من ذلك فقد شهد المجلس النيابي الثاني عشر إبان تلك الفترة إصلاحات سياسية ضمن إطار التنمية الكلية والديمقراطية الواسعة على المستوى الأردني المحلي ليظهر الأردن كدولة حضارية ذات أسس ديمقراطية تحافظ على كيان الشعب وتحترم حقوقهم وتمكنهم من تأدية واجباتهم، إذ مس هذا الإصلاح كيان الشعب في إحترام العالم أجمع للمواطن الأردني، كما مكن مجلس النواب الثاني عشر الأحزاب السياسية من حرية العمل والمشاركة السياسية بشكل أوسع من سابقه دون قيود وتعقيدات في سير العمل الحزبي في البلاد، ما أعطى ذلك إنطباع حسن عن المملكة الأردنية في تقريب وجهات النظر بين أطراف الشعب والأحزاب والحكومة وإمكانية الوصول إلى حلول واضحة للعديد من الخلافات.

وللحفاظ على الأمن الوطني الأردني من خطر الامتداد الإسرائيلي وتعرض الأردن لانتهاكات إسرائيلية على أراضيه، فقد قام المجلس النيابي الثاني عشر على تهدئة الأوضاع السياسية بين الأردن والكيان الإسرائيلي وذلك ضمن اتفاقية سلام والتي عُرفت باتفاقية وادي عربة عام 1994م الأمر الذي ضمن للمملكة الأردنية الهاشمية حماية أمنها الوطني من العدو الأزلي للبلاد وللأمة العربية والإسلامية ضمن شروط وقواعد وقوانين تضمن عدم المساس بالكيان الأردني ومصالحه وأراضيه ودخول البلاد في أجواء سياسية إقليمية تلوح في أفقها الأمن والأمان على المستوى الإقليمي (النوافلة، 2007، ص: 14).

وفيما يخص مجلس النواب الثالث عشر 1997-2001م، والتي جرت انتخاباته ضمن قانون الصوت الواحد كانتخابات المجلس السابق، وتجدر الإشارة إلى أن أبرز حدث في هذه الفترة هو تولي الملك عبد الله الثاني بن الحسين مقاليد الحكم بعد وفاة والده الملك الحسين بن طلال عام 1999م والذي كان حدثاً مهماً وتاريخياً للأردن والذي تمثل بوفاة الملك الحسين بن طلال ملك الأردن.

كان للمجلس النيابي الثالث عشر العديد من الإصلاحات السياسية بتوجيهات من الملك عبد الله الثاني بن الحسين والتي تمثلت بالإصلاحات السياسية على الساحة الخارجية من خلال توطيد العلاقات الدبلوماسية مع الدول العربية أولاً ومع دول الإقليم بشكل عام ومع دول عالمية عظمى عموماً وذلك للحفاظ على سلامة المواطنين الأردنيين خارج الوطن واحترامهم كونهم أردنيون، أضف إلى ذلك أن الإصلاح السياسي شمل البيئة الداخلية للأردن من خلال تدعيم أسس التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وتحقيق معاني العدالة في توزيع مكتسبات الدولة على المرافق العامة والمؤسسات مختلفة المجالات المعنية بخدمة المواطن.

الجدير بالذكر أن الملك عبد الله الثاني بن الحسين كان له رؤية عميقة في عملية الإصلاح السياسي والمجتمعي والسعي إلى تقريب وجهات النظر سواءً على المستوى المحلي بين أطراف الشعب الأردني وكذلك السلطة المركزية بالإضافة إلى المصالحات وتقريب وجهات النظر بين الأردن والعديد من دول العالم، كما أشار الملك وأكد أن العمل المتواصل على المستوى المؤسسي والحكومي وأيضاً التميز في العمل السياسي والقائمين عليه لما به مصلحة الوطن والمواطن سيجعل الأردن من الدول الرائدة في عمليات الإصلاح السياسي المختلفة وما يعطي خير انطباع عن السياسة الأردنية في تعاملاتها في شتى المجالات، تلك التعاملات المتأثية من تاريخ واضح يحمل العديد من التجارب والخبرات السياسية والعسكرية والاقتصادية والتنموية هذه الخبرات التي جعلت من الأردن صخرة منيعة بقيت على قيد الحياة رغم العديد من الظروف التي حلت بالبلاد ورغم افتقار الأردن للموارد الطبيعية والغير طبيعية إلا أن الأردن تضاهاى الكثير من دول العالم في تميزها السياسي والعسكري بشكل يشهد له التاريخ والعالم أجمع

لا شك أن المجالس النيابية الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني بن الحسين شهدت العديد من الإصلاحات بتوجيهات ملكية واضحة، ففي المجلس النيابي الرابع عشر 2003-2007م قدم مجلس النواب نموذجاً حضارياً في عملية الإصلاح السياسي وكان من أهم الإنجازات في عملية الإصلاح السياسي تمثلت في تعزيز دور المرأة في المشاركة السياسية وعملية صنع واتخاذ القرارات في العديد من الدوائر والمؤسسات الحكومية والمناصب الإدارية، كما تم تعديل قانون الانتخاب المتعلق بسن الناخب حيث أصبح سن الناخب 18 عام بدلاً من 19 عام، وفي ذلك ضمان لتوسعة نطاق المشاركة السياسية بين الذكر والأنثى وبين العدد الأكبر من أطراف الشعب الأردني، ليسعى القاضي والداني في المملكة من المشاركة السياسية والاقتصادية التنموية ضمن إطار قانوني تشريعي يدعمه ويحميه القانون، فمن كان أردنياً لديه الحق في المشاركة السياسية وما يتعلق بهذه المشاركة من إصلاحات على الأراضي الأردنية

كما تميز مجلس النواب الرابع عشر في عملية الإصلاح السياسي في العديد من المجالات أيضاً تمثلت بسن القوانين الإصلاحية ومشاركة المواطن في التعرف على المعلومات العامة والخاصة في مؤسسات الدولة، كإشهار الذمم المالية للمتنفذين وأصحاب المناصب العليا في البلاد، وتعزيز إمكانيات وصلاحيات المركز الوطني لحقوق الإنسان حتى يتم ضمان حق المواطن في الحياة بشكل طبيعي ذي طابع إصلاحي وديمقراطي وضمن إطار العدالة في التقاضي وسبل الحياة، وضمان حق الحصول على المعلومات، فلم تعد عملية الحصول على أي معلومة حكراً على جهة دون أخرى، فمن حق الجميع العلم والتعلم والحصول على المعلومات الخاصة ببلده ليطمأن على حسن سير العملية السياسية في البلاد.

بالإضافة إلى تعزيز قدرات مكافحة الفساد لتنشيط الجانب الاقتصادي وفرض العدالة الاجتماعية، وإصدار قانون ضمان حق المالكين والمستأجرين لحماية كل من الطرفين وضمان حقوقهم في عملية الاستئجار والتأجير للعقارات وحماية المالك من المستأجر ذي السلوك الغير محبذ في التعامل الاجتماعي، والتي تمت ضمن نطاق ديمقراطي ضم العديد من الأحزاب السياسية وتمثيل الشعب تحت قبة البرلمان ومشاركة الأعيان في سن التشريعات الإصلاحية للوصول إلى الإصلاح السياسي الذي يطمح إليه كل من الشعب والحكومة وفرض مبدأ الأمن والأمان في الأردن وحماية المواطنين ومصالحهم وحياتهم من أي مظهر من مظاهر الإرهاب في البلاد، ولعل ذلك واضحاً بأن الأردن تُعد من أولى دول العالم في الأمن والاستقرار رغم أنها تقبع وسط زحان إقليمي ودولي يحمل في طياته العديد من أشكال العدوان والإرهاب وتأثر العديد من دول الإقليم بتلك الظواهر التي أثرت بشكل واضح على عدداً من الدول العربية أنظمة وحكومات

أما في المجلس النيابي الخامس عشر 2007-2009م الذي شهد اضطرابات على الساحة المحلية وتوتر في الأداء الكلي للمجلس جراء عملية ارتفاع أسعار المنتجات والمشتقات النفطية وركافة الاقتصاد الأردني وقلة الرقابة النيابية على مؤسسات الدولة وغير ذلك من ترهلات في الأداء الكلي للمجلس النيابي الخامس عشر والتي جميعها تزامنت مع الأزمة المالية العالمية، إذ لم يعاني الأردن منفرداً بالأزمة المالية والاقتصادية وإنما العالم بأسره، ولسوء حظ المجلس النيابي الخامس عشر أنه شهد هذه الأزمات وانخرط بها ذلك أن الأردن يمثل جزءاً لا يتجزأ من النظام الإقليمي والذي بدوه يمثل أحد مكونات النظام العالمي ككل، وعلى الرغم من محاولة قيام هذا المجلس بالإصلاحات السياسية والاقتصادية التنموية التي لم ترى النور، فقد تم حل هذا المجلس بمرسوم ملكي بعد سنتين من إنشائه، وبقي الأردن دون مجلس نيابي حتى يوم 2010/11/9، وهو موعد الانتخابات النيابية لمجلس النواب السادس عشر 2010-2012م، وفي هذا المجلس ظهرت الإصلاحات السياسية بشكل ملحوظ وتمثلت بسن العديد من القوانين كإبراز دور المرأة في المشاركة السياسية بشكل أكثر وضوح، وضمان حق الترشيح والانتخاب ضمن الأطر الديمقراطية لمن أراد طرح نفسه في معترك الحياة النيابية والسياسية، وطرح العديد من التوصيات حول زيادة أعضاء مجلس النواب للنهوض بمتطلبات الشعب الأردني المختلفة وزيادة العمل الإصلاحي في كافة المجالات وضمن كافة المؤسسات العامة، كما ظهر هذا المجلس على ساحة المساءلة القانونية للحكومة بشكل كبير حيث تم توجيه 751 سؤالاً للحكومة بالإضافة حول أدائها ودورها في تسيير الحياة السياسية والاقتصادية وجميع مجالات الحياة الاخلي للبلاد بالإضافة إلى مراقبة أداء أجهزة الدولة المختلفة، وأخيراً تم حُل المجلس النيابي السادس عشر في 2012/10/4م (الخرابشة، 2016، ص: 106).

تم بعد ذلك إجراء الانتخابات النيابية للمجلس النيابي السابع عشر 2012-2015م، والذي باشر أعماله في وسط حالة من النزاعات والاضطرابات السياسية والاجتماعية على المستوى المحلي واعتراض الشارع الأردني من كافة أطرافه على العديد من السياسات المتبعة من قبل الحكومة كرفع الأسعار على معظم المنتجات التي يستخدمها الشعب الأردني والتي تُعد أحد أساسيات الحياة ولا يمكن الاستغناء عنها ما أثار ذلك غضب الأردنيين وتحملهم تلك الإرتفاعات والتي زامت بعض الانخفاضات للأسعار على المستوى الإقليمي والعالمي، أضف إلى ذلك شعور الشعب الأردني بالإحباط من هذا المجلس في بادئ الأمر وذلك نتيجة لتغيب العديد من النواب عن جلسات المجلس النيابي وإيصال معاناة الشعب لسدة البرلمان ومناقشة أهم ما يسمو إليه الشعب الأردني وهو إيجاد حلول حول متطلبات الحياة التنموية والاقتصادية، ولكن تجدر الإشارة إلى أنه وفي مبادرة إصلاحية قام بها رئيس مجلس النواب آنذاك حيث قام بدعوة لأعضاء المجلس النيابي لضرورة الحضور للجلسات النيابية ومناقشة الأوضاع المصيرية المتعلقة بالإصلاحات السياسية على المستوى الداخلي والخارجي للبلاد بالإضافة إلى مناقشة الأوضاع الاقتصادية وما يعاينها الإقتصاد الأردني من اضطرابات وهشاشة بالمقارنة بالعديد من إقتصادات الدول سواءً دول الجوار الجغرافي للبلاد على المستوى الإقليمي أو العالمي، ولا يمكن إغفال تحسين دور المشاركة الشعبية في العملية السياسية وتمكين المرأة من عملية صنع واتخاذ القرارات السياسية في دوائر الدولة المختلفة بشكل أكثر فعالية ووضوح، بالإضافة إلى مشاركة مجلس النواب بوضع الموازنة العامة للدولة بالاشتراك مع مدير البنك المركزي الأردني ووزير المالية، ذلك أن الموازنة الأردنية تُظهر المستوى المالي والاقتصادي للبلاد وتحد من مظاهر الفساد، كما قام المجلس النيابي السابع عشر بوضع الخطط التي من شأنها الحد من المخاطر والتحديات التي تعصف في الإقتصاد الأردني ضمن إطار إقتصادي منتظم يقوم عليه أصحاب الخبرة في هذا المجال، وبناءً على خبراتهم السابقة وإطلاعهم الواسع على الظروف الاقتصادية وضمن دراسات مقارنة وتاريخية تم وضع الحلول المناسبة للإشكاليات المحتملة التي قد تصطدم بها الأردن على المدى القصير والبعدي، بالإضافة إلى تخطيط إستراتيجي لكيفية تخفيض نسبة المديونية وإصلاح ما ينبغي إصلاحه على الساحة المحلية فيما يخص تطوير وتنمية الجانب الاقتصادي الأردني، وتنمية المجتمع الأردني وضمان تنفيذ المشاريع التنموية والبنوية في الداخل الأردني (عامر، 2017، ص: 40).

المبحث الثاني : دور مجلس النواب الأردني وانعكاساته على عملية الإصلاح

لا شك أن مجلس النواب الأردني يُعد من المجالس النيابية ذات الأبعاد الإصلاحية على المستوى السياسي وعلى الرغم من محدودية الموارد الكلية التي من شأنها دعم عمليات الإصلاح السياسي في جميع المجالات وفي كافة القطاعات ومؤسسات الدولة المختلفة.

ويبدو أن دور مجلس النواب الأردني في الإصلاح السياسي ينعكس على العديد من الأدوار ولا سيما دوره الإصلاحي في المنظومة التشريعية وكذلك دوره الرقابي على السلطة التنفيذية.

وبناء على ما سبق سأقوم بتقسيم المبحث الحالي إلى المطالب التالية:

المطلب الأول : دور مجلس النواب الأردني في المنظومة التشريعية

المطلب الثاني : دور مجلس النواب الأردني الرقابي على السلطة التنفيذية

المطلب الأول : دور مجلس النواب الأردني في المنظومة التشريعية

لا شك أن الحياة البرلمانية هي المحرك الأساس للتشريع في أي دولة، وهي صوت الشعب وآراءه في طرح الأفكار التي تدعو إلى التنمية الكلية في مجالات الحياة المختلفة (عامر وآخرون، 2013، ص: 4)، كما تضمن الحياة البرلمانية تمكين الشعب من المشاركة السياسية من حيث صنع واتخاذ القرارات السياسية بما يتماشى وتطلعات الشعب، والجدير بالذكر أن ضمان حق المواطن في المشاركة مع أجهزة الدولة في التنمية السياسية وتطوير مرافق ومجالات العمل السياسي يعتمد على تمثيل أولئك المواطنين في المجالس النيابية، حتى يصبح لكل شريحة أو فئة من المجتمع من يمثلهم ويوصل متطلباتهم وأصواتهم إلى البرلمان ومنه إلى الحكومة وأجهزتها ومؤسساتها المختلفة أولئك النواب والذين بدورهم يعملون في إطار تشريعي يبدأ من دراسة القوانين وسنها وتشريعها للأخذ بها في جميع مجالات الحياة ضمن نطاق الدولة، أو على مستوى السياسة الخارجية للبلاد، وذلك بما تنطوي عليه الحاجة وتحقيقاً لمتطلبات الشعب وتحقيقهم آمالهم التي يسعون إليها في إيجاد وطن متميز متطور في جميع مؤسساته ومرافقه واتسام النظام الأردني بالقوة لما يجلب من منفعة على الصعيد الداخلي للبلاد وكذلك الخارجي إقليمياً أو دولياً (هزيم، 2016، ص: 64).

مرت الدولة الأردنية بالعديد من الأحداث التي شكلت النهج التشريعي المرتبط بالمقام الأول مع المجلس النيابي، وذلك منذ النشأة الأولى للأردن إبان عهد الإمارة عام 1921م مروراً بإعلان الأردن مملكة ذات سيادة مستقلة عام 1946م، والجدير بالذكر أن التشريع الأردني القائم على عاتق مجلس النواب توقف مدة من الزمن منذ حرب 1967 وحتى عام 1984 كما ذكرنا سابقاً، إلى أن طرقت الضرورة أبواب الحكومة لإقامة المجلس النيابي ومباشرة العمل التشريعي والإصلاحي في البلاد، من منطلق أن الإصلاح السياسي لا يمكن أن يخرج إلى النور دونها مجلس نيابي يساند العملية الإصلاحية ويصدر التشريعات والقوانين التي من شأنها أن تسيّر عملية الإصلاح السياسي للأردن.

تجدد الإشارة إلى أن مجلس النواب الأردني يقوم بمباشرة أعماله التشريعية كأول هيئة تشريعية رسمية بناءً على الدستور الأردني القائم منذ عام 1952م، حيث قامت المجالس النيابية الأردنية بسن العديد من القوانين التشريعات وإصدارها للعمل عليها والأخذ بها بشكل رسمي في طور العمل السياسي والاقتصادي والاجتماعي في البلاد، ولعل أهم القرارات التشريعية التي أقرها مجلس النواب الأردني ألا وهي قانون الأحزاب والمطبوعات والنشر وأيضاً إلغاء القوانين الاستثنائية وأهمها قانون الاستثناء، وقانون أمن الدولة، أضيف إلى ذلك العديد من التشريعات التي تُعنى بالإصلاح السياسي بشكل واسع النطاق، حيث تمثلت الإصلاح السياسية بالعديد من القرارات كان من أهمها إعادة تنظيم الواقع الحزبي، والتعديلات السياسية وقواعد الدستور الأردني الصادر سنة 1952م، وفي هذا الصدد ينبغي العلم أن العملية التشريعية في الأردن تقع على عاتق كل من مجلس الأعيان

وفي هذا المقام تجدر الإشارة إلى وجود عدة عوامل أسهمت بدفع المجلس النيابي كهيئة تشريعية في عملية الإصلاح السياسي على نطاق واسع، وتشمل هذا العوامل بالعوامل الداخلية والخارجية كما يلي:

أولاً: العوامل التشريعية التي تسهم في عملية الإصلاح السياسي الأردني:

لا شك أن هناك العديد من الخيارات والعوامل التي من شأنها أن تسهم في إحداث الإصلاح السياسي للدولة على المستويين الداخلي والخارجي للبلاد، ذلك أن أي دولة بحاجة إلى عوامل ووسائل تستخدمها في حالات يأس الشعوب حول متطلباتهم الحياة الطبيعية والتي تدور جميعها حول الإصلاح السياسي، وتصنف هذه العوامل بعوامل داخلية وعوامل خارجية للتماشي مع متطلبات الشعب الأردني، وتحقيقاً للتماشي مع متطلبات العصر الحديث في مجريات العمل النيابي والديمقراطي والسياسي على أوسع نطاق.

وسيتم طرح هذه العوامل بوضوح من خلال النقاط الرئيسية التالية (النعيمي، 2009، ص: 1):

أ- العوامل الداخلية التي أسهمت في عملية الإصلاح السياسي الأردني:

لا شك أن الأردن من الدول المحافظة على مسيرة إصلاحها السياسي لإمتلاكها العديد من الخيارات التي مكنتها وتمكنها من الشروع في عمليات الإصلاح على المستوى الداخلي للبلاد وللأنظمة والقوانين، والتي نستعرض منها ما يلي:

– البناء القانوني: يشكل البناء القانوني في الأردن المرجعية الضابطة لمعايير ضمان حقوق الإنسان وتفسير واجباتهم تجاه المجتمع والوطن واجهزة الدولة والقيادة الأردنية، فمن شأن البناء القانوني أن يلبى حاجات الفرد الجماعة والمجتمع ككل من خلال الحفاظ على أسس العدالة الاجتماعية والمساواة في التعامل وتحقيق كرامة الإنسان بين أطراف وشرائح المجتمع على اختلافها، والجدير بالذكر أن البناء القانوني يتألف من عدة مكونات تتلخص تضمن تسيير الحياة الديمقراطية وتحسين مسيرة الإصلاح السياسي والتنمية الكلية في كافة مجالات الحياة في البلاد، وذلك من خلال النقاط الرئيسية التالية:

١- الدستور: يعتبر الدستور أهم أسس البناء الديمقراطي والسياسي في البلاد ويمثل أحد ركائز الإصلاح السياسي لما يحتويه من قواعد وقوانين وتنظيمات وتشريعات تضمن حقوق الفرد الديمقراطية بكافة مستوياتها، فالدستور يحمل العديد من الضوابط التي تحكم معايير سير الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية التنموية على حد سواء، وتسيير أعمال مؤسسات المجتمع المدني الخاصة والعامة. كما أن الدستور الأردني يحمل في طياته الأنظمة والمواد التي تفسر علاقة السلطات الداخلية والمؤسسات العامة فيما بينها، وعلاقة السياسة الأردنية على المستوى الخارجي ضمن الإطار الإقليمي والدولي بما يتماشى مع تطلعات وأهداف المجتمع الأردني والحكومة والقيادة الأردنية ككل

٢- القوانين والأنظمة: تعتبر القوانين والأنظمة المستخدمة في البناء القانوني بمثابة المنهج الذي من خلاله يتم ضبط وتسيير عمليات الإصلاح السياسي بشكل منطقي يتفق مع مؤشرات التنمية الكلية التي يطمح إليها الشعب الأردني ممثلاً بمجلس النواب الأردني، ومن أهم القوانين التي سنها المشرع الأردني بهذا الشأن قانون الهيئة المستقلة للانتخاب رقم 11 لسنة 2012

والذي يعمل على ضبط التمثيل الديمقراطي للشعب الأردني في البرلمان، حيث تُعد هذه المبادرة مؤشراً إصلاحياً ذي كفاءة واضحة في تحسين مستويات الحياة الداخلية للمجتمع المحلي من حريات فكرية وثقافية ومعرفية ومشاركات سياسية وضمان لحق الفرد في المواطنة وتحقيق متطلباته المختلفة. هذا القانون والعديد من القوانين التي سنها المشرع الأردني بالتوافق مع المجالس النيابية والتي تضمن تحقيق الإصلاح السياسي باستمرار وتسيير شؤون الحياة السياسية ذات الأسس الديمقراطية سواءً على المستوى الداخلي أو الخارجي للبلاد لضمان حسن سير العملية الإصلاحية باستمرار (الخلايلة، 2012، ص: 43).

— علاقة السلطات العامة بعضها ببعض: يطغى على السلطات العامة الأردنية طابع التعاون والتكامل حسب تشريعات الدستور الأردني ومتابعة مجلس النواب لهذه السلطات في سبيل تحقيق التعاون الفعال بين السلطات العامة لما يحققه ذلك من أهداف تتمحور حول الإصلاح السياسي على مستوى المصلحة العامة للدولة ككل، فالتعاون البناء القائم على أسس تفاعلية بين مؤسسات الدولة التابعة للسلطات التشريعية والتنفيذية وكذلك القضائية، تجعل من العمل السياسي عملاً أكثر انسيابية في ظل المتغيرات المتلاحقة على المستوى الداخلي للبلاد وأيضاً على المستويين الإقليمي والدولي، كما أن هذه العلاقة تجعل العمل السياسي أكثر مرونةً في التعامل مع مجريات الحياة السياسية والاقتصادية والقانونية والتنموية ضمن إطار توافقي يحقق لكل من الفرد والمجتمع إمكانية تنفيذ وإنجاز أعمالهم بكفاءة وفي الوقت الحقيقي ويسهل عملية الحصول على المعلومات الحقيقية أيضاً في المكان والزمان المناسبين، الأمر الذي يعود بالفائدة على صانعي القرار السياسي الأردني، ذلك أن الحصول السريع على المعلومات الضرورية تجعل من إتخاذ القرار أكثر فعالية وكفاءة في التعامل مع جميع مجريات العمل السياسي وخصوصاً في الحالات التي تحتاج سرعة في إتخاذ القرارات

— الميثاق الوطني: صدر الميثاق الوطني الأردني عام 1991م كعنصر داعم لتسيير الحل الديمقراطي الذي تتحلى به السياسة الأردنية في الشأن الداخلي للبلاد ومع ما يعكسه هذا الميثاق من علاقات سياسية دبلوماسية على المستوى الخارجي، كما أن الميثاق الوطني يعمل على توسعة قاعدة ضمان حق الجميع في إبداء الرأي والمشاركة السياسية مع عملية إستقطاب الكفاءات البشرية من مفكرين وعلماء ورموز سياسية من شأنهم وضع الأسس والقواعد السياسية التي يُبنى عليها البناء السياسي القائم على الإصلاح في جميع مجالات الدولة (العامري، 2008، ص: 2).

— الحاجة المجتمعية للإصلاح والتغيير: لا شك أن الأردن يقبع ضمن العديد من التقلبات السياسية والتغيرات الإقليمية والدولية في المنطقة العربية والتي تمثلت بالثورات العربية والحركات الشعبية والتدخلات الخارجية على الساحة العربية، والتي ألفت بضلالها على مسيرة الحياة السياسية الأردنية، وفي وقت كان الأردن بحاجة ماسة إلى الإصلاح السياسي على مستوى الشأن الداخلي للبلاد وتحقيق متطلبات الجماهير في الحد من حالات الفساد الإداري في بعض المؤسسات العامة للدولة والشروع في إصلاح جميع مجالات ومؤسسات الدولة لتحقيق رغبة أولئك الأفراد في ضمان حقوقهم وتحقيق أهدافهم التي يصبون إليها والمتمثلة بالعيش الكريم وتحقيق العدالة الاجتماعية وما يرغبون أن يرون دولتهم عليه من قوة وتميز بين الأمم والشعوب العالمية، ونظراً للمتغيرات الإقليمية والعالمية كان الشعب الأردني معرضاً للإنخراط بتلك التوجهات نظراً منه إلى أن الحركات والثورات ستحقق المطالب والاهداف التي يسعى إليها الشعب الأردني، من هنا كان مطلب الإصلاح السياسي حقاً مشروعاً لجميع أطراف الشعب الأردني ممثلين بأعضاء المجلس النيابي، والجدير بالذكر أن مجلس النواب السابع عشر كان له الدور الأبرز في عملية الإصلاح وذلك لتزامنه مع التحركات والتقلبات السياسية التي اجتاحت المنطقة العربية والعالم بشكل عام، لثلا يقع الكيان الأردني في الأزمات والصراعات الدولية وحفاظاً على الأمن الوطني الأردني والنأي بعيداً عن سلبيات العصر الحديث وما عصفت به أحداثه من كوارث على المستوى العربي.

من هناك كانت هناك العديد من الإشارات التي تنوه إلى الحاجة للإصلاح السياسي والتي بدورها دعت مجلس النواب السابع عشر منذ توليه أركان الدولة في ضرورة بتبني الخطابات السياسية التي تلوح في أفقه الإصلاحات السياسية في جميع المجالات والسعي لمواجهة الفساد الإداري وبناء عليه فقد تفاعلت الحكومة مع ذلك من خلال إعطاء حرية المشاركة في التصدي الظاهرة الفساد بالتوافق ما بين أجهزة الدولة وبين أطراف الشعب المختلفة بالاستناد إلى ممثلي الشعب في البرلمان الأردني، كما نتج عن ذلك تصويب العديد من الأخطاء الناجمة عن سلوك بعض مؤسسات الدولة من خلال فرض الرقابة على أداءها ومعاقبة الفاسدين والدعوة للاصطفاف جنباً إلى جنب في مسيرة الديمقراطية والإصلاح بشكل أكثر كفاءة وفعالية، بالإضافة إلى سن العديد من القوانين والتشريعات الإصلاحية مثل قانون الهيئة المستقلة للانتخاب، وقانون الأحزاب السياسي لسنة 2012، والعديد من الأنظمة والتشريعات التي دعت للإصلاح السياسي

ب- العوامل الخارجية التي أسهمت في عملية الإصلاح السياسي الأردني:

هناك العديد من الظواهر والتغيرات التي عصفت في الأجواء الدولية مؤخراً والتي نتج عنها العديد من التغيرات على مستوى الأنظمة الداخلية لدول العالم بما في ذلك المملكة الأردنية الهاشمية، حيث تمثلت هذه التغيرات بعوامل خارجية حثت الأنظمة إلى السعي وراء تحقيق الإصلاح السياسي في جميع مجالاتها ومؤسساتها لتحقيق التوازن الداخلي للبلاد وأيضاً التوازن الإقليمي في المنطقة العربية لضمان الحفاظ على الأمن الوطني الأردني وحماية مصالح ومتطلبات الشعب، وعليه كان لا بد من التطرق للعوامل الخارجية التي أسهمت في عملية الإصلاح السياسي الأردني، وعلي فقد تمحورت تلك العوامل بالنقاط الرئيسية التالية: تبني النهج الديمقراطي للعديد من الدول التي سعت للتخلي عن السياسات التسلطية والمجحفة بحق الشعب أو السياسات التي يطغى على مؤسساتها طابع الفساد الإداري والوظيفي، وذلك من خلال الحث على ضرورة المشاركة السياسية بين الحكومة والشعب الذين يتم تمثيلهم بأعضاء المجالس النيابية، ذلك أن هؤلاء الأعضاء هم صوت الشعب والأداة التي من خلالها يتمكن الشعب من تحقيق أهدافهم وبلوغ حريتهم والوصول إلى حقوقهم في نسق فكري ثقافي بعيداً عن التحيز والعنصرية ومعاني الفساد مع الأخذ بعين الاعتبار معاني العدالة الاجتماعية التي يرضي بها جميع أطراف الشعب والحكومة على حد سواء، ومن الأمثلة على هذه الدول في المقام الأول المملكة الأردني، مملكة المغرب ومصر وغيرها من الدول التي تبنت النهج الديمقراطي القائم على قانون الانتخاب وممارسة الحياة السياسية (المقداد، 2006، ص: 174).

١- انهيار الاتحاد السوفييتي في مطلع تسعينيات القرن الماضي، والذي أدى بالعديد من الدول وخصوصاً الدول التي بنت علاقاتها السياسية والدبلوماسية بالمشاركة مع الاتحاد السوفييتي الذي أدى انهياره لتخلي الدول عن سياسة الاستبداد للعديد من الدول وخصوصاً تلك الدول التي كانت تنظر إلى الإتحاد السوفييتي كقوة عظمى ذات أسس ومبادئ سليمة في حكم البلاد، حيث كان الاتحاد السوفييتي يمثل نموذجاً تسعى العديد من الدول إلى أن تتحتذي حذوه وتصل إلى ما وصل إليه من قوة ونفوذ عالميين، إلا أن انهيار هذا الكيان أدى إلى إعادة النظر والحسابات والفكر السائد لدى الكثير من الأنظمة التي أعادت حساباتها في تبني نهج جديد قائم على الديمقراطية والعدالة الاجتماعية وضمان حقوق الشعب مع استمرارية الإصلاح السياسي الذي يطمح إليه الشعب والحكومة ككل (حياصات، 2013، ص: 18).

٢- النظام الدولي الجديد: أدى النظام الدولي الجديد بعد انهيار الاتحاد السوفيتي إلى ظهور قوة أحادية القطبية بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية ذات النهج الرأسمالي كأعظم قوة في العالم، الأمر الذي انعكس على الأنظمة العربية بإتباع نهج الانفتاح واحترام حقوق الشعب في عدد من الدول العربية في عصر حديث تظهر ملامحه من خلال التقدم العلمي والتقني والعسكري والاجتماعي متمثلاً بثورة المعلومات والاتصالات وظهور شركات متعددة الجنسيات والنظر للعالم بأسره على أنه قرية صغيرة تجمع الشعوب كافة في بوتقة الحرية واحترام حقوق الإنسان وتحقيق العدالة، وضرورة اللحاق بالركب العالمي بما فيه من تطورات قائمة على العناصر البشرية الكفوءة التي أُتيحت لها الفرصة والدور البارز في المشاركات المختلفة سياسياً واقتصادياً وفكرياً وثقافياً وإطلاق العنان للعقول المفكرة في كافة المجالات للنهوض بالدولة وتحقيقها القوة والنفوذ على كافة المجالات والصعد، كل ذلك وأكثر أدى إلى إتباع النهج الديمقراطي الذي يعد أحد أركان الإصلاح السياسي بامتياز في معظم دول العالم وخصوصاً في منطقة الإقليم العربية ولا سيما المملكة الأردنية الهاشمية (حياصات، 2013، ص: 18).

٣- أحداث الحادي عشر من أيلول 2001: والتي كانت مصاحبة للعديد من الآثار السلبية على المجتمع الأردني والوطن العربي ككل، وكان من الجدير التعامل مع هذا الحدث والذي بلا شك تضرر منه المواطنين الأردنيين في الولايات المتحدة، فقد أدت التفجيرات التي هزت أركان الولايات المتحدة الأمريكية في نيويورك عام 2001 إلى العديد من التقلبات العالمية على المستوى السياسي والاقتصادي والعسكري والتي أدلت بدلونها على منظومة العلاقات الدبلوماسية لدول الإقليم العربي مع دول العالم العظمى بما في ذلك الولايات المتحدة الأمريكية، حيث أضحت عدداً من الدول العربية تمثل شبح الإرهاب بالنسبة لولايات المتحدة على حسب تعبيرها وأصبحت مستهدفة عسكرياً وسياسياً، الأمر الذي دعى الولايات المتحدة من التدخلات وفرض نفسها على الساحة العربية وشؤونها الداخلية ومصالحها وسياساتها ومجالات حياتها المختلفة، وعليه فقد تأثرت العديد من الأنظمة العربية نتيجة التدخلات والتحركات الأمريكية في المنطقة العربية والتي بدورها أدت إلى المساس بأمنها القومي والوطني بشكل مباشر، حيث أصبحت الدول العربية معرضة لأي تساؤل وأي سلوك تتجهه الولايات المتحدة في الشأن العربي بذريعة محاربة الإرهاب الذي مس أمريكا الوطني.

والجدير بالذكر أن محاربة الإرهاب بالنسبة للولايات المتحدة أخذ ينأى عن المشهد الإقليمي العربي ذلك أنها وبذريعة محاربتها للإرهاب أعطت الولايات المتحدة مبررات السماح لإسرائيل لشن هجمات عسكرية على الفلسطينيين والكيان الفلسطيني، وغزو الولايات المتحدة للعراق لاتهامها إياها بامتلاك أسلحة دمار شامل، بالإضافة إلى ملاحقة الجماعات الإسلامية في عدد من الدول العربية، الأمر الذي أدى إلى خلق توترات إقليمية عربية مست الشارع العربي والإسلامي بالصميم، لذا كان الطريق الأمثل للحفاظ على بعض الأنظمة ومنها النظام السياسي الأردني إلى إتباع نهج الإصلاح السياسي منعاً لظهور الحركات التخريبية بالبلاد وإنعاش الخلايا النائمة المصاحبة لآثار كبيرة على الفكر والمعتقد القومي لدى العديد من المواطنين، وبالتالي تدخل دولاً إقليمية وعالمية في الشأن الأردني الداخلي، إذ هذه التدخلات لا يحمد عقباها والأمثلة كثيرة من حولنا على المستوى العربي، والجدير بالذكر أن الإصلاح السياسي في الأردن نتيجة التدخلات الأمريكية بذريعة محاربة الإرهاب أدت إلى عدم ثوران الشعب الأردني المناهض للسياسات الحكومية في الأردن وبالتالي دخول القوات الأمريكية للأردن لفض أي نزاع محتمل (الصواف، 2013، ص: 1).

٤- ثورات الربيع العربي: نتيجةً للمطالبات الشعبية المستمرة حول الحصول على متطلباتهم المتمثلة بالحرية والعدالة الاجتماعية وتحقيق التنمية الكلية واحترام حقوق الإنسان التي تلاشت مع مرور الزمن لعدد من الدول العربية ذات القيادات التسلطية على الشعب ومصالحه المختلفة، وعليه فقد ظهرت هذه المطالبات على شكل مسيرات سلمية في بادئ الأمر، إلا أن الأنظمة الحاكمة في الدول التي ظهرت بها ثورات الربيع العربي لم تتعامل مع الشعب على نحو حسن يحمل طابع الإصلاح والديمقراطية، وإنما تعاملت مع شعوبها كما اعتادت خلال عقود بمعاملة لا تحمل إلا الطابع التسلطي وأحياناً الدكتاتوري، الأمر الذي أثار حفيظة الشعوب وسرعان ما تحولت المسيرات السلمية إلى ثورات مسلحة بين الأنظمة الحاكمة وفئات الشعب الناشئة المطالبة بالحرية والعدالة والاجتماعية وزوال بعض الأنظمة الحاكمة، ونتيجة لذلك راح ضحية هذه الثورات عشرات الآلاف من الضحايا أضف إلى ذلك الكوارث الإنسانية وما لحق بتلك الثورات من دمار كلي على البنى التحتية في عدد من الدول العربية. الجدير بالذكر أن الثورات العربية انطلقت بدايةً من الدولة التونسية وامتدت إلى مصر ثم ليبيا ومنها اليمن فسوريا، عداك عن الحركات الشعبية في الدول العربية كالأردن والكويت.

والجدير بالذكر أن تلك الثورات أدت إلى لفت إنتباه شعوب المنطقة وحركت بداخلهم نزعة التغيير بعدما نجحت الثورة التونسية بتحقيق المطالب الشعبية التي كانوا يطمحون إليها وزوال الحكم الذي لطالما أجحف في متطلبات الشعب التونسي وأثقل كاهلهم بالعديد من معاني الفساد (كعسيس، 2013، ص: 1)، لم ينجو الأردن في بادئ الأمر من هذه المتغيرات الإقليمية العربية، فقد سار الشعب الأردني منادياً بالإصلاح السياسي على مستوى دوائر ومؤسسات الحكومة، فظهر ما يُسمى بالحراك الشعبي الأردني وتبلور على شكل مسيرات سلمية تدعو للإصلاح السياسي والاقتصادي والتنموي والتصدي لجميع مظاهر الفساد.

ولكن في هذا المقام تجدر الإشارة إلى أن الحراك الشعبي الأردني تزامنت بدايته مع تلك الثورات العربية والتي بلا شك كان لها تأثير واضح على الفكر الشبابي الأردني، لذا كان لا بد من انتهاج الحكومة والقيادة الأردنية إلى طرق ومساعي الإصلاح السياسي منعاً للوقوع في دائرة الخطر التي وقعت بها عدداً من الدول العربية مما أدى ذلك إلى انهيار الدولة بكافة مجالاتها ومستوياتها الحياتية وضرب صورتها الإقليمية والدولية، فقد قامت المملكة الأردنية الهاشمية متمثلة بتوجيهات الملك وسدة الحكومة وبالتعاون مع مجلس النواب السابع عشر على وجه الخصوص بالعديد من الإصلاحات السياسية التي تمثلت بسن القوانين وملاحقة الفاسدين وتلبية طموحات الشعب وإعطائهم معاني الديمقراطية حول المشاركة السياسية بالإضافة إلى السعي الدأوب لتحقيق أهداف الدولة والشعب من خلال الإصلاح السياسي المستمر في جميع مؤسسات الدولة، من هنا تمثلت المملكة الأردنية بأنها أحد أهم الدول العربية التي تمتلك الخبرة والقدرة على التعامل مع متطلبات الشعب وإمكانية تحقيق العدالة والإصلاح السياسي، وتسيير شؤون الحياة الداخلية للبلاد، كما أكدت الأردن أن دور المجلس النيابي في الإصلاح السياسي حاضراً ولا يمكن إغفاله في مشاركته حول كيفية التعامل مع المتغيرات الإقليمية والدولية وعدم خروج الأردن من إطار الأمن والاستقرار إلى عالم الفوضى والدمار، لذا فقد ظهرت معاني الإصلاح السياسي في هذه الفترة لتعلن للعالم أجمع أن الإصلاح السياسي في الأردن حاضراً رغم العديد من الصعاب التي تعصف في سماءه وتهدد أمنه القومي والوطني (حياصات، 2013، ص: 22).

المطلب الثاني: دور مجلس النواب الأردني الرقابي على السلطة التنفيذية

لا شك أن الرقابة بحد ذاتها تعمل دوماً على تصويب الإخطاء وملاحظة سير العمل وتعديل إوجاج العمليات المتمخضة عن العمل في شتى المجالات، ما يؤدي بالضرورة إلى تحسين جودة العمل وتميز القائمين على العمل.

ولا ريب أن مجلس النواب متمثلاً بالنظام الانتخابي يؤدي بالنهاية إلى تكوين منظومة سياسية لها آثارها في عملية الإصلاح السياسي على وجه الخصوص، كما أن أحد أهم عمليات الإصلاح التي يقوم بها المجلس النيابي ألا وهي عملية الرقابة على الأداء الحكومي كسلطة تنفيذية في جميع المجالات والسعي إلى تحسين ذلك الأداء باستمرار بما يتماشى مع تطلعات الشعب في تحسين الرؤى والتطلعات نحو التميز المجتمعي وبناءً على أحكام الدستور الأردني الصادر سنة 1952 فإن مجلس النواب الأردني يباشر أعماله وواجباته الرقابية على أداء الحكومة كسلطة تنفيذية لأهم القرارات المتخذة تحت قبة البرلمان، وذلك من خلال متابعة سير العمليات الحكومية في جميع مؤسساتها بالإضافة إلى طرح المسائل والاستجواب للحكومة ممثلة برئاسة الوزراء وأعضاءه (العدوان، 2014، ص: 88).

في هذا المقام لا بد من العلم أن هناك تعاوناً ملموساً بين كل من السلطة التشريعية متمثلة بمجلس النواب والسلطة التنفيذية متمثلة بالحكومة وأجهزتها ومؤسساتها المختلفة، ينتج هذا التعاون ما بين السلطتين من خلال طرح الثقة من قبل مجلس النواب في القرارات والقوانين التي تعرضها الحكومة للأخذ بها والعمل على أساسها في مؤسسات الدولة المختلفة. كم وتعد الوظيفة الرقابية التي يقوم بها مجلس النواب على الأداء الكلي لمؤسسات السلطة التنفيذية ما هو إلا تحقيق لعدة مبادئ أولها مبدأ الفصل بين السلطتين، يقوم البرلمان بسن القوانين وتشريعها لتقوم الحكومة كسلطة تنفيذية بتنفيذ جميع تلك القرارات والأحكام، وللتأكد من حسن سير العمليات الموكلة للسلطة التنفيذية بمؤسساتها المختلفة تقوم السلطة التشريعية متمثلة بمجلس النواب بالرقابة على أداء الحكومة في جميع الأعمال والمجالات الحكومية في الدولة بما يتماشى مع متطلبات وتطلعات فئات الشعب المختلفة، فمجلس النواب يمثل الثقل الشعبي لمراقبة ومحاسبة السلطة التنفيذية، وعليه فإن تفعيل الدور الرقابي للبرلمان الأردني هي نقطة البداية للإصلاح السياسي (الجراح، 2016، ص: 127).

كما تجدر الإشارة إلى أن السلطة التنفيذية تلعب دور المشرع والمراقب في بعض الأحيان في التشريعات الاستثنائية على مستوى ضيق لا يتجاوز صلاحيات المجلس التشريعي وأعماله منعاً للازدواجية بين السلطين، وإنما يتم تشريع بعض القوانين والحالات الطارئة وتعمل على مراقبتها، وعليه فقد تم تشريع هذا القرار من قبل مجلس النواب وتعديل عملية التشريع المطلقة في الدستور الأردني 1952 والمتعلقة بأداء المجلس النيابي في المادة رقم (94) ليتم إعطاء السلطة التنفيذية بعض الصلاحيات التشريعية في الحالات الطارئة والتي تشمل على سبيل المثال الكوارث الطبيعية والعمامة، وحالات الحرب المفاجئة وحالات الطوارئ المختلفة، وتخصيص نفقات مالية لحالات طارئة مختلفة ومراقبة تلك مجريات تلك الحالات من قبل السلطة التشريعية وأيضاً التنفيذية (نصراوين، 2013، ص: 2).

تبدو هذه الوسائل الرقابية لمجلس النواب واضحة في الدستور الأردني بحسب العديد من المواد والقوانين كان من أهمها المادة (96) والتي عرفتها المادة 125 من قانون النظام الداخلي لمجلس النواب والذي ينص على أنه "استفهام العضو من رئيس الوزراء أو الوزراء على أمر يجهله في شأن من الشؤون التي تدخل في اختصاصهم أو رغبة في التحقيق من واقعة وصل علمها إليه أو استعلامه عن نية الحكومة في أمر من الأمور"، وهكذا يتم اعتبار السؤال أحد أهم الوسائل الرقابية البرلمانية على السلطة التنفيذية، ذلك أن سؤال الحكومة يُعد الخطوة الأولى من تنفيذ الرقابة على الأداء الحكومي والتي يتلوها وسيلة استجواب المجلس النيابي للحكومة متمثلة برئيس الحكومة والوزراء، ويعتبر الاستجواب حق من حقوق العمل الرقابي الذي ضمنه الدستور الأردني في المادة رقم (129) من القانون الداخلي لمجلس النواب بأن يحق للنائب تحويل السؤال إلى استجواب في حال عدم الحصول على إجابة مقنعة وأيضاً نجد أن حق تحويل السؤال من النائب إلى استجواب في المادة رقم (132/ب) من النظام الداخلي لمجلس النواب والذي يؤكد حق تحويل السؤال إلى استجواب، كما ضمن الدستور الأردني أيضاً حق محاسبة النائب للوزير أو رئيس الحكومة في حال عدم الحصول على إجابات على أسئلته أو استجوابه فيما يخص دور مؤسسات الحكومة في تنظيم وتسيير أعمالها وخدمة المجتمع المحلي والسياسة الخارجية للبلاد، ذلك أن النائب هو ممثل الشعب وعنصر فاعل في المجتمع وتم انتخابه لهذا الشأن، أما بالنسبة للوزير فهو موظف تم تعيينه على أسس قانونية أساسها الأول توفير الخدمات ومصالح الجماهير وتحسين صورة البلاد وخدمة مصالحها وسياستها على المستويين الداخلي وكذلك الخارجي للبلاد (الجراح، 2016، ص: 1).

من هنا يمكن القول بأن مجلس النواب الأردني لديه الحق والصلاحيية بالرقابة الفعلية على الأداء الحكومي كسلطة تنفيذية ولا يمكن تجاهل هذا الحق ولا ذلك الجهد المتأتي عن مجلس النواب الأردني في التشريع للقوانين والإجراءات والقرارات المختلفة والرقابة الفعلية على أجهزة الدولة لضمان حسن سير العمليات والأعمال الموكلة لمؤسسات الدولة الحكومية المختلفة.

الفصل الثالث : دور مجلس النواب السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي

لمجلس النيابي الأردني العديد من الإصلاحات على كافة الصعد والمستويات وخصوصاً خلال فترة المجلس النيابي السابع عشر، ذلك أن المنطقة العربية مرت بالعديد من التغيرات تمثلت بالثورات العربية والحروب والاحتجاجات والحركات الشعبية المختلفة، والجدير بالذكر أن الأردن يقبع وسط تلك التغيرات وكان لا بد من الالتفات إلى ضرورة التعامل مع تلك المتغيرات التي لربما أدلت بدلوها على الساحة الأردنية الداخلية، ذلك أن الشعوب العربية أصبحت أكثر نضجاً وسعيًا لتغيير واقعها، وبالفعل شهدت تلك المرحلة في نهاية عام 2010 وبداية عام 2011 حركات شعبية أردنية مطالبة بالإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي فما كان على المجلس النيابي إلا أن يجري العديد من الإصلاحات مراعاة وإنصافاً لمطالب الشعب الأردني منعاً لأي حالة طارئة قد تؤدي بالشارع الأردني إلى كارثة كما حصل في العديد من الدول المجاورة. في هذا الشأن سأقوم بتقسيم الفصل الحالي إلى المباحث التالية للتعرف على دور المجلس النيابي السابع عشر في عملية الإصلاح التشريعي الرقابي والإصلاح السياسي:

المبحث الأول: مجلس النواب السابع عشر في الإصلاح التشريعي الرقابي

المبحث الثاني: تقديم فاعلية دور مجلس النواب السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي

المبحث الأول : دور مجلس النواب السابع عشر في الإصلاح التشريعي الرقابي

لمجلس النواب الأردني السابع عشر دوراً ملحوظاً في عملية الإصلاح السياسي على المستوى التشريعي وأيضاً على مستوى الرقابة البرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية. ظهر ذلك الدور الإصلاحي للمجلس النيابي خلال فترة اتصفت بالتغيرات السياسية والعسكرية على الساحة العربية والتي امتدت عبر العديد من حدود الدول العربية فكان لا بد من التعامل مع متطلبات الشعب على أساس إصلاحي وإنصاف الشارع الأردني بتحقيق مطالبه الإصلاحية.

بناء عليه سأقوم بتقسيم المبحث الحالي إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: دور مجلس النواب السابع عشر في الإصلاح التشريعي

المطلب الثاني: دور مجلس النواب السابع عشر في الرقابة البرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية

المطلب الأول : دور مجلس النواب السابع عشر في الإصلاح التشريعي

للإصلاح السياسي أثراً ملحوظاً في تدعيم ركائز الدولة وسياساتها المختلفة وتطوير مساعي التنمية والتطوير للمجتمعات المعاصرة بما فيها من مؤسسات ومجالات ذات أهمية بالغة في سبيل إحداث تغيير ذي رفعة وتميز من شأنه إضفاء رياح الطمأنينة نحو الأداء الكلي لمؤسسات الدولة في وقت أصبحت به التعقيدات والتوترات سادة المواقف الآنية ما بين الشعب والأنظمة السياسية في الدولة، وفي هذا الشأن لا بد من وجود الإصلاح السياسي الذي يعمل على أكمل وجه لتحقيق أهداف كل من الدولة متمثلة بمؤسساتها المختلفة، والشعب متمثلاً بقياداتها التي تمثله في العديد من المناصب التي يتولاها أشخاص منتخبون كالمجالس النيابية (الخلايلة، 2012، ص: 44).

فمن شأن الإصلاح السياسي أن يصل إلى المستويات الحيوية في الدولة، منها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية وجميع مجالات التنمية الكلية بما في ذلك المجالات البيئية، أضف إلى ذلك أن للإصلاح السياسي العديد من الأهداف التي تُعنى بإحداث نقلة نوعية للدولة في تطلعاتها نحو الرقي والتميز سواءً على الصعيد الداخلي أو الخارجي للبلاد، وفي هذا المقام يجدر العلم أن هناك محركات من شأنها الإمساك بدفة القيادة لتوجيه الدولة نحو الإصلاح السياسي المرغوب فيه.

وعليه فقد عرف برنامج الأمم المتحدة لإدارة الحكم في الدول العربية الإصلاح السياسي على أنه: "ركناً أساسياً مرسخاً للحكم الصالح ومن مظاهره سيادة القانون والشفافية والمشاركة الشعبية في إتخاذ القرار والعدل وفعالية الإنجاز وكفاءة الإدارة والمحاسبة والمساءل والرؤية الإستراتيجية، وهو تجديد للحياة السياسية، وتصحيح لمسيرتها، ولصيغها الدستورية والقانونية، بما يتضمن توافقاً عاماً للدستور وسيادة القانون، فصلاً بين السلطات، وتحديداً للعلاقات فيما بينها" (بوليفة والغول، 2013، ص: 1).

إذن لا شك أن المجالس النيابية لها دوراً كبيراً في عملية الإصلاح السياسي في أي دولة، وخصوصاً في المملكة الأردنية الهاشمية فنظراً لتردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية فيها (الخرابشة، 2016، ص: 122) بالإضافة المتغيرات الإقليمية والدولية التي تمثلت بالثورات العربية والتدخلات الخارجية على الساحة العربية وانعكاسها على الشارع الأردني في أعقاب الثورات العربية منذ العام 2011م كان لا بد على مجلس النواب السابع عشر الأردني إجراء العديد من الإصلاحات السياسية على المستوى الأردني الداخلي والخارجي، لحماية الحدود الجغرافية للبلاد من إمتداد العديد من الحركات الإرهابية والتطرفية والحفاظ على الأمن الوطني الأردني وسط الزحام الدولي والنزاعات التي أُلقت بضلالها على مسيرة الحياة السياسية في المملكة الأردنية

لذا فقد ظهرت بوادر الإصلاح السياسي بتوجيهات من الملك عبد الله الثاني بن الحسين لمؤسسات الدولة المختلفة، بالاشتراك مع المجلس النيابي السابع عشر والمصادقة على قراراته الإصلاحية، وتمثلت هذه القرارات والتشريعات حول ضرورة إجراء تعديلات دستورية تضمن للمواطن حق المشاركة السياسية والإصلاح في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتوجه نحو الرقي والتمدن والتميز والحفاظ على حقوق المواطنين وحررياتهم والحد من معاني وظواهر وأيضاً مظاهر الفساد في الدولة الأردنية وضمان مصالح الأردن حكومةً وشعباً، وبهذا الشكل بدأ الإصلاح السياسي بشكل ملحوظ إبان فترة المجلس النيابي السابع عشر في جميع المجالات وعلى كافة الصعد والمستويات السياسية الداخلية والخارجية للبلاد

فالوظيفة التشريعية التي يمارسها مجلس النواب الأردني السابع عشر تتلخص في إجراء مناقشات للقوانين التي تطرحها الحكومة لمجلس النواب لغرض مناقشتها ودراستها وإبداء الرأي فيها حول إجازت تلك القوانين أو حجب الثقة عنها وإلغائها أو تقديم اقتراحات من قبل مجلس النواب حول تعديل بعض القوانين المطروحة من قبل الحكومة. فبمجرد قيام الحكومة بتقديم قوانين أو مشاريع لمجلس النواب، عندها يقوم رئيس مجلس النواب بمناقشة تلك القوانين مع أعضاء المجلس والذين بدورهم يقبلوا تلك القوانين والاقتراحات أو يرفضونها أو يقوموا بإحالتها إلى مجلس الأعيان، وفي حال قبول تلك القوانين والاقتراحات، يعمل مجلس النواب على دراستها وتعديل ما يجب تعديله وذلك بتصويت واضح من أعضاء المجلس حول مشروعية الأخذ بالاقتراحات والقوانين أو تعديلها أو حتى رفضها، وعليه يمكن القول بأن المجلس النيابي يأخذ صفة المشرع القانوني لجميع الأحكام والقوانين والإجراءات المختلفة التي تقدمها الحكومة للعمل بها على نطاق واسع داخل البلاد أو على مستوى السياسة الخارجية لها، وذلك من خلال طرح الثقة أو حجبها حول المواضيع والقوانين المطروحة من قبل الحكومة (الخرابشة، 2016، ص: 53)، والجدول التالي يبين ملخص منح ثقة المجلس النيابي السابع عشر لحكومة الدكتور عبد الله النسور:

الجدول رقم (١): ملخص منح الثقة لحكومة الدكتور عبد الله النسور في المجلس النيابي السابع عشر

عدد النواب الذين منحوا الثقة	عدد النواب الذين حجبوا الثقة	عدد النواب الذين امتنعوا عن التصويت	عدد النواب الذين حضروا جلسة الثقة	العدد الإجمالي للنواب في المجلس النيابي السابع عشر
81	29	20	130	150

(المصدر: موقع السبيل، 2014)

يُعبّر هذا العدد الكبير المتمثل في تصويت المجلس النيابي السابع عشر لقرار منح الثقة يعبر عن تفاعل أعضاء المجلس النيابي مع القضايا المحورية التي طرحتها الحكومة في سبيل إجراء الإصلاحات السياسية والتي من شأنها تغيير مجرى العديد من القضايا والمجالات لتحسين الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في المملكة الأردنية، فمجرد انخراط النواب في تداول عملية منح الثقة والاهتمام بمجرياتهما وما تحمله الحكومة من مشاريع إصلاحية وقرارات سياسية من شأنها أن تُبقي المملكة الأردنية في مصاف الدول المحافظة على أمنها الوطني واستقرارها الإقليمي، بالإضافة إلى تطوير وتنمية الحالة الاقتصادية والوضع السياسي للبلاد والسعي لخروج الأردن من حالة الركود في العديد من المجالات إلى أخذ الكيان الذي يتناسب مع تطلعات الأردن شعباً وقيادة.

وعليه فقد قد تبلورت العديد من التشريعات التي تم سنها خلال عقد جلسات المجلس النيابي السابع عشر، والتي أدت إلى التماس الإصلاح السياسي بشكل صريح مثل القانون المعدل لقانون التقاعد المدني، قانون الحد من الكسب غير المشروع، وقانون الاستثمار وغيرها العديد من القوانين التي تُعنى بتنمية وتطوير معاني الإصلاح ضمن بوتقة الإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي (مجلس النواب، 2017، ص: 1).

وعلى مستوى القوانين التشريعية للمجلس النيابي السابع عشر فيما يخص القوانين المتعلقة بالإصلاح السياسي، فقد نهج هذا المجلس طرقاً تشريعية تمثلت بسن القوانين الإصلاحية في عدد من القرارات الضرورية في تسيير مساعي الحياة الداخلية وإظهار صورة الأردن الحضارية والديمقراطية إقليمياً ودولياً، إذ أنني سأتطرق في هذا المقام للقوانين المتمخضة عن مجلس النواب السابع عشر المتعلقة بقوانين الحريات العامة، وقوانين الأحزاب، والقوانين المتعلقة بالإعلام، والتعدلات الدستورية، وأيضاً القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد، والجداول التالية تبين أهم القوانين الإصلاحية المتمخضة عن الجلسات التشريعية الصادرة للمجلس النيابي السابع عشر وذلك خلال دورتين عاديتين وأخرى غير عادية وثلاث دورات استثنائية، وكل حسب السنة التي صدر بها وتم إدراج هذه القوانين في الجريدة الرسمية (جبريل، 2015-2016، ص: 1):

أولاً: القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة 2013:

الجدول رقم (٢) :

القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة 2013

الإصلاحات السياسية على المستويات	رقم القانون	مسمى القانون/نص المادة
قانون الحريات العامة	القانون رقم (5) لسنة 2013	قانون التصديق على اتفاقية نقل المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية بين المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية.
	القانون رقم (6) لسنة 2013	قانون التصديق على اتفاقية نقل الأشخاص المحكوم عليهم بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة الجمهورية التركية لسنة 2013.
القوانين المتعلقة بالتعديلات الدستورية	القانون رقم (4) لسنة 2013	قانون معدل لقانون المؤسسة الاقتصادية والاجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القداماء لسنة 2013
	القانون رقم (7) لسنة 2013	قانون معدل لقانون المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 2013
	القانون رقم (8) لسنة 2013	قانون معدل لقانون الفوائض المالية لسنة 2013
	القانون رقم (13) لسنة 2013	قانون معدل لقانون الموازنة العامة للسنة المالية 2013
القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد وتعزيز الحريات العامة	قانون مؤقت رقم (2) لسنة 2013	قانون موازنات الوحدات الحكومية للسنة المالية 2013.

(المصدر: الجريدة الرسمية الصادرة عن مجلس النواب الأردني، 2013)

يتبين من الدول أعلاه أن سنة 2013 وهي السنة الأولى لانعقاد ومباشرة أعمال المجلس النيابي السابع عشر، حيث صدر العديد من القوانين التشريعية ذات الأغراض الإصلاحية في شتى المجالات الحيوية في الدولة الأردنية ولعل من أهم هذه القوانين ما تطرقت إليه في الجدول أعلاه.

حيث شملت قوانين الحريات العامة قانونين الأول وهو قانون رقم (5) لسنة 2013، والذي ينص على بنود تحكمها اتفاقية نقل المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية بين المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية، إذ جهد مجلس النواب السابع عشر في اتخاذ هذه الخطوة الضرورية لضمان حق المواطن الأردني المتهم في المملكة العربية السعودية وضمان إقامته بالسجون الأردنية بما يتفق مع المعايير القضائية وضمان قربه من ذويه وبقائه داخل أسوار دولته وفي ذلك شعور بالأمان والحرية العامة للفرد الأردني المتهم بقضية ما في المملكة العربية السعودية.

والقانون الثاني الخاص بالحريات العامة كان القانون رقم (6) لسنة 2013 والذي ينص على ضرورة التصديق على اتفاقية نقل الأشخاص المحكوم عليهم بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة الجمهورية التركية لسنة 2013، ولعل في ذلك ضمان للحرية الشخصية للمواطن الأردني والذي تم إلقاء القبض عليه وحبسه في دولة أخرى تُعد أحكامها مختلفة عن أحكام الأردن، ولنفس الغرض الذي صدر به القانون السابق مع المملكة العربية السعودية، تم اتخاذ هذه الخطوة مع الجمهورية التركية للحفاظ على كرامة الشعب، وعلمهم بان الحكومة الأردنية تقف إلى جانبهم سواء داخل البلاد أو خارجها وسواءً أكانوا صالحين أم مذنبين، إلا أن المذنب في هذه الحالة تتم معاملته طبقاً للجرم الذي اقترفه ولكن في أجواء وقضاء أردني.

كما جاء في سنة 2013 تعديلات دستورية لعدد من القوانين التي سعى البرلمان الأردني من خلالها لإيجاد سبل الإصلاح السياسي وتصويب بعض الأخطاء وتعديل بعض القوانين التي لا تكاد تجدي نفعاً مع تطورات الحياة من حولنا، وعليه فقد قام مجلس النواب بتعديل كل من القانون رقم (7) وهو " قانون معدل لقانون المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 2013"، وأيضاً القانون رقم (8) وهو " قانون معدل لقانون الفوائد المالية لسنة 2013"، وأخيراً القانون رقم (13) وهو " قانون معدل لقانون الموازنة العامة للسنة المالية 2013".

جاءت هذه القوانين والتي تبدو واضحة من مسمياتها لتحقيق الإصلاح المجتمعي من خلال ضمن حق العسكريين والمحاربين القدامى الذين أفنوا حياتهم في خدمة البلاد وأمنها الوطني والإقليمي وبذلوا حياتهم في تحقيق الاستقرار الأردني وأخذ ملامح الأمن والأمان، بالإضافة إلى تعديل قوانين حماية الشعب من مخاطر المؤثرات العقلية والمخدرات التي بلا شك ستؤدي إلى دمار الشخص وإنهيار المجتمع وقيمه التي تعتبر الإرث الأعلى للشعب الأردني، فكان هذا القانون أكثر صرامة في التعامل مع مروجي ومتعاطي العقاقير المخدرة وتجريمهم لغرض التخلص من هذه الظاهرة في مجتمع تطغى على ملامحه صور الحضارة الإنسانية والتماسك الاجتماعي والحفاظ على الدين والعادات والتقاليد الأخلاقية.

كما كانت القوانين المعدلة للفوائض المالية والوازنة العامة، بمثابة أهم القوانين المعدلة لغرض الإصلاح السياسي وذلك من خلال بيان القوائم المالية وماهية الحالة التي توصلت إليها الموازنة المالية وعرضها على المجلس النيابي وعلى الشعب بشكل عام، وذلك منعاً لأي حالة من حالات الفساد الإداري أو الاحتيال أو ما شابه من سلوكيات العمل الوظيفي والإداري الذي يلغي قوائم المعلومات المالية أو يشوهها لمصلحته الشخصية.

ثانياً: القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة 2014:

الجدول رقم (3): القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة 2014

مسمى القانون	رقم القانون	الإصلاحات السياسية على المستويات
قانون القضاء الإداري لسنة 2014	القانون رقم (27) لسنة 2014	قانون الحريات العامة
قانون مجالس الطوائف المسيحية لسنة 2014	القانون رقم (28) لسنة 2014	
قانون الاستثمار لسنة 2014	القانون رقم (28) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون حماية حق المؤلف لسنة 2014.	قانون معدل رقم (23) لسنة 2014	القوانين المتعلقة بالتعديلات الدستورية
قانون معدل لقانون تشكيل المحاكم النظامية لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (2) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون مقاولي الانشاءات لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (4) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون محاكمة الوزراء لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (7) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون خدمة العلم والخدمة الاحتياطية لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (8) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون العقوبات لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (9) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون الجيش الشعبي لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (10) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون الإدارة العامة لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (11) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون جوازات السفر لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (12) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون هيئة مكافحة الفساد لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (16) لسنة 2014	

قانون معدل لقانون منع الإرهاب لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (18) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون محكمة أمن الدولة لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (19) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون سلطة المياه لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (22) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون حماية حق المؤلف لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (23) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون نقابة الصحفيين لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (24) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون نقابة المحامين النظاميين لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (25) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون مؤسسة الأمل الأردنية للسرطان لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (26) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون الطاقة المتجددة وترشيد الطاقة لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (33) لسنة 2014	
قانون معدل لقانون هيئة مكافحة الفساد لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (16) لسنة 2014	القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد
قانون إعادة هيكلة مؤسسات ودوائر حكومية لسنة 2014	قانون مؤقت رقم (16) لسنة 2014	
قانون استقلال القضاء لسنة 2014	القانون رقم (29) لسنة 2014	
نص المادة: "على الرغم مما ورد في القانون المؤقت رقم (71) لسنة 2002 لقانون الإعلام المرئي والمسموع وأي تشريع آخر، تُعدل تسميته (هيئة الإعلام) وترتبط برئيس الوزراء أو الوزير الذي يسميه".	قانون رقم 17 لسنة 2014، المادة رقم (5) الفقرة (أ)	
نص المادة: "على الرغم مما ورد في أي تشريع آخر تنقضي دائرة المطبوعات والنشر وتؤول حقوق دائرة المطبوعات والنشر وموجوداتها إلى هيئة الإعلام وتحمل هيئة الإعلام الالتزامات	قانون رقم 17 لسنة 2014، المادة رقم (5) الفقرة (ب)	

القوانين المتعلقة بالإعلام	
المرتبة عليها وتُعتبر الخلف القانوني والواقعي لها".	
نص المادة: "مع مراعاة ما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة تتولى هيئة تنظيم قطاع الاتصالات مهام تنظيم الترددات وترخيص الأجهزة الالكترونية المقررة لهيئة الإعلام المرئي والمسموع بمقتضى القانون المشار إليه في الفقرة (أ) من هذه المادة وأي تشريع آخر، وتعتبر هيئة تنظيم قطاع الاتصالات الخلف القانوني والواقعي لهيئة الإعلام المرئي والمسموع في هذا المجال	قانون رقم 17 لسنة 2014، المادة رقم (5) الفقرة (ج)
نص المادة: "مع مراعاة ما ورد في الفقرة (ب) من هذه المادة تتولى وكالة الأنباء الأردنية مهام إصدار التقارير الإعلامية".	قانون رقم 17 لسنة 2014، المادة رقم (5) الفقرة (د)
قانون معدل لقانون نقابة الصحفيين لسنة 2014	قانون رقم (24) لسنة 2014

(المصدر: الجريدة الرسمية الصادرة عن مجلس النواب الأردني، 2014)

تبين من الدول أعلاه مدى الجهد المبذول من جانب المجلس النيابي السابع عشر في سنة 2014 والذي يظهر من خلال سنة القوانين والتشريعات بالإضافة إلى تعديل الكثير من القوانين التي تصب في مصلحة الوطن والمواطن على حد سواء، فقد جاء في مواضيع القوانين الخاصة بالحريات العامة كل من القانون رقم (27) وهو " قانون القضاء الإداري لسنة 2014" والقانون رقم (28) وهو " قانون مجالس الطوائف المسيحية لسنة 2014" وأيضاً القانون رقم (28) وهو " قانون الاستثمار لسنة 2014" وأخيراً القانون المعدل رقم (23) وهو " قانون معدل لقانون حماية حق المؤلف لسنة 2014".

حيث جاءت هذه القوانين الخاصة بالقضاء الإداري والذي يتمحور حول حق المواطن أو المرشح لأي منصب بالحرية القضائية في تقديم الاعتراض أو الطعن بالقرارات القضائية الصادرة بحقه أو بحق غيره، حيث أن القوانين التي تصب في مصلحة الغير لربما تكون ذات أبعاد سلبية على المصلحة العامة للفرد والمجتمع، بالإضافة إلى قانون مجالس الطوائف المسيحية والتي تتمحور حول الحريات العامة الخاصة بمعتنقي الديانة المسيحية والتي تعمل على تخصيص مجالس قضائية ومجالس إدارية لتولي شؤون المسيحيين في الأردن، ذلك أن الأحكام التي تناسب المسلمين قد لا تناسب المسيحيين في الدولة.

وتأتي هذه المبادرة في تحقيق المساواة بين أطياف الشعب الأردني بغض النظر عن مسألة الأديان والطوائف والعرق، فجميع الأردنيين لديهم الحق بممارسة حياتهم الطبيعية طبقاً لأديانهم وأعرافهم وقيمهم الخاصة بهم. كما جاء قانون الاستثمار في حماية الحرية الشخصية للفرد فيما يخص طبيعة ومجالات الأعمال التي يمارسها ضمن القانون وتشجيعه على الاستثمار في الأردن بحرية وحماية من الحكومة ضمن قوانين الاستثمار المتمخضة عن المجلس النيابي السابع عشر لغرض فرض الإصلاح الاقتصادي للبلاد وتوفير التسهيلات التي تجعل من الاستثمار أحد ركائز القوى الاقتصادية في البلاد. كما جاء حماية حقوق المؤلفين في إعطائهم الحرية في النشر والتأليف وجعلهم ضمن نطاق بوتقة الفكر والثقافة ودعمهم لما للتأليف من مزايا ثقافية إصلاحية على المستوى المعرفي والفكري في الأردن.

أما فيما يتعلق بالقوانين المتعلقة بالتعديلات الدستورية، فقد ظهر من خلال الجدول السابق بأن هناك عدداً كبيراً للتعديلات الدستورية كانت على صعيد تعديلات في كل من القانون رقم (2) وهو " قانون معدل لقانون تشكيل المحاكم النظامية لسنة 2014"، والقانون رقم (4)، وهو " قانون معدل لقانون مقاولي الانشاءات لسنة 2014"، والقانون رقم (7) وهو " قانون معدل لقانون محاكمة الوزراء لسنة 2014"، والقانون رقم (8)، وهو " قانون معدل لقانون خدمة العلم والخدمة الاحتياطية لسنة 2014"، والقانون رقم (9) وهو " قانون معدل لقانون العقوبات لسنة 2014"، والقانون رقم (10)، وهو " قانون معدل لقانون الجيش الشعبي لسنة 2014"، والقانون رقم (11)، وهو " قانون معدل لقانون الإدارة العامة لسنة 2014"، والقانون رقم (12)، وهو " قانون معدل لقانون جوازات السفر لسنة 2014"، والقانون رقم (16)، وهو " قانون معدل لقانون هيئة مكافحة الفساد لسنة 2014"، والقانون رقم (18)، وهو " قانون معدل لقانون منع الإرهاب لسنة 2014"، والقانون رقم (19)، وهو " قانون معدل لقانون محكمة أمن الدولة لسنة 2014"، والقانون رقم (22) وهو " قانون معدل لقانون سلطة المياه لسنة 2014"، والقانون رقم (23)، وهو " قانون معدل لقانون حماية حق المؤلف لسنة 2014"، والقانون رقم (24)، وهو " قانون معدل لقانون نقابة الصحفيين لسنة 2014"، والقانون رقم (25)، وهو " قانون معدل لقانون نقابة المحامين النظاميين لسنة 2014" والقانون رقم (26)، وهو " قانون معدل لقانون مؤسسة الأمل الأردنية للسرطان لسنة 2014"، والقانون رقم (33)، وهو " قانون معدل لقانون الطاقة المتجددة وترشيد الطاقة لسنة 2014".

جاءت هذه القوانين المعدلة في سبيل تحقيق الهدف الأول التي أُصدرت لأجله ألا وهو تحقيق معاني الإصلاح في كافة المجالات وجاء تعديلها للتوافق وتتماشى مع التطورات الحياتية على كافة المجالات منها الاقتصادية والقضائية والاستثمارية والعسكرية ومحاسبة الحكومة وحماية أصحاب المهام وتطوير مؤسسات الهجرة والجوازات الأردنية والحد من ظواهر الفساد في كافة مؤسسات الدولة لتتمكن من النهوض بالمجتمع المحلي وملاحقة الركب العالمي في التطور في كافة المجالات التنموية في البلاد، ووضع حد لمظاهر الإرهاب لحماية الأمن الوطني الأردني من أي هجوم قد يلحق الضرر بالأمن والاستقرار للأردن، بالإضافة إلى العناية بالمرضى أصحاب الأمراض المزمنة وفي ذلك نقطة رئيسية إلى أن مرضى السرطان في الأردن أصبحوا يمثلون أهمية كبرى يسعى الهاشميون إلى تحقيق أفضل أنواع العلاج وخلص المرضى من هذه الأمراض من الدوافع الإنسانية التي عُرفوا بها على مدى عقود طويلة في الأردن، وغير ذلك من قوانين تتلخص في مدى حرص المجلس النيابي السابع عشر في الإصلاح السياسي نتيجة هذه التعديلات على القوانين لتنشيطها وتحفيزها لتحقيق أجيالاً جميع الأهداف التي وضعت لأجلها، لضمان سير الأعمال الإصلاحية التي تعطي للأردن معاني الحياة ومنافسة الظروف والتحديات والتصدي لها

أما فيما يخص القوانين المتمخضة عن المجلس النيابي السابع عشر والتي تتعلق بقوانين مكافحة الفساد، فقد جاءت القوانين التالية تحقيقاً للحد والقضاء على مظاهر الفساد في مؤسسات الدولة الأردنية، أولها كان القانون المؤقت رقم (16) وهو " قانون معدل لقانون هيئة مكافحة الفساد لسنة 2014" والقانون رقم (17) وهو " قانون إعادة هيكلة مؤسسات ودوائر حكومية لسنة 2014.

جاء تعديل قانون هيئة مكافحة الفساد ليشمل عدداً من مظاهر الفساد في الأردن وطرق مكافحتها وإدراجها ضمن جرائم الفساد كظاهرة غسيل الأموال والكسب غير المشروع وعدم الكشف عن المصالح التي قد تؤدي إلى إلحاق الضرر بالاقتصاد الوطني الأردني، وتجريم كل من يتعامل في إطار الفساد وإحاطته للقضاء لأخذ التدابير القانونية والعقابية بحقه، وذلك لتحقيق الإصلاح الاقتصادي والسياسي في البلاد، كما جاء قانون إعادة هيكلة مؤسسات الدولة ضمن إطار قانوني يجعل كل من الشعب ومجلس النواب ومراقبي الأداء الحكومي من العلم بجميع طرق الأعمال والأداء المالي والاقتصادي والتنموي في مؤسسات الدولة ضمن أسس سليمة وواضحة للعيان لمنع أي حالة من حالات الفساد الإداري أو إحتيال الشركات، وأخيراً جاء قانون استقلال القضاء لإعطاء القضاء الحجم الذي يستحقه بالبلاد بعيداً عن تدخل أي دائرة وزارة أو مؤسسة أو وزارة أو أي جهة ذات نفوذ من التدخل بالعمل القضائي منعاً لوصول معاني الفساد لمنصة القضاء النزيب في الأردن.

وأخيراً جاءت القوانين المتعلقة بالإعلام مؤكدة على العمل بالإصلاح لمجلس النواب السابع عشر، وذلك من خلال نص المادة (5) الفقرة (أ) من القانون رقم 17 لسنة 2017، والتي تنص بأن "على الرغم مما ورد في القانون المؤقت رقم (71) لسنة 2002 قانون الإعلام المرئي والمسموع وأي تشريع آخر، تُعدل تسميته (هيئة الإعلام) وترتبط برئيس الوزراء أو الوزير الذي يسميه"، وأيضاً الفقرة رقم (ب) من المادة رقم (5) من القانون رقم (17) لسنة 2014، والتي تنص على "على الرغم مما ورد في أي تشريع آخر تنقضي دائرة المطبوعات والنشر تؤول حقوق دائرة المطبوعات والنشر وموجوداتها إلى هيئة الإعلام وتحمل هيئة الإعلام الالتزامات المترتبة عليها وتُعتبر الخلف القانوني والواقعي لها". وكذلك الفقرة رقم (ج) من المادة رقم (5) من القانون رقم (17) لسنة 2014 والتي تنص على "مع مراعاة ما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة تتولى هيئة تنظيم قطاع الاتصالات مهام تنظيم الترددات وترخيص الأجهزة الالكترونية المقررة لهيئة الإعلام المرئي والمسموع بمقتضى القانون المشار إليه في الفقرة (أ) من هذه المادة وأي تشريع آخر، وتعتبر هيئة تنظيم قطاع الاتصالات الخلف القانوني والواقعي لهيئة الإعلام المرئي والمسموع في هذا المجال، بالإضافة إلى الفقرة (د) من المادة رقم (5) من القانون رقم (17) والتي تنص على نص المادة: "مع مراعاة ما ورد في الفقرة (ب) من هذه المادة تتولى وكالة الأنباء الأردنية مهام إصدار التقارير الإعلامية". وأخيراً المادة رقم (24) وهي " قانون معدل لقانون نقابة الصحفيين لسنة 2014".

جاءت هذه المواد والفقرات والقوانين لإعطاء الكيان الإعلامي في الأردن دور واضح في عملية الإصلاح الكلي في البلاد، وذلك من خلال ربط وسائل الإعلام على اختلافها مع رئاسة الحكومة لضبط أعمالها بالشكل القانوني الذي يتناسب مع الثقافة السائدة في الأردن، بالإضافة إلى اقتصار الدوائر والمؤسسات الإعلامية ضمن هيئة واحدة وهي هيئة الإعلام الأردني لتخفيض عدد الدوائر ونفقاتها على مستوى الإعلام الأردني ومنعاً لأي نوع من أنواع الفساد في ما يخص عمليات التوظيف والنفقات والمصاريف الإعلامية، بالإضافة إلى ضبط أعمال هيئة الاتصالات وإدراجها ضمن قائمة هيئة الإعلام لما تتسم به هذه الهيئة من تصنيفات إعلامية واسعة النطاق وخصوصاً في عصر العولمة الذي نعيشه هذه الأيام، كما جاء ربط وكالة الأنباء الأردنية برئاسة الحكومة لتبقى ضمن العمل الحكومي وضبط جميع معايير وأعمال الإعلام منعاً لاستحواذ أي طرف غير مرغوب فيه على الإعلام الأردني وتشويه بعض الحقائق والصور وبث الإشاعات عبر شرائح المجتمع الأردني من خلال وسائل الإعلام.

وأخيراً كان للصحفين دوراً بارزاً في حمايتهم وإعطائهم دوراً بارزاً في الأردن لما تتمتع به هذه الفئة من بعد النظر وقربها من الواقع الذي يعيشه الشعب الأردني وما يملكونه من مؤثرات واضحة على أطياف المجتمع، فجاء القانون رقم (24) لحماية حقوقهم وحررياتهم الإعلامية في وصولهم للحقيقة وبثها كما هي دون أي تغيير أو تشويه على صورتها الحقيقية.

ثالثاً: القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة 2015:

الجدول رقم (٤): القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة 2015

الإصلاحات السياسية على المستويات	رقم القانون	مسمى القانون
القوانين المتعلقة بالتعديلات الدستورية	قانون مؤقت رقم (1) لسنة 2015	قانون معدل لقانون صندوق الإسكان العسكري لسنة 2015

(المصدر: الجريدة الرسمية الصادرة عن مجلس النواب الأردني، 2015)

لا شك أن سنة 2015 نتج عنها العديد من سن القوانين الخاصة بمجلس النواب السابع عشر، إلا أن ما يهمننا في هذا المقام هي القوانين الإصلاحية في بضع من المجالات، ويبين الجدول أعلاه القانون رقم (1) وهو " قانون معدل لقانون صندوق الإسكان العسكري لسنة 2015" كنوع من أنواع الإصلاح السياسي الذي انتهجه مجلس النواب السابع عشر، حيث جاء في القانون رقم (1) مالدّة التي تتعلق بالقانون المعدل لقانون صندوق الإسكان العسكري لسنة 2015، لضمان حقوق العسكريين الذين أفنوا سنوات حياتهم في خدمة الوطن والمواطن، فكان من الجدير إنصاف هذه الفئة من المجتمع وتحقيق مطالبهم وهي خطوة إصلاحية في تلبية حاجات السكن وهو من أهم ما يسمو إليه المواطن الأردني وخصوصاً العسكريين منهم.

رابعاً: القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة 2016:

الجدول رقم (5): القوانين الإصلاحية الخاصة بمجلس النواب السابع عشر في سنة 2016

الإصلاحات السياسية على المستويات	رقم القانون	مسمى القانون
القوانين المتعلقة بالإعلام	قانون رقم (6) لسنة 2016 المادة (21) الفقرة (أ)	على وسائل الإعلام الرسمية معاملة جميع المرشحين خلال مدة الدعاية بحياد ومساواة
القوانين المتعلقة بالأحزاب	قانون الانتخاب لسنة 2016 المادة رقم (9) لسنة 2016	قانون نظام القائمة النسبية المفتوحة

(المصدر: الجريدة الرسمية الصادرة عن مجلس النواب الأردني، 2016)

يتبين من الجدول أعلاه أن المجلس النيابي السابع عشر لا زال يتابع أعماله التشريعية بنشاط وجدية واضحة، وذلك من خلال سن العديد من القوانين والتي كان من أهمها على المستوى الإصلاح هو الفقرة (أ) من المادة (21)، من القانون رقم (6) والتي تنص على "على وسائل الإعلام الرسمية معاملة جميع المرشحين خلال مدة الدعاية بحياد ومساواة" وجاءت تلك المبادرة إنطلاقاً من ضرورة متابعة النهج الإصلاحي على مستوى المساواة بين فئات الشعب المختلفة والنواب على وجه الخصوص فيما يخص حملاتهم الإعلامية عند الترشح للانتخابات وعدم التحيز لنائب أو فئة معينة من النواب دون أخرى. وعلى مستوى دور الأحزاب في تشريعات مجلس النواب السابع عشر فقد جاءت المادة (9) من الجريدة الرسمية التي صادق عليها الملك عبد الله الثاني بن الحسين والتي تتمحور حول نهاية القوانين التشريعية الخاصة بالمجلس النيابي السابع عشر، وكان دور الأحزاب من هذه القوانين حاضراً وذلك من خلال قانون نظام القائمة النسبية المفتوحة.

ويتمحور هذا القانون حول وجود الأحزاب مختلفة الأنشطة السياسية في البلاد وتنافسها في الوصول إلى منبر البرلمان الأردني، إذ يحتم هذا القانون ضرورة طرح عدد من المرشحين لكل حزب، ذلك ضمن قائمة تشكلها رئاسة الحزب تحتوي على عدد المرشحين وأسمائهم لخوض الانتخابات البرلمانية، وعليه يتم اختيار مرشح أو أكثر من مرشح واحد ضمن القائمة الحزبية الواحدة، كما ويتم تمثيل الأحزاب في العمل السياسي في البرلمان الأردني طبقاً لعدد الأصوات التي حصل عليها كل حزبو وأن ما يحدد قوة الحزب هو عدد أصوات الناخبين لهذه الأحزاب وأيضاً نسبة عدد المقاعد الحزبية في البرلمان.

وبهذا الشكل يتم وضع الأحزاب في بوتقة العمل السياسي وانخراطهم بهذا العمل على أسس سياسية منطقية تتيح الفرصة لكل الشعب الأردني من كافة الأطياف والتوجهات سواءً العشائرية أو الحزبية أو غير ذلك من إمكانية المشاركة في العمل السياسي وخوض المعترك الإنتخابي في سبيل الوصول إلى تحقيق الإصلاح السياسي والتنموي في جميع المجالات في المملكة الأردنية الهاشمية.

المطلب الثاني: دور مجلس النواب السابع عشر في الرقابة البرلمانية على أعمال السلطة

التنفيذية

مما لا شك فيه أن وسائل الرقابة بحد ذاتها في الدوائر والمؤسسات على اختلاف أنشطتها وطبيعتها أعمالها تعمل على بناء إطار معلوماتي حول سير العمليات الموكولة لجهة معينة، الأمر الذي يتيح للجهة الرقابية إمكانية تقييم الأعمال والأنشطة والتأكد من حسن سير الأعمال في دائرة أو مؤسسة ما وبالتالي تصويب جميع أخطائها الوظيفية والعملية ضمن إطار منهجي وعلمي يؤدي بالنهاية إلى الحفاظ على كيان تلك المؤسسة وطبيعتها أعمالها ومنعها من الانجراف في مستنقع الفساد أو ركافة الأداء، فالدور الرقابي للمجلس النيابي يعمل في المقام الأول إلى مكافحة الفساد بشتى أنواعه، وخصوصاً الفساد الإداري في عديد من أجهزة الدولة (العباس، د.ت).

وعليه يمكن تعريف مصطلح الرقابة على أنه "مجموعة الوسائل التي تكفل كل من تجنب مظاهر سوء اقتناء واستخدام الموارد وتحقيق الدقة المحاسبية للبيانات، وتدعيم أساليب تحقيق الكفاءة الانتاجية، والالتزام بالسياسات الإدارية" (العشماوي، 2008).

وأيضاً جاء في تعريف مفهوم الرقابة على الأداء الحكومي بأنه: "الرقابة في أي مشروع يشتمل على الكشف عما إذا كان كل شيء يتم، ويتم وفقاً للخطط الموضوعية والتعليمات الصادرة والمبادئ السارية وهي تهدف إلى الوقوف على نواحي الضعف والأخطاء ومن ثم العمل على علاجها ومنع تكرارها وهي تكون على كل شيء سواءً أعمال أو أشياء أو أفراد أو مواقع" (كلاب، 2004، ص: 12).

وعلى مستوى المجالس النيابية ودورها الرقابية فلا شك أن مجلس النواب متمثلاً بإعضائه وتوجيهات قيادة الدولة متمثلة بالقائد الأعلى للبلاد وهو الملك، كان لهذه المجالس النيابية دوراً ملحوظاً في سن القوانين والتشريعات التي من شأنها تحسين الصورة الكلية التي يظهر عليها الأردن والأردنيين.

لذا نجد أنه لا يخلو مجلس نياي أردني من عمليات الإصلاح والتنمية والتطوير في جميع المجالات سعياً من أعضائه إلى تحقيق الوصول إلى مكانة مرموقة بين الأمم والشعوب، والجدير بالذكر أن الوظيفة التشريعية لمجلس النواب يرافقها وظيفة رقابية على أداء السلطة التنفيذية متمثلة بالأداء الحكومي، فلا يمكن للإصلاح السياسي أن يتم على أكمل وجه إلا إذا قام مجلس النواب بسن التشريعات والقوانين المعمول بها من قبل الحكومة مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة فرض الرقابة على أداء الحكومة عند تنفيذ القوانين التي شرعها المجلس النيابي (اللوزي، 2012، ص: 72).

وعلى الرغم من الظروف الإقليمية والتغيرات السياسية العالمية التي بلا شك أُلقت بأحمالها على العديد من الدول ولا سيما على المملكة الأردنية الهاشمية بشكل واضح، وكان لا بد من التعاون بين الشعب وجميع مؤسسات الدولة للوصول بالأردن إلى بر لآمان، لذا فقد تكاثفت الجهود من جميع الأطراف ولا سيما من مجلس النواب السابع عشر في تلك الفترة وذلك من خلال الدور الرقابي على أجهزة الدولة لتصويب أخطائها ومعرفة أين تتجه السفينة الأردنية في تلك الأجواء التي عصفت بالوطن العربي، وتمثلت الرقابة بتوجيه العديد من الأسئلة إلى مجلس الوزراء متمثلاً برئيس الوزراء وأعضاء المجلس الوزاري، وذلك للاطمئنان على الشأن الأردني الداخلي والخارجي على حد سواء. (مجلس النواب، 2017، ص: 1).

والجدير بالذكر أن الوظيفة الرقابية لمجلس النواب على الأداء الحكومي رافقها عملية المشاركة بين المجلس النيابي والحكومة في تحسين الأوضاع الاقتصادية والسياسية والتنموية الاجتماعية، فقد قدم رئيس الوزراء عبد الله نسور إلى مجلس النواب السابع عشر بياناً يستعرض فيه سبل التنمية والتطوير الاقتصادي، مع إمكانية مشاركة مجلس النواب للآراء والاقتراحات التي تقدمت بها الحكومة، وقد نتج تلك النقاشات العديد من الإنجازات التنموية في العديد من المجالات الاقتصادية في قطاعات الاستثمار والصناعة والتجارة والزراعة وكذلك الصناعة، والعمل على تنمية وتطوير مراكز التدريب المهني لتفعيل حركة الشباب وانخراطهم بسوق العمل الذي سيؤدي إلى تنشيط الحركة الاقتصادية في الدولة (النسور، 2013، ص: 2).

وبهذا نجد تفاعل الحكومة مع مجلس النواب السابع عشر في ضرورة إضفاء طابع الإصلاح في كافة المجالات منها السياسي والاقتصادية والتنموية الكلية للبلاد، ومشاركة مجلس النواب السابع عشر في جميع الفعاليات الإصلاحية مع أجهزة الدولة التي هي أساساً تحت رقابة المجلس النيابي.

المبحث الثاني : تقديم فاعلية دور مجلس النواب السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي

جهد مجلس النواب الأردني السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي طوال فترة انعقاد المجلس السابع عشر، ذلك أن الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية في تلك الآونة كانت تمر بصعوبات واضحة المعالم على المستويين الداخلي والخارجي للبلاد.

ويمكن الاستدلال على فاعلية دور مجلس النواب الأردني السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي من خلال تقديم مؤشرات العمل التشريعي للقوانين والقرارات المفصلية للعمل بها من قبل السلطة التنفيذية، وأيضاً تلك المؤشرات التي تُظهر دول المجلس النيابي في عملية الرقابة على أعمال الحكومة والموكلة إليها من قبل المجلس النيابي.

المطلب الأول : المؤشرات التشريعية لمجلس النواب السابع عشر

تتمثل المؤشرات التشريعية للوظيفة التشريعية لمجلس النواب السابع عشر في العديد من الموضوعات التي تجلت في الحياة البرلمانية بغية الإصلاح السياسي والتي من أهمها النقاط التالية:

١- طرح الثقة في البيانات الوزارية: حيث أن طرح الثقة في الحكومة ما هي إلا عملية تشريعية تعمل من خلالها أجهزة الدولة وتؤدي واجبها بناءً على ما أقره المجلس النيابي من توصيات وقوانين وتشريعات تتمثل بالمنهج الذي تسلكه الأجهزة الحكومية في إنجاز أعمالها المختلفة، ففي المجلس النيابي السابع عشر تقدم رئيس الوزراء عبد الله نسور بياناً لطلب الثقة من المجلس النيابي، وشمل هذا الطلب وثيقتين تمثل كل منهما بخطط العمل خلال الفترة الممتدة منذ تولي مجلس النواب السابع عشر إلى حين انقضاء وحل البرلمان، وعليه فقد تداول أعضاء مجلس النواب القرارات والمشاريع المطروحة من قبل الحكومة لمدة سبعة أيام والتي انتهت بطرح الثقة بحكومة الدكتور عبد الله النسور، والجدير بالذكر أن هذا البيان تضمن العديد من الإصلاحات الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية والتنمية على الساحة الوطنية الأردنية فيما يخص شؤونها الداخلية، بالإضافة إلى طلب إصلاحات لمنشآت الدولة والمرافق الخدمية كقطاع المياه والصرف الصحي والبنى التحتية المختلفة، فيما يصب في مصلحة المواطن في المقام الأول ومصلحة تسيير شؤون الحياة الداخلية للبلاد.

٢- الخطابات الإصلاحية على المستوى المحلي والشعبي، ففي المجلس النيابي السابع عشر كثرت الأحداث السياسية على الساحة الإقليمية والعربية عموماً وعلى الساحة الداخلية للبلاد من حركات شعبية واحتجاجات حول العديد من السياسات الحكومية المتبعة في المملكة، كما تمثلت أهم الخطابات حول مواضيع الفساد ورفع الأسعار وارتفاع نسبة البطالة والتضخم الاقتصادي والعديد من القضايا المفصلية على الساحة المحلية للمملكة الأردنية، والتي من شأنها أن تعطل مسيرة سير العملية السياسية والتنمية الكلية في البلاد، جاءت هذه الحركات والمسيرات على شكل سلمية منادية بضرورة تعديل بعض القوانين التي تمس حياة المواطن وتثقل كاهله والقضاء على جميع معاني الفساد في الدوائر الحكومية الأردنية (عامر، 2016، ص: 42).

٣- سن القوانين والتشريعات، خلال انعقاد جلسات المجلس النيابي السابع عشر تم طرح العديد من القوانين والتشريعات التي تُعنى بتسيير الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية كنوع من أنواع الإصلاحات في كافة المستويات الحياتية في الدولة الأردنية، كان من أبرز تلك القوانين في تلك الفترة إقرار قانون الانتخاب الجديد الذي حول النظام الانتخابي إلى نظام القائمة النسبية المفتوحة على مستوى المحافظة، حيث تم التعامل مع هذا القرار القانوني وتمخض عنه تقليل نسبة أعضاء المجلس النيابي من 150 نائباً إلى 130 نائب، بالإضافة إلى توسعة القواعد الانتخابية لتشمل دائرة البدو ودائرة عمان وأيضاً كل من دائرة إربد والزرقاء لتشمل بذلك أكبر شريحة اجتماعية في البلاد ضمن إطار المشاركة السياسية من خلال التمثيل البرلماني، كما أقر المجلس النيابي السابع عشر العديد من القوانين والتشريعات أيضاً كإقرار قانون الأحزاب الجديد، وقانون للبلديات، وقانون النزاهة الوطنية واللامركزية، بالإضافة إلى إجراء عدداً من التعديلات على القوانين كقانون ديوان المحاسبة وغيره من القوانين طوال فترة المجلس النيابي السابع عشر (عامر والنوايسة، 2016، ص: 44).

وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى أن هناك 175 قانوناً تشريعياً صدرت عن مجلس النواب السابع عشر والجدول رقم (٦) يبين ذلك (عامر وآخرون، 2016، ص: 16):

الجدول رقم (٦): عدد القوانين التشريعية الصادرة عن مجلس النواب السابع عشر

القانون	القوانين المشرعة خلال الدورة الغير عادية	القوانين المشرعة خلال الدورة العادية الأولى	القوانين المشرعة خلال الدورة العادية الثانية	القوانين المشرعة خلال الدورة العادية الثالثة
العدد	28	48	67	32

يُعد الجدول رقم (6) مؤشراً واضحاً وهاماً في العمل القانوني والسياسي للمجلس النيابي السابع عشر، ويظهر ذلك من خلال سن العديد من القوانين وطرح التوصيات للأخذ بها ومباشرة العمل بها، حيث أن سن القوانين يُعبر بالضرورة عن إجراء إصلاح سياسي لأوضاع سياسية لم تعد تجدي نقعاً أو أنها لا تحقق المصلحة العليا للوطن والمواطن.

جدول رقم (7): توزيع الجلسات التشريعية على الدورات البرلمانية للمجلس النيابي السابع عشر

الدورة	نسبة الجلسات المنعقدة للجانب التشريعي	عدد الجلسات التشريعية	عدد أيام العمل
الدورة الغير عادية	32%	جلسات استثنائية 3	يوماً 11
الدورة العادية الأولى	51.7%	جلسات موزعة على دورتين استثنائيتين 5	يوماً 19
الدورة العادية الثانية	67.2%	جلسات خلال دورتين استثنائيتين 9	يوماً 22
الدورة العادية الثالثة	78%	جلسة واحدة في نهاية عمر المجلس النيابي	يوم واحد 1

يُعتبر توزيع الجلسات التشريعية على الدورات البرلمانية للمجلس النيابي السابع عشر أحد أهم المؤشرات للعمل السياسي في سبيل الإصلاح السياسي، ذلك أن هناك عدداً متزايداً للجلسات التشريعية التي من شأنها إحداث تغيير ملموس في المسيرة الإصلاحية السياسية الأردنية، والجدير بالذكر وجود اهتمام واضح للمجلس النيابي السابع عشر متمثلاً بأعضاءه من النواب الذين أخذوا على عاتقهم إجراء تلك الجلسات التي عُقدت خلال العديد من أيام العمل تحت قبة البرلمان والتي بلا شك خضعت للرقابة والعمل لإتمام القوانين والتشريعات المتمخضة عن الجلسات التشريعية في الدورات البرلمانية سواءً العادية أو غير العادية.

المطلب الثاني : مؤشرات الرقابة على أعمال الحكومة لمجلس النواب السابع عشر

تعتبر وظيفة الرقابة على الأداء الحكومي كسلطة تنفيذية للقرارات والقوانين الصادرة عن المجلس النيابي، ما هي إلا ثاني الوظائف بعد الوظيفة التشريعية للمجلس النيابي، كما أن الوظيفة الرقابية تعتبر ذات أهمية عظمى لا تقل أهميتها عن أهمية الوظيفة التشريعية، ذلك أن الرقابة على أجهزة الدولة متمثلة برئاسة الوزراء وأعضاءها في كافة الوزارات هي المصدر الأساس للإصلاح السياسي لجميع أجهزة ومؤسسات الدولة التابعة للحكومة على اختلاف مجالات أعمالها، ينبغي العلم في هذا الصدد أن هناك عدة مؤشرات للوظيفة الرقابية للمجلس النيابي السابع عشر على وجه الخصوص في ما يخص الرقابة على أعمال وأداء الحكومة، ذلك أن النشاط الرقابي لهذا المجلس كان ذي كفاءة وفعالية أكثر من المجالس السابقة له (اللوزي، 2012)، حيث تمثلت تلك المؤشرات فيما يلي:

١- الأسئلة النيابية: حيث يقوم أحد النواب أو مجموعة من النواب أو المجلس النيابي ممثلاً برئيس المجلس النيابي بتوجيه أسئلة لأحد الوزراء أو رئيس الوزراء عن قضية ما يجهلها الشخص الذي يوجه السؤال ويريد إجابة واضحة وصریحة على تلك القضية، أو قد يكون بعلم عن موضوع القضية ويريد أن يُعلم الوزير أو رئيس الوزراء بأنه مراقب من فعاليات الأنشطة الرقابية النيابية، حيث يتم طرح السؤال على الشخص المعني كما يتمحور السؤال حول اختصاص الشخص الذي يوجه إليه السؤال ضمن وزارته أو مجال أعمال وزارته، وعليه يجب أن يجيب الوزير أو رئيس الوزراء عن السؤال خلال فترة أقصاها ثمانية أيام

وفي هذا الشأن فقد كشفت الدراسات عن أول سؤال نيابي موجه للحكومة والذي طرحه النائب أحمد هميسات في 2013/2/12، والذي تم توجيهه إلى رئيس الوزراء شخصياً، واستمرت سلسلة الأسئلة النيابية لرئاسة الوزراء خلال الدورة الغير عادية الأولى للمجلس النيابي والتي انتهت في 2013/8/10 حيث بلغ عدد الأسئلة 1166 سؤالاً للحكومة من 150 نائباً وتم الإجابة على 1052 سؤالاً منها ولم يتم الإجابة على 114 سؤال، الأمر الذي يعتبر مدى تفاعل النواب مع ضروريات الإصلاح السياسي ومعرفة جميع الأنشطة والأعمال التي تقوم بها الحكومة وأجزتها المختلفة، كما كانت الأسئلة تدور حول العديد من الأعمال الحكومية في مؤسساتها الحيوية في الدولة منها المالية والاقتصادية والثقافية والحزبية ومجالات التنمية الاجتماعية، وكذلك المجالات والقضايا السياسية سواءً على المستوى الداخلي أو الخارجي للبلاد، كما تم عقد 7 جلسات رقابية للمجلس النيابي لبحث جميع تفاصيل الأسئلة التي تم طرحها طوال فترة انعقاد المجلس النيابي السابع عشر، تمت الموافقة على انعقاد تلك الجلسات الداخلية وفقاً لأحكام المادة (87) من النظام الداخلي لمجلس النواب والتي تنص على "تخصص جلسة للأسئلة والاستجابات والاقتراحات برغبة بعد كل أربع جلسات عمل على الأكثر".

والجدول التالي يبين ملخص عدد الأسئلة المطروحة على الحكومة في الجلسات النيابية وعدد الإجابات خلال دورة حياة المجلس النيابي السابع عشر (عامر، 2013، ص: 23):

الجدول رقم (٨): ملخص الأسئلة النيابية للمجلس النيابي السابع عشر المطروحة على الحكومة الأردنية

الرقم	البند	العدد
1	عدد الأسئلة المطروحة	1166
2	عدد النواب الذين تقدموا بالأسئلة	105
3	عدد الأسئلة التي تمت الإجابة عليها	1052
4	عدد الأسئلة التي لم ترد الإجابة عليها	114

5	عدد الأسئلة التي تم إدراجها على جداول الأعمال	247 من أصل 1052
6	عدد الأسئلة التي تمت الإجابة عليها ضمن المدة القانونية (8) أيام	200

يتبين من الجدول أعلاه مدى اهتمام المجلس النيابي السابع عشر في تسيير أمور مسيرة الإصلاح السياسي والذي يُعد مؤشراً واضحاً على ذلك الإصلاح والذي تمثل بالعدد الكبير من الأسئلة المطروحة على الحكومة حول سير العمليات والأعمال في مختلف المجالات الموكلة للوزارات الأردنية، والتي ألزم النواب الحكومة بضرورة الإجابة على أسئلتهم، وعلى الرغم من وجود العديد من الأسئلة التي لم يتم الإجابة عليها، إلا أن وجود هذه الأعداد من الأسئلة المطروحة على الحكومة تدل على الجهد المبذول من المجلس النيابي السابع عشر في سعيه نحو تحقيق الإصلاح السياسي على أكمل وجه، والوصول إلى مبررات وإجابات واضحة تبرر العديد من الأعمال التي قامت بها الحكومة والتي ستقوم بها ضمن جدول أعمالها في خدمة كل من الوطن والمواطن.

٢- الاستجابات النيابية: يعتبر الاستجواب أحد أهم وأبرز مؤشرات الإصلاح السياسي وأيضاً تُعد أهم أدوات الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، فقد ضمن الدستور الأردني حق استجواب النائب للوزير أو لمجموعة من الوزراء أو حتى لرئيس الوزراء حول موضوع أو قضية سياسية أو اقتصادية أو غير ذلك من شأنها أن تمس بمصالح ومقدرات الوطن والمواطن، وذلك من خلال تقديم استجواب حول تجاوزات معينة أو أخطاء، أو قصور في الأداء الحكومي، وعليه يتقدم النائب بهذا الاستجواب بناءً على أدلة ومستندات ووقائع حول موضوع القضية المطروحة في الجلسة البرلمانية، وعلى الحكومة متمثلة برئيس الوزراء أو أحد وزرائها بالإنصياع لذلك الاستجواب وتقديم مبررات وأدلة وبراهين تتوافق والأداء الذي انتهجه والسياسة التي اتبعها في تنفيذ عمله أو التعامل مع موضوع القضية المطروحة خلال عقد جلسة الاستجواب البرلمانية له (سكري، 2016).

وطوال فترة المجلس النيابي السابع عشر تم طرح 17 استجابةً تقدم بها سبعة نواب وتم الإجابة على 9 استجابات منها وهو عدد لا بأس به بالمقارنة بالعديد من المجالس النيابية السابقة، والجدير بالذكر أن النظام الداخلي للمجلس النيابي قد أعطى كامل الحق والحرية للنائب باستجواب الوزير ومحاسبته وحجب الثقة عنه في ما يقوم به من أعمال موكلة إليه وإيقاف مشروع معين موكل لوزارة هذا الوزير، أو الكشف عن ملبسات عمل الوزارة ووقوعها بأخطاء وإمكانية لفت انتباه الوزير لها للسعي إلى تجنب الأخطاء الحالية والمحتملة (عامر، 2013).

الجدول التالي يبين عدد الاستجابات الموجهة للحكومة من قبل المجلس النيابي السابع عشر (عامر وآخرون، 2016، ص: 29):

الجدول رقم (٩): ملخص الاستجابات النيابية الموجهة للحكومة من المجلس النيابي السابع عشر

الدورة	عدد الاستجابات	عدد النائبين المتقدمين بالاستجابات	نسبة الاستجابات التي تم الإجابة عليها
الدورة الغير عادية الأولى	18	7 نواب	50%
الدورة العادية الأولى	41	10 نواب	68%
الدورة العادية الثانية	9	5 نواب	44%
الدورة العادية الثالثة	9	3 نواب	67%

يُعد الاستجواب من أهم مؤشرات الإصلاح السياسي، والذي ظهر بشكل واضح في مسيرة مجلس النواب السابع عشر من خلال الجدول أعلاه الذي أظهر عدد النواب وعدد الإستجابات المقدمة للحكومة، إذ أن الاستجابات يُعد أهم الوسائل التي تُلزم الحكومة وتضبط أعمالها وإبقائها تحت المجهر في جميع أعمالها، إذ يضمن الدستور الأردني للنائب حق الاستجواب للوزير أو رئيس الوزراء في حال نتج عن أحد المشاريع أو الأعمال الموكلة لهذه الوزارة أي لبس يستدعي الاستجواب والنظر في إحداثيات العمل الوظيفي، أو أي خلل من شأنه أن يعطل مسيرة العمل الوظيفي للوزارة على كافة المجالات سواءً السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية والثقافية وغير ذلك.

٣- طلبات المناقشة العامة: ضمن النظام الداخلي لمجلس النواب الأردني حق المناقشة العامة بين الحكومة والمجلس النيابي بحسب المادة (127) من القانون الداخلي "يتبادل الرأي والمشورة بين مجلس النواب والحكومة"، ويتم تعريف المناقشة العامة بأنها وجود أغلبية من النواب الذين يسعون للتعرف على قضية ما من وجهة نظر الحكومة ضمن اختصاصها أو تنبيه الحكومة لضرورة الأخذ بنظام أو قرار أو قانون معين، أضيف إلى ذلك بأن المناقشة العامة أيضاً هي من حق الحكومة التي تطلب من مجلس النواب إجراء تلك المناقشة في ظرف معين يحتم على جميع الأطراف السياسية المشاورة به وأخذ القرارات الضرورية لتسيير عمل ذلك الطرف أو تلك القضية محل النقاش (حدادين، 2008، ص: 1).

في هذا المقام نجد أن مجلس النواب السابع عشر قام بعقد عدداً من المناقشات العامة في قضايا سياسية واقتصادية وأمنية واجتماعية ذات أهمية كبرى كان من أهمها وأولها مناقشة الملف السوري وما يحمله من حماية حدود الدولة الأردنية الشمالية وتأثير اللاجئين السوريين على الاقتصاد والسياسية والأمنية الأردنية، وتم الوصول إلى عدة نتائج بنى عليها المجلس النيابي عدة توصيات لتسيير الحياة الداخلية في الأردن وضمان حماية حدود المملكة وبيئتها الداخلية، كما تمثلت الجلسة الثانية بمناقشة قضية المياومة والفتنة الثالثة في الوزارات ومؤسسات الدولة كما تم التعامل مع هذه القضية أيضاً بشكل تعاوني ما بين الحكومة ومجلس النواب لضبط الأعمال الداخلية في مؤسسات الدولة الحكومية، وكانت المناقشة الثالثة حول مظاهر الشغب والعنف الطلابي والتطرف عند فئة الشباب الذين يمثلون بدورهم قلب الأمة النابض بالحياة والفئة الأكبر في المجتمع الأردني والذي يعرف بالمجتمع الشبائي، فكان لا بد من الالتفات لهذه الفئة وحل مشاكلها والمحافظة عليها من مظاهر العنف والتطرف، وأيضاً فقد تم تقديم العديد من طلبات المناقشة والتي تم إدراجها في جداول أعمال الحكومة والتي كان من أهمها ما يلي:

- ١- تقديم طلب مناقشة البيان الوزاري لرئيس الوزراء عبد الله النسور.
- ٢- تقدم مجلس النواب بطليين لدراسة الملف السوري وتداعياته على الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية وأيضاً الأمنية على المملكة الأردنية.
- ٣- تقديم طلب العمالة الوافدة للأردن والفوضى الناجمة عنها في سوق العمل الأردني.
- ٤- طلبات مناقشة ملف الأسرى الأردنيين في سجون الاحتلال الصهيوني (عامر، 2013، ص: 17).

الاقتراحات برغبة: عرف النظام الداخلي لمجلس النواب الاقتراحات برغبة على أنها: "دعوة الحكومة للقيام بأي عمل ذي أهمية يدخل في اختصاصها"، يمثل الاقتراحات برغبة أحد أهم وسائل ومؤشرات الرقابة النيابية على الأعمال الحكومية، والتي من شأنها أن تحدد ماهية أعمال الحكومة وتوضيحها من خلال مناقشتها وذلك لغرض إجراء الإصلاحات على كافة الصعد والمجالات ولعل من أهم تلك الإصلاحات الإصلاح السياسي في جميع مجالات أعمال الحكومة، بالإضافة إلى إصلاحات السلطة التشريعية وأعمالها المختلفة أيضاً، إذ يقوم مجلس النواب باقتراح عدد من الاقتراحات والتوصيات الضرورية إن رأى أي لبس في مجريات أعمال الحكومة في تنفيذ مشروع أو معالجة قضية ما على المستوى الوطني أو على مستوى السياسة الخارجية للبلاد (كنعان، 2016، ص: 2).

وخلال فترة المجلس النيابي السابع عشر، تم تقديم 5 اقتراحات برغبة تم التعامل والرد على مقترح واحد فقط تم تقديمه من قبل النائب رائد الخلايلة حول موضوع "المطالبة بتعويض الدعم الذي تقدمه الحكومة لقطاع الطاقة" والذي تم مناقشته مع رئاسة الوزراء وتم إحالة الملف إلى لجنة الطاقة والثروة المعدنية (عامر، 2013، ص: 17).

5- الاقتراحات بقوانين: عرفت المنقحة (2015) الاقتراحات بقوانين على أنها: "المرحلة الأولى التي يبدأ بها سنه والتي تبدأ من تاريخ إعداد المشروع الأولي للقانون حتى تقديمه إلى السلطة المختصة بالتشريع لمناقشته والتصويت عليه" (المنقحة، 2016، ص: 1)، وفي أداء المجلس النيابي السابع عشر، فقد تم تقديم 17 اقتراحاً بقوانين وتم التعامل معها على محمل الجد وتم إحالتها فوراً للجهات المختصة ضمن نطاق أعمال الدولة في مؤسساتها المختلفة، كان من أهم تلك الاقتراحات بقوانين هي إلغاء معاهدة السلام بين الأردن والجانب الإسرائيلي، وتجدر الإشارة في هذا المقام أن المجلس النيابي وعلى الرغم من وجود معارضين أو مؤيدين لهذه المعاهدة إلا أنها تحتل أهمية عظمى في حياة المجالس النيابية وخصوصاً المجلس النيابي السابع عشر الذي يطمح بتأمين أمن البلاد الوطني، وحماية حدودها مع الجانب الإسرائيلي باستمرار، وعليه فإن الاقتراحات بقوانين لا تختص فقط على الجانب الداخلي للبلاد وإنما على مستوى السياسة الخارجية وعلى المستوى الإقليمي والدولي على حد سواء، لضمان تحقيق الأمن والاستقرار للأردن شعباً وحكومةً وقيادةً (عامر، 2016، ص: 22).

يبين الجدول رقم (10) توزيع الأداء الرقابي لمجلس النواب السابع عشر والموزع على الدورات البرلمانية المنعقدة خلال دورة حياة هذا المجلس (عامر وآخرون، 2016، ص: 16):

الجدول (١٠) : توزيع الأداء الرقابي على الدورات البرلمانية للمجلس النيابي السابع عشر

الدورة	نسبة الجلسات المخصصة للجانب الرقابي
الدورة الغير عادية الأولى	65.7%
الدورة العادية الأولى	32.1%
الدورة العادية الثانية	27.8%
الدورة العادية الثالثة	22%

يتبين من الجدول أعلاه مدى سعي المجلس النيابي للإصلاح السياسي من خلال إستغلال الجلسات النيابية في الدورات العادة والغير عادية في مناقشة العديد من القضايا الحورية على الساحة الأردنية لتحقيق معاني الإصلاح في كافة مجالات الحياة الأردنية. ينبغي الإشارة في هذا المقام إلى وجود جلسات تم عقدها خلال دورة حياة المجلس النيابي السابع عشر والتي كانت مزيج من الدور التشريعي وكذلك الرقابي، إذ أن وجود جلسات رقابية بحد ذاته يعتبر مؤشراً واضحاً لعملية الإصلاح السياسية الواقعة على عاتق المجلس النيابي لإمكانية ضبط أعمال الحكومة ورقابتها لضمان حسن سير التشريعات والقوانين الإصلاحية في الأردن، ويمثل الجدول رقم (11) نسبة الجلسات التشريعية وأيضاً الرقابية المشتركة خلال ذات الجلسة

الجدول (١١) : الجلسات المنعقدة المشتركة للجانبين التشريعي والرقابي

الدورة	نسبة الجلسات المخصصة للجانبين التشريعي والرقابي
الدورة العادية الأولى	16%
الدورة العادية الثانية	4%

يظهر من خلال الجدول رقم (7) مدى المشاركة البناءة والفعالة للمجلس النيابي السابع عشر حول وجود نسبة 20% لكل من الجلسات المشتركة لكل من الجانب التشريعي والرقابي، الأمر الذي يبين مدى إهتمام المجلس النيابي السابع عشر في مجريات الحياة السياسية والتنموية وإمكانية إصلاح ما ينبغي إصلاحه، وهناك إستغلال واضح للجلسات النيابية بشكل واضح، من خلال عرض البيانات المتمخضة عن الأداء الرقابي لمجلس النواب وأخذ التدابير اللازمة من خلال التشريع الذي من شأنه أن يطلق عدد من القوانين التصحيحية لأداء الحكومة في كافة مجالات أعمالها.

الفصل الرابع : دور البرلمان الأردني في مكافحة الفساد ومعوقات الإصلاح السياسي في الأردن

تعاني المملكة الأردنية من قضايا الفساد الإداري والمالي والوظيفي في عديد من المستويات والمؤسسات الأردنية، الأمر الذي أدى بالنهاية إلى ظهور أزمة فساد اجتاحت الشارع الأردني بشكل كبير، ما نتج عن ذلك تردي الحالة الاقتصادية والاجتماعية واهتزاز الموقف السياسي في البلاد، وعلى الرغم من جهود المجالس النيابية الأردنية وخصوصاً المجلس النيابي السابع عشر لمكافحة الفساد والقضاء على آثاره إلا أن هناك العديد من المعوقات التي طالما حالت دون تطبيق أسس مكافحة الفساد في الأردن، بناء على ذلك سأقوم خلال هذا الفصل بالتطرق لأهم المواضيع الرئيسية في عملية مكافحة الفساد ومعوقات الإصلاح السياسي في الأردن من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: دور البرلمان الأردني في مكافحة الفساد

المبحث الثاني: معوقات الإصلاح السياسي في الأردن

المبحث الأول : دور البرلمان الأردني في مكافحة الفساد

يعتبر الفساد من أهم القضايا التي تواجه المجتمعات والدول النامية والتي تحول دون تميز هذه الدول ووصولها إلى منابر العطاء والرقى بين دول العالم، والجدير بالذكر أن الأردن أحد الدول التي تعاني بشكل كبير من معضلة الفساد في عديد من القضايا، إذ أن المجالس النيابية الأردني حاولت جاهدة للقضاء على ظاهرة الفساد منذ عقود، وقد نجحت في مكافحة بعض القضايا وفشلت في حل قضايا أخرى، لذا فقد كان للمجلس النيابي الأردني دوراً بارزاً في مكافحة الفساد في عدة طرق، هذا ما سوف أتطرق إليه خلال المبحث الحالي وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: ماهية مكافحة الفساد

المطلب الثاني: دور المجلس النيابي السابع عشر في مكافحة الفساد.

المطلب الأول : ماهية مكافحة الفساد

يُعد الفساد أكبر التحديات التي من شأنها كبح قدرات وقوى الدول في جميع أنحاء العالم وتحول دون وصول الدول إلى منابر التميز والتماشي مع تطورات الحياة المختلفة ويعيق جميع أدوارها الفاعلة على المستويين الداخلي والخارجي للبلاد في كافة المستويات منها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتنموية، بالإضافة إلى إضعاف مؤسسات الدولة بكافة مجالاتها الحيوية في الدولة (الصانع، د.ت، ص: 11).

للفساد ومكافحته العديد من التعريفات، حيث أن جميع تلك التعريفات تؤدي بالنهاية ذات الغرض وهو إعاقة سير عمل مؤسسات الدولة وإنهاك قواها وضياع جهودها لمصلحة أشخاص معينين فاسدين بعينهم، وعليه يمكن تعريف فيما يلي:

أولاً: الفساد لغة: يُعرف الفساد في اللغة على أنه: "نقيض الصلاح، وفسد، يفسد، وفسد فساداً وفسوداً، فهو فاسدٌ وفسيدٌ، وتفاسد القوم: تدابروا، وقطعو الأرحام واستفسد السلطات قائده إذا أساء إليه حتى، وقالوا الأمر مفسدة لكذا أي فيه فساد".

وجاء في معنى الفساد في اللغة أيضاً: الفساد من الثلاثي (ف، س، د) وهو أصل يدل على الخروج، فالفساد خروج الشيء عن الاعتدال قليلاً كان الخرج عنه أو كثيراً، ويضاده الصلاح، ويستعمل في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة" (جحدو، 2016، ص: 12).

أما اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد فقد أحاطت بمؤشرات الفساد دون وضع تعريف واضح وصريح للفساد، وتمحورت مؤشرات الفساد حسب الاتفاقية في كل مما يلي:

- رشوة موظفي المؤسسات العامة في الدولة.
- رشوة موظفي المؤسسات الأجنبية داخل نطاق الدولة، كرشوة موظفي السفارات الأجنبية في دولة ما.
- جميع أشكال الاحتيال سواء الاحتيال المالي، أو سرقة الممتلكات العامة، أو تبديلها أو التنازل بها لشخص ما أو لجهة معينة، من قبل احد الموظفين أو مجموعة موظفين مؤتمنين على المال العام.
- استغلال السلطة والمناصب الحكومية في إلحاق الضرر في جهات أو أشخاص آخرين.

- إساءة استغلال المناصب الوظيفية للمصالح الشخصية، لتحقيق أهداف أصحاب الوظائف أو لذويهم.

- تضليل القضاء والعدالة.

- ظاهرة غسل الأموال.

- إخفاء معلومات هامة من شأنها تسيير مجال أعمال مؤسسات الدولة وأنشطتها لمصلحة أطراف خارجية.

- الرشوة في القطاع الخاص.

- الرشوة في القطاع الخاص (البرجوي، 2015، ص: 1).

أما الفساد من منظور برلماني فيُعرف على أنه: "كل إساءة لاستخدام المنصب العام أو للسلطات الرسمية أو مواد المجتمع لتحقيق منافع خاصة للذات أو للغير، فإذا كانت هضه التصرفات منحازة إلى مصلحة خاصة اعتبر الناس مظاهر الفساد، حتى ولو كانت إجراءاتها الإدارية والشكلية مطابقة للقانون" (جحدو، 2016، ص: 14).

يلاحظ من التعريفات السابقة أن الفساد مرتبط بشكل وثيق مع القطاع العام للدولة، فلو أمعنا النظر لوجدنا أن ظاهرة الفساد في جميع أنحاء العالم عموماً وفي الدولة الأردنية على وجه الخصوص تتعلق في أنشطة مؤسسات الدولة في تأدية واجباتها التي أنشأت من أجلها، وعلى الرغم من ذلك فإن ظاهرة الفساد وعلى الرغم من ارتباطها بالقطاع العام، إلا أنها تطورت ووصلت إلى جميع مؤسسات الدولة الخاصة والعامية، ولكن على مستوى القطاع الخاص هي أقل مما هي عليه في القطاع العام، نتيجة لقوة الرقابة الإدارية وحرص أصحاب المصالح على تأمين مؤسساتهم وتقوية جذورها بما يتناسب وطموحاتهم، إلا أن مستوى القطاع العام، فتكاد تنعدم وسائل الرقابة الإدارية الفعالة وذات الكفاءة، ربما يعود ذلك إلى تفشي ظاهرة الفساد وسحب العديد من موظفي الدولة لهذه الظاهرة من منطلق أن هذه البيئة ممتلئة بالفساد وهذه هي طبيعة الحياة الوظيفية في أجهزة الدولة، هذا تبرير غير منطقي وغير أخلاقي إلا أنه التبرير الأقرب لتلك الظاهرة (حسين، 2014، ص: 127).

وفي هذا المقام تجدر الإشارة إلى أن ظاهرة الفساد قد أربطت العديد من الناس في المجتمع الأردني، ذلك أن الطموحات والآمال المتعلقة بقدرة الدولة والمجالس النيابية في القضاء على الفساد قد باءت بالفشل، الأمر الذي أدى إلى انعدام الثقة ما بين المواطن والحكومة من جهة والمجالس النيابية من جهة أخرى، وبات المواطن الأردني لا يصدق أي وعود أو خطابات حول مكافحة الفساد، وذلك من منطلق أن محاربي الفساد تحت سدة البرلمان أو في مؤسسات الدولة هم من يساعدوا الفاسدين على الفساد، والسبب في ذلك أنه وعلى الرغم من وجود الكثير من ملفات الفساد الظاهرة للعيان والاختلاسات من المال العام وضياع عدد من مقدرات الدولة الأردنية أو بيعها بحجة أنها لا تحقق مكاسب للدولة كبيع الفوسفات الأردني الذي حقق فيما بعد أرباح هائلة للجهة التي استحوذت عليه، وفي هذا الوقت أصدرت الحكومة الأردنية والبرلمان الأردني قرارات وخطابات حول عدم وجود ملفات فساد في بعض الأحيان، ما أثار ذلك حفيظة الشعب الأردني ضد أجهزة الدولة وأعضاء البرلمان في أنهم شركاء الفاسدين على حد تعبيرهم (العرسال، 2016، ص: 1).

فالفساد بشكل عام، هو ظاهرة سلبية تؤدي إلى زعزعة الأنظمة الحكومية والاجتماعية ككل في جميع مجالات الحياة على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي والأخلاقي والتنموي، وتؤدي بالنهاية إلى تراجع الدولة وتكبح جماح تقدمها إقليمياً ودولياً (البرجاوي، 2015، ص: 1).

المطلب الثاني : دور المجلس النيابي السابع عشر في مكافحة الفساد

لا شك أن للبرلمان دوراً ملموساً في التصدي لظاهرة الفساد وحسن مكافحته القضاء عليه في أي دولة في العالم، ذلك أن البرلمان هو الأقرب للشعب والأكثر معرفة بمعاناتهم وتطلعاتهم وأهدافهم فيما يخص مجالات الحياة المختلفة وما بها من عوامل اقتصادية واجتماعية وسياسية وتنموية يطمح إليها المواطن ليرى دولته على أحسن حال وعلى سلم التقدم والتميز العالمي، لذا فإن البرلمان هو الكيان الأول المعني بعملية الإصلاح ومكافحة الفساد بمختلف أشكاله وأنواعه، وعلى المستوى الأردني، لطالما ظهر البرلمان في صورة المصلح الذي أراد مكافحة الفساد ومظاهره والقائمين عليه، وعلى الرغم من فشل محاولاته في بعض الأحيان إلى أنه في كل مرة يعرض من خلال أعضاء المجلس مذكرات ومسائلات قانونية للتعرف على مظاهر الفساد ومكافحته (جحدو، 2016، ص: 14).

تُعد الأردن من أكثر دول العالم تعرضاً لمظاهر الفساد في العديد من المجالات والمستويات في المؤسسات الحكومية، وعليه فقد صنفت منظمة الشفافية الدولية الأردن بالمرتبة الثالثة على مستوى دول الوطن العربي في ارتفاع معدلات الفساد ومظاهره المختلفة، والجدير بالذكر أن الدول العربية أيضاً هي من أكثر دول العالم تحقيقاً لمعدلات مرتفعة للفساد، إذن فأن النتيجة النهائية أن الأردن تُنف من أكثر دول العالم ككل في الفساد وارتفاع معدلاته بشكل ملحوظ، ونتيجة لتعاظم مؤشرات الفساد في الأردن، سعى المجلس النيابي السابع عشر ممثلاً بأعضائه من النائبين حول ضرورة التصدي لمظاهر الفساد ومكافحته بدايةً من المجلس النيابي نفسه الذي ظهر به تعيينات غير عادلة لأبناء وأقارب 109 نواب في مناصب ووظائف حكومية، الأمر الذي دعا عدداً من النواب لفتح ملفات الفساد بمختلف أشكالها لرئيس الحكومة آنذاك واتهامه هو أيضاً بتعيين أقاربه في مناصب حكومية متجاوزاً العدالة في تلك التعيينات على الرغم من إصرار رئيس الحكومة بعدم تورطه بقضايا فساد، وأشار أيضاً إلى عدم وجود أي نوع من أنواع الفساد خلال فترة توليه لرئاسة الحكومة، إلا أن المجلس النيابي السابع عشر ممثلاً بعدد من أعضائه بقي على موقفه حول ضرورة فتح ملفات الفساد المعنية بالتجاوز الوظيفي لزملائهم النواب وللوزراء عموماً ورئيس الوزراء خصوصاً (جفرا، 2016، ص: 1).

الجدير بالذكر أن أولى مؤشرات مكافحة الفساد للمجلس النيابي السابع عشر بدأت من خلال دعوة هذا المجلس للشخصيات القائمة على تنفيذ الأعمال والأنشطة الحيوية في مراكز الدولة للتعرف على القضايا المحالة من المجلس النيابي السادس عشر والتي تدور موضوعاتها حول مكافحة الفساد، حيث دعا المجلس السابع عشر إلى ضرورة عقد اجتماع يتم من خلاله مناقشة تفاصيل الموازنة العامة مع المؤسسات المالية والوطنية الأردنية للتثبت على معطيات الأنشطة المؤسسية وملاحظة الأخطاء والتجاوزات واتخاذ التدابير والحلول الممكنة للقضاء على أي ظاهرة فساد في تلك المؤسسات، حيث ضم الاجتماع كل من أعضاء مجلس الوزراء، ومحافظ البنك المركزي، ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ورئيس مجلس مفوضية العقبة الاقتصادية الخاصة، ورئيس مكافحة الفساد، ومدير عام دائرة الموازنة العامة بالإضافة إلى عدد من مدراء ورؤساء الهيئات والأمناء ومدراء الدوائر والمؤسسات الحكومية وعدد من مدراء الأمن العام والدرك والدفاع المدني، ورؤساء اللجان في البلديات لمراكز المحافظات، وأيضاً رئيس هيئة الأركان المشتركة، وكبار الضباط المعنيين في تسيير الشؤون الحيوية في البلاد، ومدير الضمان الاجتماعي، وأخيراً رئيس الوحدة الاستثمارية

حيث عقد هذا الاجتماع نظراً لتفاقم شكل ومظاهر الفساد في الأردن وعبر أجهزته الرسمية الحكومية وكان الهدف منه إيجاد الطرق والحلول الممكنة التي من شأنها أن تقضي على مظاهر الفساد بطرق منتظمة تحت رقابة وإشراف المجلس النيابي السابع عشر، تعتبر هذه الخطوة بمثابة نقطة انطلاق لمكافحة الفساد على الرغم من عدم القضاء عليه كلياً إلا أن كمثل هذه الاجتماعات من شأنها أن تقلل من آثار الفساد وتكافحه في أحيان أخرى، كما تمثلت أهم أشكال مكافحة الفساد للمجلس النيابي السابع عشر من خلال مؤشرات السلطة التنفيذية كالمساءلة والمحاسبة والأسئلة وغيرها من أشكال السلطة التنفيذية والرقابية الواقعة على عاتق المجلس النيابي السابع عشر (عامر، 2013، ص: 17، 18).

المبحث الثاني : معوقات الإصلاح السياسي في الأردن

على الرغم من جميع الجهود المبذولة من قبل المجالس النيابية الأردنية والعديد من الهيئات والجات الرسمية والغير رسمية حول ضرورة الإصلاح السياسي، إلا أن هناك العديد من المعوقات التي تحول دون تطبيق القواعد والأنظمة والقوانين التي من شأنها أن تصلح جميع المجالات السياسية في الأردن، فكان لا بد من معرفة تلك المعوقات معرفة واضحة تمكن صانعي القرار من أخذ التدابير اللازمة للتعامل مع جميع الظواهر والأسباب التي من شأنها خلق معوقات لمسيرة الإصلاح السياسي في البلاد.

بناءً على ذلك سأقوم خلال المبحث الحالي للتطرق لأهم مواضيعه من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: المعوقات السياسية

المطلب الثاني: المعوقات المؤسسية

المطلب الأول : المعوقات السياسية

يسعى المجلس النيابي في الأردن للإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي والتنموي، والجدير بالذكر أن رأس الإصلاح في البلاد هو الإصلاح السياسي والذي يُعد بداية الإصلاح لجميع مجالات الحياة، في هذا المقام ينبغي العلم بأن المجلس النيابي الأردني يمتلك العديد من الصلاحيات التي تخوله بأن يمتلك زمام الأمور في التصدي لمظاهر الفساد الحكومي وإجراء التعديلات والإصلاحات اللازمة لذلك، وهذا ما تطمح إليه جميع المجالس النيابية في سبيل تحقيق العيش الكريم وتميز الأردن ولحاقها بالركب العالمي وما به من تطورات في كافة الصعد والمجالات، ولكن وعلى الرغم من امتلاك المجلس النيابي للصلاحيات المختلفة والتي تخوله من مسائلة ورقابة الأداء الحكومي، إلا أن الحكومة أيضاً لديها صلاحيات مختلفة كسلاح للرد على أي سلوك يخرج من المجلس النيابي ضد أعمالها الموكلة إليها، فالحكومة قادرة على حل المجلس النيابي، وتأجيل الانتخابات البرلمانية، بالإضافة إلى سن القوانين المؤقتة والتي تُعد جميعها أحد أبرز المعوقات السياسية، الأمر الذي جعل المجلس النيابي الأردني يدرك بأن هناك صخرة منيعة تقف في طريقه للوصول إلى الإصلاح الذي يريجه، هذه المعوقات السياسية تجعل من أعضاء المجلس النيابي في تردد بعض الأحيان من مهاجمة الوزراء ومسائلتهم، وفي المقابل فأن النائب الذي يقف موقف الحكومة في أعمالها ولا يتسبب لها بالتساؤلات والرقابة والمحاسبة، يحصل على العديد من الامتيازات والمنافع المعنوية (اللوزي، 2012، ص: 109).

أما بالنسبة للنواب المناهضين للسلوك الحكومي في تأدية أعمالهم يبقى بعيداً عن أي امتياز من الممكن أن تقدمه الحكومة له، فالمسائلة وملاحقة النائب لأعمال الحكومة، يُعد بداية الطريق للإصلاح السياسي.

الجدير بالذكر أن الحكومة ممثلة بوزاراتها تملك العديد من القيود التي تفرضها الحكومة على مجريات العملية الانتخابية وإدارتها بحسب ما تقتضيه حاجة أولئك الوزراء لذلك، كسفن القوانين التي تتماشى مع أهدافهم في حال حل البرلمان وغياب السلطة الرقابية والتشريعية على الأداء الحكومي، بالإضافة إلى تقديم الدعم لجهات معينة وحجبه عن جهات أخرى، والجدير بالذكر أن هناك عدة امتيازات للحكومة ساعدتها في فرض سلطتها وهيمنتها على المجالس النيابية والعملية الانتخابية كقانون الانتخاب المؤقت، ونظام الدوائر الانتخابية وغير ذلك، بالإضافة إلى قدرة الحكومة على فرض قيود على الجماعات ذات البرامج الحزبية في الأردن، الأمر الذي أدى إلى تقليل نسبة الأحزاب المؤثرة في البرلمان الأردني، وكما هو معلوم فإن تلك الأحزاب تحاول جاهدة الوصول إلى تحقيق الإصلاح السياسي لتظهر بمظهر يليق بها أمام الجماهير وبالتالي استقطاب العديد من أطراف الشعب الأردني للالتفات حولها والانتساب إليها، الأمر الذي لا ترغبه الحكومة الأردنية وتحاول منع تلك الجماعات والأحزاب من الوصول إلى المجلس النيابي التشريعي وتفعيل دورها الرقابي، ينبغي الإشارة إلى أن عدم رغبة الحكومة في وصول تلك الجماعات إلى البرلمان والتي تحمل العديد من البرامج الإصلاحية قد حدت من عملية الإصلاح السياسي وإحراق الضرر وأحياناً الفساد في بعض مؤسسات الدولة وغياب العدالة الاجتماعية والحريات العامة في البلاد

تشمل المعوقات السياسية أيضاً العديد من النخب السياسية التي تطمح لامتلاك السلطة وتسيير شؤون البلاد من خلالها، كما وتسعى هذه النخب والتي تحمل في طياتها أيضاً الوزارات، تسعى إلى عدم إنشاء مؤسسات حكومية أخرى وعدم تدخل أي جهة في نطاق أعمالها وإن كان المجلس النيابي، لثلا تشعر بوجود منافس لها في احتكار السلطة ووجود أي جهة أو مؤسسة جديدة تقاسمها مسؤولياتها وما تجلبه تلك المسؤوليات من منافع، إذن فإن تلك النخب والتي لطالما ألفت الخطابات والشعارات الإصلاحية فهي تناقض نفسها، فهي تقول ما لا تفعل وتفعل عكس ما تقول، فهي تريد إصلاحاً سياسياً ولكن بعيداً عنها وعن أنشطتها ونطاق أعمالها، وهو الأمر الذي يُعد أحد أشكال الفساد الإداري وأحد العوامل المثبطة والمعيقة لعملية الإصلاح السياسي في الأردن، في هذا الصدد لا بد من معرفة أن هناك ظاهرة تُعد أحد المعوقات للإصلاح السياسي ضمن المعوقات السياسية وهي زواج السلطة بالمال، إذ نجد أن هناك العديد من أصحاب رؤوس الأموال في الأردن يصلون إلى سدة البرلمان نتيجة لنفوذهم المالي، فهم يبحثون عن السلطة لا عن الإصلاح السياسي في البلاد، ما نتج عن ذلك غياب الإصلاح لدى الكثير من أعضاء المجلس النيابي الأردني

المطلب الثاني : المعوقات الاجتماعية/ المؤسسية

لا شك أن المعوقات المؤسسية أو العشائرية تعمل على الحد من قدرة المجلس النيابي الأردني من القيام بأعماله الإصلاحية، ذلك أن المجتمع الأردني تغطي على ملامحه الطابع العشائري، أو التماسك الأسري الذي يتبلور حول سلطة الأب وقراراته فيما يخص الحياة الانتخابية، أما وبالنسبة للعشائر الأردنية، فمن المهم لديها أن يصل أحد أبنائها إلى سدة البرلمان ليمثلها ويرفع اسم عشيرته وعدم انخراط أبناء تلك العشائر من العمل الحزبي أو المعارضة أو مؤسسات المجتمع المدني أو أي جهة تصاحبها أنشطة ضد أداء الحكومة وذلك للحفاظ على كيان العشيرة ضمن أجهزة الدولة بمختلف أنشطتها ومجالاتها ومسمياتها، وكذلك الأمر بالنسبة للأسرة إلا أن الأسرة ترتبط بقرار الأب وهو صانع القرار الأول في تلك الأسر التي لا تخرج عن كلمته إن أصدرها فيما يخص العملية الانتخابية فيجبر الأب أبناءه لانتخاب شخص ما دون آخر من منطلق المعرفة بالشخص المنتخب أو لصلة القرابة أو لأي سبب من الأسباب، وعليه فأن هؤلاء والذين يمثلون شريحة كبيرة من المجتمع الأردني، يجعلوا من نائبهم مجرد ذي شخصيات متوترة ومرتابطة يطغى عليها الخنوع ضد قرارات الحكومة تلبية لطلب كبار عشائريهم، كما وتنمي تلك العشائر الخوف ضد الالتحاق بأي جهة من شأنها مسائلة الحكومة والشروع في أي عمل إصلاحي على المستوى السياسي، أضف إلى ذلك أن العشيرة أحياناً تكبح جماح عملية الإصلاح السياسي من خلال ضرورة تجاوز النائب لمبادئ العدل والمساواة في تعيين أو وساطته لأقاربه وأبناء عشيرته، الأمر الذي يعتبر أحد مظاهر الفساد وهو الوجه الآخر لعملية الإصلاح السياسي في البلاد (اللوزي، 2012، ص: 111).

تعتبر أحد أهم المعوقات الاجتماعية في الأردن هي المزيج الاجتماعي في البرلمان الأردني المكون من أعضاء من أصول أردنية، وأعضاء من أصول فلسطينية، إذ أكدت العديد من الدراسات أن هناك تناقض في التوجهات والأهداف لدى أعضاء المجلس النيابي الأردني من أصول فلسطينية فيما بينهم، إذ أن هناك من يرون أنه من الواجب دعم حركة حماس في قطاع غزة، وهم ضد أولئك الذين يناصرون السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، إذ أن النزاع السياسي ما بين أبناء الشعب الواحد من أصول فلسطينية قد يحدث عائق كبير في وجه عملية الإصلاح السياسي في الأردن، إذ أن أولوية الأعضاء من أصول فلسطينية تكمن في إيجاد حل للقضية الفلسطينية في المقام الأول، كما أن هناك عدداً من أولئك الأعضاء يرون أن سياسة الأردن في بناء علاقات مع الجانب الأمريكية أو الإسرائيلي أمراً غير مرغوب وغير مستحب بالنسبة للشعب الأردني من أصول فلسطينية، لذا فأن منهم من لا يدرك أهمية الإصلاح السياسي في الأردن وينأى بنفسه بعيداً عن أي معضلة إصلاحية على المستوى السياسي في البلاد (الخرزاعلة، 2015، ص: 193).

ولا شك أن ضعف الأحزاب السياسية أيضاً تمثل أحد المعوقات المؤسسية في الأردن تجاه عملية الإصلاح السياسي، فالأحزاب من شأنها أن تلعب دوراً محورياً في تنشيط الجانب الديمقراطي وتنمية مبادئ العدالة الاجتماعية وحرية الرأي والمساواة وضرورة المشاركة السياسية التي تؤدي بالضرورة إلى إحداث الإصلاح السياسي، إلا أن الأحزاب السياسية في الأردن تتصف بالضعف وقلة مقاعدها في البرلمان الأردني، وتعد تلك الأحزاب التي كل منها يحمل أهداف مختلفة عن الآخر، الأمر الذي يجعل تلك الفئة القليلة والغير مترابطة في حالة ضعف وتشتت في البرلمان، ما ينعكس ذلك الضعف على ضعفهم في إحداث أي تغيير سياسي يجلب في طياته الإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعية والتنموي للأردن، وبالتالي غياب الإصلاح السياسي عن الساحة البرلمانية الأردنية (حياسات، 2013، ص: 107).

إن الأحزاب السياسية في أي دولة تعتبر الأساس الأول لتنمية المجتمع المدني بما تجلبه من برامج حيوية للدولة تعمل على إصلاح المجتمع وأجهزة الدولة بما يتماشى مع أهدافها وتطلعاتها التي أنشئت من أجلها، والجدير بالذكر أن ضعف الأحزاب السياسية لا يقف عائقاً أمام الإصلاح السياسي فحسب، وإنما ذلك الضعف يؤدي بالنهاية إلى عدم تطور وسائل الإصلاح السياسي، وما ينعكس عليه من انتشار مظاهر الفساد الإداري في أجهزة ومؤسسات الدولة الحكومية (الخزاعلة، 2015، ص: 194).

الخاتمة

استندت الدراسة الحالية إلى العديد من المصادر العلمية والقانونية والتاريخية ودراسات سابقة لإيضاح دور مجلس النواب الأردني السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي، آخذاً بالاعتبار أسئلة الدراسة ومنهجيتها في الوصول إلى نتائجها العلمية والتي تبعتها توصيات منطقية لتحسين سير العمل الإصلاحي على المستوى السياسي في المملكة الأردنية الهاشمية، وفي ما يلي عرضاً لأهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة من خلال النقاط التالية:

أولاً: النتائج :

بعد عرض الإطار النظري للدراسة وما يحتويه من معلومات وبيانات، ووصفها بلغة واضحة ودقيقة وتحليلها تحليلاً نوعياً، وبالاعتماد على أسئلة الدراسة في الوصول إلى إجاباتها العلمية، فقد توصلت الدراسة للنتائج التالية:

- 1- أظهرت نتائج الدراسة وجود دور وأثر لمجلس النواب الأردني السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي الداخلي والخارجي للبلاد، وأيضاً العديد من مجالات الإصلاح على المستوى الثقافي والديني والحريات الشخصية والتنمية الاقتصادية.
- 2- تمثل دور مجلس النواب السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي من خلال دوره في العمل التشريعي وظهر ذلك من خلال العديد من المؤشرات التي تمثلت بعمليات طرح الثقة بالحكومة، والخطابات الإصلاحية تحت قبة البرلمان، وسن القوانين التشريعية ذات الأبعاد الإصلاحية.
- 3- تمثل دور مجلس النواب السابع عشر في عملية الإصلاح السياسي من خلال دوره الرقابي على أجهزة ومؤسسات ووزارات الحكومة خلال أداء أعمالها الموكلة إليها، وذلك من خلال عدة مؤشرات تمثلت في كل من طرح الأسئلة النيابية، والاستجابات النيابية، وطلبات المناقشة العامة، والاقتراحات برغبة والاقتراحات بقوانين خلال الجلسات البرلمانية في الدورات العادية والغير عادية والدورات الاستثنائية.

- ٤- وأظهرت نتائج الدراسة وجود دور واضح لمجلس النواب الأردني في التعامل مع ملفات ومظاهر الفساد وذلك من خلال سن القوانين التشريعية الخاصة بملفات الفساد ومظاهره وإمكانية كافته، وذلك من خلال عدة قوانين تم مصادقتها من قبل الملك وإدراجها في الجريدة الرسمية للمجلس النيابي السابع عشر، وتم التعامل مع هذا الإجراء طبقاً للقوانين التالية:
- قانون مؤقت رقم (٢) وهو قانون موازنات الوحدات الحكومية للسنة المالية ٢٠١٣.
 - قانون مؤقت رقم (١٦) وهو قانون معدل لقانون هيئة مكافحة الفساد لسنة ٢٠١٤.
 - قانون مؤقت رقم (١٦) وهو قانون إعادة هيكلة مؤسسات ودوائر حكومية لسنة ٢٠١٤.
 - القانون رقم (٢٩) وهو قانون استقلال القضاء لسنة ٢٠١٤.

ثانياً: التوصيات

بناءً على ما جاء من نتائج أعلاه، فقد أوصت الباحثة بما يلي:

- ١- ضرورة دعم دور المجالس النيابية الأردنية فيما يخص الدور التشريعي بشكل أكثر فاعلية، وذلك من خلال انتخاب مجلس تشريعي مصغر داخل مجلس النواب ليتم تمثيل كل مجموعة من النواب بنائب واحد يتخذ القرارات التشريعية بناءً على مشاورات داخلية بينه وبين مجموعته، وضرورة تطبيق هذه القوانين من قبل الحكومة دون تقديم أي اعتراض أو تأخير من جانب الحكومة.
- ٢- ضرورة تفعيل الدور الرقابي وسن قانون إيقاف أعمال الوزراء الذين تصدر بحقهم أي لبس في أداءه العام في وزارته وإحالاته للتحقيق، وفي حال كانت نتائج التحقيق ضد الوزير يتم سحب الحصانة منه ومحاكمته على الفور.
- ٣- زيادة الأدوات الرقابية للمجالس النيابية على الأداء الحكومي، بحيث يتم إعطاء النائب حرية الإطلاع على مجريات سير الأعمال الموكلة لأي وزارة ضمن أسس ومعايير قانونية مع الحفاظ على كيان الوزير ووزارته.

قائمة المصادر والمراجع

- ١- عبد الله المصري، متطلبات ومعوقات تشكيل الحكومة البرلمانية في الأردن: دراسة استطلاعية على أعضاء مجلس النواب الأردني السابع عشر، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن (2017).
- ٢- مرازقة عبد الغفور، الإصلاحات السياسية في الجزائر: تحذيرات وآفاق، كتاب منشور، مجلة الديمقراطية، العدد (1)، جامعة الجزائر، الجزائر (2017).
- ٣- آية الخرابشة، تأثير النظام الإنتخابي الأردني لعام 2012 على أداء مجلس النواب السابع عشر، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن (2016).
- ٤- عباس. بكر، حسين. أحمد وعباس عبد الباسط، الأعراف العشائرية في ظل الدستور والقوانين العراقية، بحث منشور، مجلة دفاتر السياسية والقانون، العدد (15)، جامعة ديالى، العراق (2016).
- ٥- غيث هزيم، اللامركزية وعملية الإصلاح السياسي في الأردن، وجهة نظر أعضاء مجلس النواب السابع عشر، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن (2016).
- ٦- أنيس الخصاونة، أثر جهود الإصلاح السياسي في الأردن على تحسين مستوى أداء الأجهزة الحكومية من وجهة نظر الموظفين في مراكز الوزارات الأردنية: دراسة إستطلاعية، بحث منشور، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 11، العدد (4)، الأردن (2015).
- ٧- صونيا العودي، واقع الممارسات المواطنة في ظل الإصلاح السياسي الحاصل في الجزائر، رسالة دكتوراه، جامعة محمد خضير-بسكرة، الجزائر (2015).
- ٨- يوسف الخزاعلة، الإصلاح السياسي وإرادة التغيير السياسية في الأردن (2010-2013)، مجلة المنارة، المجلد 21، العدد (3)، الجامعة الهاشمية، الأردن، 2015.
- ٩- زياد العدوان، دور المجلس التشريعي الثاني في العملية التشريعية الأردنية، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن (2014).
- ١٠- منتصر الصواف، تأثير المحافظتين الجدد على السياسة الخارجية الأمريكية تجاه سوريا ما بعد أحداث 11 سبتمبر/ أيلول (2001-2009)، رسالة ماجستير، جامع الشرق الأوسط، الأردن (2013).

- ١١- ملسم عربي، محاولة في تأصيل مفهوم الإصلاح السياسي، بحث منشور، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد (9)، جامعة ورقلة، الجزائر (2013).
- ١٢- عامر بني عامر وآخرون، التقرير النهائي لأداء مجلس النواب السابع عشر في الدورة غير العادية الأولى 2013، تقرير، برنامج مراقبة الانتخابات وأداء المجالس المنتخبة، مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني، عمان، الأردن (2013).
- ١٣- عبد الله النسور، البيان الوزاري لحكومة دولة الدكتور عبد الله النسور المقدم لمجلس النواب السابع عشر الموقر في دورته غير العادية، مجلس النواب الأردني، الأردن (2013).
- ١٤- عبد الله خدام، الإصلاحات السياسية في المملكة الأردنية الهاشمية بعد أحداث الربيع العربي (-2011 2013)، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، الأردن (2013).
- ١٥- أيهم حياصات، دور حزب جبهة العمل الإسلامي في عملية الإصلاح السياسي في الأردن -1989 2012، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن (2013).
- ١٦- هشام الخلايلة، أثر الإصلاح السياسي على عملية المشاركة السياسية في المملكة الأردنية الهاشمية 1999-2012، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن (2012).
- ١٧- محمد المقداد، أسس التحول الديمقراطي في الوطن العربي ومرتكزاته (الأردن: حالة الدراسة)، بحث منشور، مجلة المنارة، المجلد 13، العدد (7)، الأردن (2006).
- ١٨- محمد النوافلة، أثر معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية على العلاقات الأردنية مع الإتحاد الأوروبي، رسالة ماجستير، جامعة مؤتة، الأردن (2007).
- ١٩- خوليا شقير، الإصلاح الوهمي: الاستقرار الأردني العنيد، سلسلة الشرق الأوسط، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي (2006).
- ٢٠- كلاب. سعيد، واقع الرقابة الداخلية في القطاع الحكومي "دراسة ميدانية على وزارات السلطة الوطنية الفلسطينية في قطاع غزة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية - غزة، فلسطين (2004).
- ٢١- نهى المعاينة، المرأة الأردنية والمشاركة السياسية وإنجازات المرأة، بحث منشور، الإتحاد النسائي الأردني العام، عمان، الأردن (2002).
- ٢٢- العشماوي. محمد، المنظور المعاصر للرقابة المالية، بحث منشور، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر (2008).

- ٢٣- العباس. هشام، جهود وزارة الحج الرقابية في إدارة الخدمات بالمدينتين المقدستين والمشاعر الإسلامية، بحث منشور، الأمانة العامة لوزارة الحج، المملكة العربية السعودية (د.ت).
- ٢٤- ابتسام جحدو، دور البرلمان في مكافحة الفساد، رسالة ماجستير، جامعة العربي التبسي-تبسة، الجزائر، 2016.
- ٢٥- د. ناصر جاسم الصانع، البرلمان العربي لضبط الفساد، المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد، الكويت، د.ت.
- ٢٦- محمد العرسان، معركة الفساد في الأردن: ولكن أين هم الفاسدين؟ مقال منشور، موقع عربي الإخباري، تاريخ الوصول: 2018/5/5، <https://arabi21.com/story/>.
- ٢٧- د. مولاي المصطفى البرجاوي، ظاهرة الفساد: ماهيتها ومظاهرها وأشكالها، موقع الألوثة الثقافي، تاريخ الوصول: 2018/5/5، [./http://www.alukah.net/culture/0/82504](http://www.alukah.net/culture/0/82504).
- ٢٨- جفرا نيوز، معركة الفساد بغياب الفاسدين: واتهامات للنواب في التغطية على الفساد، مقال منشور، موقع جفرا نيوز الإخباري، الأردن، 2016، تاريخ الوصول: 2018/5/5، [./http://www.jfranews.com.jo](http://www.jfranews.com.jo).
- ٢٩- محمد رمان، دور العامل العشائري في الانتخابات النيابية، موقع قناة الجزيرة، تاريخ الوصول: 2017/10/2، <http://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/2ED294A7-51EA-4418-A6DF-68559BEAF82D>.
- ٣٠- محمد مروان، ما هو مجلس النواب، موقع: موضوع، تاريخ الوصول: 2017-8-27، <http://mawdoo3.com/%D9%85%D8%A7%D9%87%D9%88%D9%85%D8%A7%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%A8.C%D9%84%D8%B3>.
- (2015).
- ٣١- مالك اللوزي، دور مجلس الأمة في الإصلاح السياسي في ظل التحول الديمقراطي في المملكة الأردنية الهاشمية (1989-2011)، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن (2012).

- ٣٢- بلال العبادي، العشائر الأردنية وحدة سياسية واصلاحية، موقع عمون (صوت الأغلبية الصامتة)، تاريخ الوصول 2017/10/2، <http://www.ammonnews.net/article/128701>، (2012).
- ٣٣- بلقيس منصور، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي، كتاب منشور، مكتبة مدبولي، مصر، تاريخ الوصول: 2017/10/2، <https://books.google.jo/books>، (2017).
- ٣٤- رياض الياسين، المرأة الأردنية في البرلمان، موقع سوايف اللحظة، تاريخ الوصول: 2017/10/3، <http://sawaleif.com/>، (2016).
- ٣٥- هاني حوراني، أزمة التمثيل: تشظي الأحزاب وتدهور المشاركة السياسية بالأردن، موقع قناة الجزيرة، تاريخ الوصول: 2017/10/3، <http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2016/12/161221055705407.html>، (2016).
- ٣٦- مجلس النواب، إنجازات مجلس النواب خلال الدورة الاستثنائية للدورة العادية من 2013/9/1 لغاية 2013/9/25، تقرير، موقع مجلس النواب الأردني، تاريخ الوصول: 2017/10/17، <http://www.representatives.jo>، (2017).
- ٣٧- محمد بوليفة وعلاء الدين الغول، دور المجتمع المدني في الإصلاح السياسي في الجزائر، بحث ليسانس، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، (2013)
- ٣٨- محمد بني سلامة وعزام عنانزة، دراسة علمية حول الإصلاح الدستوري في الأردن، بحث منشور، موقع المجلة الدولية في السياسة العامة، تاريخ الوصول: 2017/10/20، <http://www.jo24.net/post.php?id=144042>، (2015).
- ٣٩- ليث نصراوين، أثر التعديلات الدستورية لعام 2011 على السلطات العامة في الأردن، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 40 العدد (1)، الأردن، (2013).
- ٤٠- ممدوح العامري، العلاقة بين الصحافة الأردنية والأمن الوطني، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، (2008).
- ٤١- زياد النعيمي، البناء القانوني للدولة في النظام العربي، بحث منشور، موقع الحوار المتمدن، العدد (2517)، تاريخ الوصول: 2017/10/20، <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=158597>، (2009).
- ٤٢- خليدة كعسيس، الربيع العربي بين الثورة والفضي، بحث منشور، ملحة آراء ومناقشات، جامعة تيزي وزو، الجزائر، (2013).

٤٣- تغريد المنقحة، تعريف حق اقتراح القوانين، بحث منشور، موقع المرجع الالكتروني

للمعلوماتية، تاريخ الوصول: 2018/1/21،

.(2016) <http://almerja.com/reading.php?i=7&ida=1291&id=973&idm=22087>

٤٤- نواف كنعان، الاقتراحات برغبة كوسيلة من وسائل الرقابة البرلمانية (دراسة مقارنة بين مصر والأردن)، بحث منشور، مجلة دراسات العلوم الشرعية والقانونية، المجلد 43، العدد (4)، الجامعة الأردنية، الأردن، (2016).

٤٥- بسام حدادين، طلبات المناقشة العامة النيابية، مقال منشور، موقع جريدة الغد، تاريخ الوصول: 2018/1/21، <http://www.alghad.com/articles/542893>، (2008).

٤٦- ليث نصرأوين، أثر التعديلات الدستورية لعام 2011 على السلطات العامة في الأردن، بحث منشور، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد 40، العدد (1)، الجامعة الأردنية، الأردن، (2013).

٤٧- جهاد الجراح، وسائل الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة بين التقييد والإطلاق، مقال منشور، موقع جريدة الرأي، تاريخ الوصول: 2018/1/20، <http://alrai.com/article/766074.html>، (2016).

٤٨- أحمد سكري، مصطلحات برلمانية، مقال منشور، موقع أخبار، تاريخ الوصول: 2018/1/20، <http://www.dotmsr.com/details/>، (2016).

٤٩- عامر بني عامر وعمرو النوايسة، الملخص التنفيذي لرصد حول أداء مجلس النواب السابع عشر 2013-2017، مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني (راصد)، عمان، الأردن، (2016).

٥٠- هاشم الخالدي، راصد: النواب استجوبوا رئيس الوزراء بـ67 سؤالاً، موقع سرايا، تاريخ الوصول: 2018/2/14، <https://www.sarayanews.com/article/348507>، (2016).

٥١- موقع مجلس الأعيان الأردني (2018)، مجلس الأعيان، تاريخ الوصول: 2018/5/5، <http://www.senate.jo>.

٥٢- جبريل. دانة، امان على الانتخابات النيابية: ما القوانين التي مرت بمجلس النواب السابع عشر، مقال منشور، موقع مجلس النواب الأردني، الأردن، تاريخ الوصول: 2018/4/2، <https://www.7iber.com/2015/01/laws-in-parliament-2-years> (2015-2016).

المصادر والمراجع الأجنبية :

- 1- Nahar. Ghazi, The Impact of Political Parties on the 2007 Jordanian Parliamentary Elections, International Journal of Humanities and Social Science Vol. 2 No. (16) (2012).
- 2- European Union Election Observation, THE HASHEMITE KINGDOM OF JORDAN FINAL REPORT, Parliamentary Elections 2013, EUROPEAN UNION ELECTION OBSERVATION MISSION , (2013).
- 3- Mahafzah. Ali, (2012), Jordan: The Difficult Path towards Reform, Report, Al Jazeera Centre for Studies, Doha, Qatar.
- 4- Muhafazah. Ali (2013), Deferred reform: A new Jordanian parliament with old faces, Report, Al Jazeera Center for Studies, Doha, Qatar.
- 5- Mathisen. Ina (2013), The (Lack of a) Jordanian Spring: A Case Study Analysis of the Electoral Reform and Regime Stability in Jordan, Master thesis in Political Science, UNIVERSITY OF OSLO, Norway.

The Role Of Jordan (17th) Parliament in the process of Political Reform

Prepared by: Fatima Adel Ahmed Hussein

The supervision of Prof. Dr: Mohammed AL-Mogdad

Abstract

This study aimed at identifying the role and evaluation of the 17th Jordanian Parliament in the process of political reform, and identifying the legislative and supervisory role of the house of on government performance, in addition to its role in dealing with the file of corruption. The central question was: What is the role of the 17th Jordanian Parliament in political reform?

In order to achieve the objectives of the study and to reach its results, the researcher followed the legal approach, the method of systems analysis, in addition to the descriptive analytical method.

The results of the study showed that there is an effective role for the Seventeenth House of Representatives in the process of political reform within the legislative framework through the enactment of legislative laws and regulations, and also within the regulatory framework, which is represented by the indicators of the supervisory work of the parliamentary councils, namely, asking parliamentary questions, parliamentary inquiries and requests for general discussion, and suggestions for proposals. The results of the study also revealed the role of the Seventeenth Parliament in dealing with the files and manifestations of corruption through the enactment of laws that criminalize the manifestations of corruption referred to in the laws of the Official Gazette of the Seventeenth Parliament and ratified By His Majesty the King.

Keywords: 17th House of Representatives, Political Reform, Legislative Function, Oversight Function, Government Performance.